

دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان
(كوسوفو: دراسة حالة)
(1989-2011)

**NATO's Role in the Balkans States Stability
(Kosovo as a Case Study)
(1989 – 2011)**

إعداد

الطالب/ طارق بادي الطراونة

إشراف

الأستاذ الدكتور / محمد رضا (محمود) خلف

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

كلية الآداب والعلوم

جامعة الشرق الأوسط

آيار - مايو / 2012

التفويض

أنا طارق بادي الطراونة، أفوض جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا بتزويد نسخ
من رسالتي هذه ورقياً وإلكترونياً للمكتبات أو المنظمات أو الهيئات والمؤسسات المعنية
بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: طارق بادي الطراونة

التاريخ: 2012/ 5 /29.

التوقيع:


قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها " دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان (كوسوفو):


دراسة حالة) (1989-2011)", وأجيزت بتاريخ: 29 / 5 / 2012.

أعضاء لجنة المناقشة:

التوقيع



1- الأستاذ الدكتور محمد رضا (محمود) خلف، مشرفاً ورئيساً



2- الدكتور مسعود موسى الربضي، عضواً



3- الأستاذ الدكتور محمد عوض الهزيمة، ممتحناً خارجياً

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الأخيار الطيبين.

بعد أن منّ الله عليّ باتمام هذا العمل المتواضع، لا بد لي من أن أنسب الفضل لأهله، فأشكر بدايةً من أشرف على رسالتي الأستاذ الدكتور محمد رضا "محمود" خلف والذي ما بخل يوماً عليّ بإرشاداته ونصائحه وتوجيهاته، والتي كان لها عميق الأثر في تحسين هذا العمل المتواضع.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم لمناقشة هذه الرسالة، فأشكر بدايةً الأستاذ الدكتور محمد عوض الهزايمة والدكتور مسعود موسى الربضي فجزاهم الله عنا خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية في جامعة الشرق الأوسط، ممثلة برئيسها الأكرم، لما بذلوه وقدموه لنا كطلبة أثناء فترة الدراسة دون كلل أو ملل.

الباحث

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى:

رمز العطاء والتضحية والدي العزيز

نبع الحنان والعطف..... والدتي العزيزة

من تحمّلت معي مصاعب الحياةرفيقة الدرب

فلذات كبدي أبنائي..... (زيد، كريم، ريماس)

من ساندوني في الحياة.....إخواني الأعزاء

و لكل زملائي وكل من قدّم جهداً لإتمام هذا العمل.

الباحث

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
أ	العنوان
ب	التفويض
ج	قرار لجنة المناقشة
د	الشكر والتقدير
هـ	الإهداء
و	قائمة المحتويات
ط	الملخص باللغة العربية
ك	الملخص باللغة الانجليزية
1	الفصل التمهيدي المقدمة العامة
1	تمهيد.
4	مشكلة الدراسة وأسئلتها.
5	أهداف الدراسة .
5	أهمية الدراسة .
6	حدود الدراسة.
7	تعريف المصطلحات.
9	الإطار النظري و الدراسات السابقة.
9	أولاً: الإطار النظري.
11	ثانياً: الدراسات السابقة.
15	منهجية الدراسة.
15	هيكلية الدراسة.
16	الفصل الأول ماهية التدخل الدولي
16	تمهيد.
18	المبحث الأول: مفهوم التدخل الدولي.
20	الفرع الأول: تعريف التدخل الدولي.

رقم الصفحة	الموضوع
25	الفرع الثاني: مدلولات المفهوم في قرارات الأمم المتحدة
32	المبحث الثاني: الجدل القانوني والسياسي في شرعية التدخل.
33	الفرع الأول: الجدل القانوني في شرعية التدخل
50	الفرع الثاني: الجدل السياسي في شرعية التدخل
53	الفصل الثاني حلف شمال الأطلسي والنظام العالمي الجديد
53	تمهيد.
55	المبحث الأول: الخلفية التاريخية لحلف شمال الأطلسي.
56	الفرع الأول: نشأة وتطور حلف شمال الأطلسي.
65	الفرع الثاني: ميثاق وأجهزة حلف شمال الأطلسي.
69	المبحث الثاني: سمات النظام العالمي الجديد واستراتيجية حلف شمال الأطلسي.
71	الفرع الأول: التعريف بالنظام العالمي الجديد وسماته.
81	الفرع الثاني: استراتيجية حلف شمال الأطلسي في ظل النظام العالمي الجديد.
102	الفصل الثالث الوقائع التاريخية والسياسي لدول البلقان
102	تمهيد.
103	المبحث الأول: الوقائع التاريخية والسياسي لدول البلقان
104	الفرع الأول: الوقائع التاريخية لدول البلقان
109	الفرع الثاني: الوقائع السياسي لدول البلقان
113	المبحث الثاني: الوقائع التاريخية والسياسي لكوسوفو / حالة الدراسة.
114	الفرع الأول: الوقائع التاريخية لكوسوفو.
117	الفرع الثاني: الوقائع السياسي لكوسوفو.
121	الفصل الرابع دور حلف شمال الأطلسي في البلقان ونتائج تدخله في كوسوفو
121	تمهيد.
123	المبحث الأول: تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو.

رقم الصفحة	الموضوع
125	الفرع الأول: أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان.
128	الفرع الثاني: أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو.
134	المبحث الثاني: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو.
135	الفرع الأول: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان.
139	الفرع الثاني: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو.
147	الخاتمة: الاستنتاجات والتوصيات
150	أولاً: الاستنتاجات.
153	ثانياً: التوصيات.
154	المصادر والمراجع.

دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان (كوسوفو: دراسة حالة) (1989-2011)

الباحث: طارق بادي الطراونة

الأستاذ المشرف: أ.د. محمد رضا (محمود) خلف

الملخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان (كوسوفو: دراسة حالة) (1989-2011).

وتتمثل إشكالية الدراسة في البحث في مدى مشروعية تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو، من حيث الأهداف الحقيقية التي كانت تقف وراء هذا التدخل وذلك من خلال استقرار الوقائع الحقيقية لهذا التدخل بدءاً بالتعرف على أصول النزاع القائم في كوسوفو وتطورات الأحداث بتدخل حلف شمال الأطلسي في هذا النزاع.

وقد تبين من خلال معالجة هذه الإشكالية إن تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو كان يهدف لتحقيق مصالح دول الحلف بعيداً عن الهدف المعلن الذي تم زعمه، إضافة إلى أن هذا التدخل كان غير شرعي بحسب المواثيق والأعراف الدولية وحسب ميثاق الأمم المتحدة الذي نصّ على عدم مشروعية التدخل في سيادة الدول دون الاحتكام للأعراف والمواثيق الدولية خاصة تلك التي نصّ عليها ميثاق الأمم المتحدة بهذا الخصوص.

وقد اعتمدت الدراسة مناهج "نظرية النظم" في التعامل مع مدخلات مشكلة البلقان، وما هي المخرجات لدراسة حالة التدخل لحلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان عامة وإقليم كوسوفو خاصة، وأيضاً المنهج التاريخي والوصفي التحليلي، حيث يفيد المنهج التاريخي في تتبع الأحداث التاريخية في أزمة البلقان منذ (1989 - 2011). أما المنهج الوصفي التحليلي فيُستطاع من خلاله تحليل عوامل الصراع وكيفية التعامل معها.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من الاستنتاجات كان أبرزها:

أن هناك ثمة عوامل داخلية وخارجية لتدخل حلف شمال الأطلسي في منطقة البلقان وخاصة إقليم كوسوفو. أما العوامل الداخلية فتتمثلت في ازدياد بؤرة الصراع في البوسنة والهرسك وتأثيرها المباشر في جنوب وشرق أوروبا والبلقان، وكذلك العدوان الصربي على كل من البوسنة والهرسك وكوسوفو. أما العوامل الخارجية فتتمثل في خدمة المصالح الوطنية للدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي وتحقيقها باستخدام القوة وليس من خلال الشرعية الدولية، وتعزيز الهيمنة الأمريكية في المنطقة خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي بقصد إبعاد روسيا الاتحادية عن المنطقة.

واقترحت الدراسة توصيات جاءت استناداً إلى الاستنتاجات كان من أبرزها:

1. العودة إلى الشرعية الدولية من خلال الأمم المتحدة والتقيد بميثاقها وإعطاءها الدور الأممي المطلوب لحل النزاعات في الدول وبين الدول بعضها البعض وإقرار السلم والأمن الدولي الذي نصّ عليهما ميثاقها.
2. نشر الديمقراطية وحقوق الإنسان ومراعاة كرامة المواطنين من قبل سلطاتهم الحاكمة وذلك لإبعاد أي مبرر كان لأي حلف أو دولة فاعلة للتدخل في الشؤون الداخلية التي تنص عليها المواثيق الدولية.
3. تعامل المنظمات الدولية الإقليمية مع الأمم المتحدة وليس الاستفراد بقراراتها التي تهم المجتمع الدولي وابتعاد أعضائها عن تحقيق مصالحهم الوطنية باستخدام القوة وليس القانون الدولي.
4. قيام الباحثين بإجراء مزيد من الدراسات عن التدخلات الدولية لاستخلاص مزيد من الدروس والعبر حول ما حصل من أحداث وبخاصة في كوسوفو.

NATO's Role in the Balkans States Stability (Kosovo as a Case Study) (1989 – 2011)

Researcher: Tareq Badi Al-Tarawneh

Professor Supervisor:

Prof. Dr. Mohammad Rida (Mahmood) Kalaph

Abstract

This study aimed to know the NATO's role in the stability of the Balkan states (Kosovo as a case study).

The study problem represents in searching in the extent to which the NATO intervention in Kosovo is legal, regarding the actual goals that stood behind this intervention through investigating the real events of this intervention, starting with knowing the roots of the existing conflict in Kosovo and the events developments through the NATO intervention in this conflict.

Through treating this problem it was apparent that the NATO intervention in Kosovo aimed to achieve the interests of NATO countries member far from the declared goal as mentioned, in addition to that this intervention was illegal according to interventional conventions and according to the U.N conventions that stated the illegality of intervention in the countries so virginity without returning to the international conventions specially those stated by the United Nation's convention in this regard.

The study has reached many inferences the most prominent were the following:

There were internal and external factors for the NATO's intervention in the Balkan region, specially in Kosovo region. The internal factors represented in the increased conflict focal in Bosnia and Herzegovina and

its direct impact on South and East Europe and the Balkan, also the Serbia aggression on Bosnia and Herzegovina and Kosovo.

While the external factors represented in serving the national interests of countries member in NATO and achieving them by using force and not by the international legitimacy and enhancing the American dominancy in the region specially after the collapse of the Soviet Union in order to push back the Russian Federation from the region.

The study suggested recommendations came based on the inferences the most important were:

- 1- The return to the international legitimacy through the United Nation, and adherence to its convention and giving it the needed Nationality role to solve the disputes between the countries and in the countries, to bring the international peace and security stated by its convention.
- 2- Disseminating democracy and human rights, taking in to account the citizen's dignity by their ruling authorities to eliminate any justification for any alliance (Block), or active country to intervene in the internal affairs stated by the international conventions.
- 3- The regional and the international organization dealing with the United Nation not to dominate with its resolutions that concerns the international society, its members should be far from achieving their national interests by using force and not by using the international law.
- 4- The researchers should conduct more studies, and the present study will be its nuclear to interfere more lessons regarding what has happened in Kosovo.

الفصل التمهيدي

المقدمة العامة

تمهيد:

أخذ موضوع التدخل الدولي بعداً جديداً خاصةً بعد إنتهاء الحرب الباردة، وقد كانت أغلب التدخلات هي تدخلات عسكرية بقصد تحقيق مصالح خاصة للمتدخل في تلك الدول، الأمر الذي فرض على القانون الدولي أن يتدخل من خلال إيجاد آليات معينة للقضاء على كافة مظاهر التدخل وذلك حفاظاً على مقدرات الدول، وكرامتها، وسيادتها، سعياً نحو تحقيق رفاهية الشعوب، في إطار من الاتفاقيات والمعاهدات المنظمة لعمليات التدخل الدولي المختلفة مهما كانت دوافعها وأسبابها وأهدافها.

إن التدخل الدولي هو "مجموعة الأعمال التي تقوم بها إحدى الدول أو دول مجتمعة من خلال المنظمات والتحالفات تجاه دولة ما، بقصد التأثير على الوضع السياسي في تلك الدولة سواء بالتعديل أو بالتغيير أو بالإلغاء للوضع السياسي فيها والتي لها تماس بمصالح الدولة أو الدول المتدخلة، وفيها خرق للعهود والمواثيق الدولية"، وعليه يمكن اعتبار تدخل حلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو تدخلاً دولياً غير شرعياً.

ومن الملاحظ أن الولايات المتحدة بعد انتهاء الحرب الباردة وانهايار الاتحاد السوفيتي أصبحت هي القوة الوحيدة المهيمنة في العالم، وبدأ نظام دولي جديد يطلق عليه نظام "أحادية القطبية"، وفي الحقيقة أن الولايات المتحدة بدأت تهتم بالعديد من الدول ومنها دول البلقان التي تعد مناطق غنية بالثروات الطبيعية والمعدنية، كما أن هناك العديد من القضايا التي شككت هاجساً أمنياً للسياسات الداخلية والخارجية للولايات المتحدة، فالهدف الأساسي لهذه السياسة هو السيطرة والهيمنة على المنطقة والتجارة، الأمر الذي دفعها للتدخل العسكري المباشر في المنطقة

من خلال حلف شمال الأطلسي وذلك لتحقيق مصالحها مدعية أنها إنما تهدف إلى تحقيق الاستقرار السياسي في منطقة كوسوفو من جميع النواحي السياسية والاقتصادية والحضارية والاجتماعية والإقليمية والدولية.

وتملك كوسوفا موقعاً جغرافياً استراتيجياً بحيث توجد حولها جبال وغابات مترابطة ومتتالية. والجبال الأكثر دهشة هي جبال (شاري)، وكان لموقعها الجغرافي إلى جانب المساحة التي تحتلها الدولة والمعادن والجبال والأنهار التي تتوافر عليها هي التي تتحكم في تقدمها أو تأخرها واتصالها بالعالم الخارجي، وهي تقع في الجزء الرئيسي لبلاد البلقان، وحدودها كلها برية، ولها أهمية تاريخية وعسكرية واستراتيجية، هذا إضافة إلى توافرها على عدد كبير من الطرق الهامة ولأجل ذلك كانت كوسوفا مستهدفة من الأجانب مثل الرومانيين والصربيين فالعثمانيين. وتعتبر الأراضي الكوسوفية من أغنى المناطق الأوروبية من حيث المعادن بمختلف أنواعها، مقارنة بمساحتها الصغيرة، بحيث تملك كميات كبيرة من الرصاص والزنك، وتحتل أحد المراكز الأولى من الدول الأوروبية في هذا الشأن .

وثمة عوامل دفعت حلف شمال الأطلسي للتدخل بالقوة العسكرية في كوسوفو أهمها:

1- **تأكيد دور الناتو في أوروبا:** عندما بدأ التدخل العسكري من جانب قوات الناتو، ركزت الولايات المتحدة على شرح أهداف الناتو في التدخل الذي جاء سريعاً وحاسماً دون أن تجد الدول الأخرى دوراً لها لممارسة حق الفيتو ضد هذا التدخل.

وقد تم الإعلان عن أهداف حلف شمال الأطلسي في كوسوفو ببيان صادر عن مجلس الحلف في 12/4/1999 ونصت على إيقاف الممارسات العسكرية التعسفية في كوسوفو، وانسحاب القوات الصربية، وعودة آمنة للاجئين، وكذلك تأسيس إطار سياسي لكوسوفو يضمن حل المسألة حسب القانون الدولي (Nato's Role).

2- **تضييق الخناق على روسيا:** الهدف من وراء التدخل لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو هو إبعاد أي دور لروسيا في منطقة البلقان، ومن هنا أصدرت الولايات المتحدة وثيقة أفادت بضرورة استبعاد حضور روسي في المنطقة من خلال عدم السماح بوجود قوات لها في كوسوفو، أو قوات لها تشترك في قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة.

وقد كانت "حالة كوسوفو" أبرز محطات التدخل الدولي غير الشرعي، فهجوم حلف شمال الأطلسي على يوغوسلافيا، بحسب نصوص الميثاق يمثل عدواناً على دولة عضو في الأمم المتحدة، والذي يفترض في الأخيرة أن تتصدى له بحسب نصوص الميثاق، إلا أنه جرى استغلال "الوضع الإنساني" في ذلك الإقليم لتمرير السياسات الجديدة لدول الحلف، وبشكل جديد غير مسبوق عبر ما سمي "بالإدارة الانتقالية للأمم المتحدة" التي تغاضت فيه عن مفهوم السيادة (لدولة يوغوسلافيا) الذي يمثل أحد أعمدة ميثاقها، بل وأسندت دوراً جديداً لقوات حلف شمال الأطلسي للحفاظ على الأمن في الإقليم إلى جانب القوات الدولية، وأقرت حكماً ذاتياً للإقليم بناءً على اقتراح دول الاتصال الثماني، ومتجاوزة قراراً سابقاً للجمعية العامة للأمم المتحدة بإعطاء حق تقرير المصير للشعوب التي لم تتوان عن تقريره لشعب تيمور الشرقية الذي أوصلهم إلى دولتهم المستقلة عن اندونيسيا (عارف، 1998: 257).

وقد ظهر من خلال قمة واشنطن في (3 نيسان 1999) أن هناك أهدافاً لحلف شمال الأطلسي غير تلك المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، حيث تم التصريح بضرورة ترتيب أوضاع المنطقة في أوروبا الشرقية، من خلال ترتيب وضع يوغوسلافيا لتصبح أكثر ديمقراطية وبدأت دوافع حلف شمال الأطلسي في تأكيد دور الولايات المتحدة في قيادتها للنانو، وترتيب أوضاع أوروبا الشرقية على نحو يعيد دمجها بأوروبا الغربية وإبعاد الدور الروسي عن منطقة البلقان وتعديل الصورة السياسية للولايات المتحدة في العالم الإسلامي.

لذلك تأتي هذه الدراسة للتعرف على دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان منذ العام 1989-2011 (كوسوفو: دراسة حالة).

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تتضح مشكلة الدراسة من خلال أنه وبالرغم من الهدف الإنساني النبيل الذي تم بإنقاز شعب كوسوفو من التطهير العرقي والتهجير الجماعي الذي مارسه حكومة يوغسلافيا سابقاً، إلا أنه وقع بطريقة غير شرعية وكان ذلك أعطى مبرراً شرعياً لتدخل حلف شمال الأطلسي للحفاظ على الأمن والسلم العالمي وأنها تمارس نفس الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة. كما أن تدخل حلف شمال الأطلسي لم يكن قائماً على معيار ثابت، حيث ظهر ومن خلال تناول أزمة كوسوفو أن ثمة متغيرات عديدة ساعدت حلف شمال الأطلسي للتدخل في إقليم كوسوفو بحجة الدفاع عن الإنسانية، إلا أن مجريات الأحداث دلّت على أن الأهداف من وراء هذا التدخل كانت غير معلنة وتهدف إلى تحقيق السيطرة السياسية والعسكرية والاقتصادية على دول البلقان بشكل عام وإقليم كوسوفو بشكل خاص وإبعاد روسيا عن المنطقة.

ولكن هل استطاع حلف شمال الأطلسي أن يحقق الأهداف التي كان يصبو إليها من

خلال التدخل في كوسوفو أم لا؟ هذا ما سيتم تناوله من خلال هذه الدراسة.

وتتمثل مشكلة الدراسة بالإجابة عن السؤال الرئيسي التالي:

- ما دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان منذ العام 1989-2011 بشكل عام وكوسوفو بشكل خاص؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما المقصود بالتدخل الدولي؟

2- ما الواقع الجيوسياسي والتاريخي لدول البلقان بما فيها كوسوفو وآثار التدخل الدولي فيها؟

3- ما العوامل الرئيسية التي دفعت حلف شمال الأطلسي للتدخل في دول البلقان بشكل عام وكوسوفو بشكل خاص؟

4- ما مدى تحقيق حلف شمال الأطلسي أهدافه من خلال التدخل في دول البلقان وبالذات في كوسوفو؟

5- ما وضع كوسوفو حالياً؟ وهل لديها مقومات البقاء؟

أهداف الدراسة :

ستحاول هذه الدراسة تحقيق الأهداف التالية:

- 1- التعرف على الواقع الجيوسياسي والتاريخي للبلقان مع إبراز كوسوفو وأثار التدخل فيها.
- 2- التعرف على سياسات حلف شمال الأطلسي بعد انتهاء الحرب الباردة والتطور التاريخي له.
- 3- التعرف بالتدخل الدولي ومعرفة الجدل القانوني والسياسي في شرعية التدخل في دول البلقان، وبيان العوامل الداخلية والخارجية التي أدت إلى تدخل حلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو.
- 4- التعرف على نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو واستناداً إليه تحديد مستقبل الإقليم.

أهمية الدراسة :

تبرز أهمية الدراسة من الناحية النظرية في أهمية المعلومات التي سيتم الحصول عليها، ومن خلالها سيتم التعرف على التغيرات الجذرية الحاصلة في النظام الدولي وتحوله من نظام ثنائي القطبية إلى أحادي القطبية بقيادة الولايات المتحدة صاحبة الولاية في حلف الأطلسي. كما تبرز أهمية الدراسة من خلال أن هناك ثمة عوامل داخلية وخارجية لتدخل حلف شمال الأطلسي في منطقة البلقان وخاصة إقليم كوسوفو. أما العوامل الداخلية فتمثلت في ازدياد بؤرة الصراع

في البوسنة والهرسك وتأثيرها المباشر في جنوب وشرق أوروبا والبلقان، وكذلك العدوان الصربي على كل من البوسنة والهرسك، وكوسوفو. أما العوامل الخارجية فتتمثل في خدمة مصالح الدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي وتحقيقها، وتعزيز الهيمنة الأمريكية في المنطقة خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي بقصد إبعاد روسيا الاتحادية عن المنطقة.

كما تتبع أهمية الدراسة كونها من الدراسات الأولى في الأردن حسب حدود علم الباحث والتي تناولت دور حلف شمال الأطلسي في تغيير خريطة دول البلقان وخاصة كوسوفو منذ نشوء الأزمة وحتى تاريخه.

أما من الناحية العملية فمن المؤمل أن تستفيد الفئات التالية منها:

1- المهتمون بمجال العلاقات الدولية والصراعات المسلحة والدراسات الاستراتيجية وموضوع الشرعية الدولية من خلال التعرف على مدى شرعية تدخل حلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو من عدمه.

2- الباحثون من خلال جعل هذه الدراسة مرتكزاً لدراسات أخرى مشابهة.

حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- الحدود الزمنية: تتحدد هذه الدراسة من الناحية الزمنية بالفترة الزمنية من عام 1989-2011 والتي تشكل محور الصراع في منطقة كوسوفو وتدخل حلف شمال الأطلسي فيها.
- الحدود المكانية: تقتصر هذه الدراسة جغرافياً على منطقة البلقان وبشكل خاص إقليم كوسوفو.
- الحدود البشرية: سكان إقليم كوسوفو.

تعريف المصطلحات:

- **كوسوفو (Kosovo):** تعرف كلمة "كوسوفا" بأنها اسم لمنطقة معروفة في البلقان؛ استوطنها قديماً الداردانيون الأصليون مما يقال ما قبل الميلاد، ويستوطنها حديثاً الألبانيون (سكان كوسوفا) وهم أحفاد الداردانيين. وتبلغ مساحة كوسوفا 10877 كلم مربع، ويبلغ عدد سكان كوسوفا 2.175.000 مليون نسمة، وأكثر من 90% هم ألبانيون أصليون وهم مسلمون، والمتبقون يتوزعون على الصرب وأهل الجبل الأسود والغجر والأتراك، وعاصمة كوسوفا هي "بريشتينا" (الطقوش، 1995: 43).

- **الدور (Role):** هو عبارة عن خيارات وقيم وقضايا وقرارات إنسانية تفسر الجوانب المتعددة بتعقيدات الطابع البشري للأنشطة السياسية (محمد، 2007: 1).
ويعرف إجرائياً بأنه: الدور (والمقصود التدخل) الذي قام به حلف شمال الأطلسي في التدخل في كوسوفو منذ بداية الأزمة (1989-2011)، وبيان آثار هذا الدور.

- **التدخل الدولي (International Intervention):** هو "مجموعة الأعمال (السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية) الصادرة من قبل دولة أو مجموعة من الدول ضمن منظمة إقليمية أو دولية أو تحالف دائم أو مؤقت تجاه السلطة السياسية في دولة ما، بقصد التأثير على سياسة معينة سواء بالتعديل أو التغيير أو الإنهاء لتلك السياسات التي لها تماس بمصالح الدولة، أو تُعد انتهاكاً للسلام والأمن الدوليين، أو اعتداءً صارخاً على حقوق الإنسان" (عارف، 1998: 256).

أما التعريف الإجرائي للتدخل الدولي الذي ستجري على أثره هذه الدراسة فهو: تدخل حلف شمال الأطلسي عسكرياً في إقليم كوسوفو بحجة حفظ الاستقرار فيها ولأجل دوافع

إنسانية أخرى حسب الدوافع المعلنة من حلف شمال الأطلسي بالرغم من أن مجريات الأحداث كانت تشير إلى خلاف ذلك.

- **حلف شمال الأطلسي (NATO):** هي منظمة تأسست عام 1949 بناءً على معاهدة شمال الأطلسي والتي تم التوقيع عليها في واشنطن في 4 إبريل 1949، ويوجد مقر قيادة الحلف في بروكسل عاصمة بلجيكا وللحلف لغتان رسميتان هما الانجليزية والفرنسية، والدور الرئيسي لهذا الحلف هو حماية حدود الدول الأعضاء من خلال القوة العسكرية ويلعب دوره من خلال الأزمات السياسية (ويكايديا، الموسوعة الحرة).

- **منظمة حلف شمال الأطلسي:** هي جزء من النظام الدولي أو البيئة الدولية وتسعى لتحقيق عدة أهداف سياسية وعسكرية من خلال مجموعة الدول المنضمة إليها تحت لواء الولايات المتحدة الأمريكية.

- **الاستقرار (Stability):** حالة لنظام ما يتسم بالثبات النسبي في العلاقة بين عناصره ومكوناته، ويتميز إما بغياب أو عدم وجود تحولات أو تغيرات شاملة في النظام السياسي، وأما على المستوى الدولي فإن مفهوم الاستقرار يعرف بغياب أو محدودية عدد ونطاق الحروب، كما يعرف بغياب "علاقات الهيمنة". (هلال، 1994: 327).

ويعرف إجرائياً على أنه: تدخل حلف شمال الأطلسي في النزاع الدائر في إقليم كوسوفو بهدف تحقيق الاستقرار فيها، من خلال جعل منظمة الأمم المتحدة الغطاء الذي يبرر لها هذا التدخل في الإقليم بالرغم من أن الأهداف غير المعلنة كانت تبين أن حلف شمال الأطلسي كان يسعى إلى تحقيق مكاسب اقتصادية وسياسية وعسكرية عديدة.

- **دول البلقان (Balkans):** شبه جزيرة تقع في الجزء الجنوبي الشرقي في قارة أوروبا، مساحتها 728 ألف كيلومتر مربع، ويزيد عدد سكانها عن 53 مليون نسمة، واشتق اسم

المنطقة من سلسلة جبال البلقان التي تمتد من أواسط بلغاريا حتى شرقي الجمهورية الصربية، وتضم منطقة البلقان الدول التالية: (ألبانيا، كوسوفو، بلغاريا، البوسنة والهرسك، صربيا، الجبل الأسود، كرواتيا، مقدونيا، واليونان)، ويعتبر البعض كل من رومانيا وسلوفينيا ومولدافيا من مجموعة دول البلقان بالرغم من عدم وقوعها في شبه الجزيرة وذلك بسبب روابطها التاريخية والسياسية مع الإقليم (الأرناؤوط، 2000: 41).

الإطار النظري و الدراسات السابقة:

أولاً: الإطار النظري:

إن مشكلة كوسوفو تعد إحدى المشكلات التي ظهرت في العصر الحديث، وقد بدأت هذه المشكلة في الظهور بعد أن أجريت إصلاحات دستورية في الأعوام 1968-1974، وبموجبها فقدت الصرب كوسوفو بعد أن تم منح حكم ذاتي للألبان، فقد أدار الألبان شؤون الإقليم، وبعد موت تيتو أخذت الأمور تتصاعد في منطقة البلقان، مما أدى إلى نشوب حرب عرقية بين الفئات المتصارعة (إسماعيل، 2003: 10).

إن حل النزاعات الدولية في العالم والتي تؤثر على مصالح الدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي، ربما تكون هدفاً من أهداف الحلف في النظام الدولي الجديد، ولقد جاءت الأزمة اليوغسلافية كأحد بؤر الصراع السياسي التي تهدد الأمن الإقليمي الأوروبي في معناه الواسع، حيث أن لها آثاراً إقليمية سلبية عديدة وسيكون لها تأثير أكيد على الدول المجاورة من خلال خلقها توازناً جديداً للقوى السياسية بالمنطقة (المنوفي، 1987: 117).

تقع كوسوفو في قلب بلاد البلقان التي تسمى فيما يصطلح عليه اليوم بأوروبا الشرقية، وتحدها مقدونيا من الجنوب الشرقي، وصربيا من الشمال الشرقي، والجبل الأسود من الشمال

الغربي، وألبانيا من الجنوب الغربي، وتقع كوسوفا في الجانب الجنوبي من جمهورية يوغسلافيا السابقة (خليفة، 1994: 50).

وقد كانت كوسوفو تسمى بإسم "داردنيا - Dardania" القديمة، وفي نهاية القرن الأول - قبل الميلاد - احتلها الروم لمدة عشرة قرون، وبلغت الامبراطورية البلغارية أقصى نهضتها في نهاية القرن التاسع وبداية القرن العاشر الميلاديين في عصر القائد (Simone) 280-315هـ / 893-927م، وكانت كوسوفا تحت حكم هذا القائد، وبعد وفاة سايمون انهارت الإمبراطورية البلغارية تدريجياً، وعادت البلقان مما فيها كوسوفا الحالية إلى أملاك الدولة البيزنطية، وفي عام 976م اندلعت ثورة في مقدونيا ضد الحكم البيزنطي وتمكن الإخوة الأربعة أبناء القائد نيكول Nikolle من احتلال أراضي كوسوفا حتى هزمهم القائد البيزنطي واصيل (Vasil) الثاني في عام 1014م، وفي عام 1455م فتح الأتراك العثمانيون الجزء الأكبر من أراضي كوسوفا الحالية أما في العقد السابع من القرن الخامس عشر الميلادي فقد حكم العثمانيون كل أراضي كوسوفا الحالية، وقد قسم العثمانيون كوسوفا لعدة ولايات وذلك ليسهل إدارتها، كولاية "ووشيترنا" وولاية "بريزرن" وغيرها (حليم، 2002: 43).

ونجد أنه ومن خلال مطالعة أحداث التاريخ أن أول مبدأ لجواز عدم التدخل كان إبان الثورة الفرنسية عندما نجحت، وقد استقر هذا المبدأ في الدستور الفرنسي عام 1793، ثم انتقل هذا المبدأ إلى أمريكا وأوروبا، ثم تحول إلى قاعدة قانونية ملزمة في القوانين الدولية، وتم اعتماده من خلال منظمة الأمم المتحدة، وبالرغم من ذلك فقد حاولت العديد من الدول التملص من هذا المبدأ بحجة حماية الإنسانية، الأمر الذي فرض تساؤلاً يحتاج إلى توضيح لتحديد الجهة صاحبة العلاقة بشأن التدخل الدولي (الغنيمي، د.ت: 311؛ أبو هيف، 1971: 216-217).

ثانياً: الدراسات السابقة:

يستعرض الباحث فيما يلي جملة من الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة:

- دراسة النعيرات (1995)، بعنوان: (مستقبل حلف شمال الأطلسي في ضوء انتهاء

الثنائية القطبية): رسالة ماجستير غير منشورة؛ الجامعة الأردنية؛ عمان؛ الأردن.

هدفت هذه الدراسة إلى بيان السياسة التي اتبعتها حلف شمال الأطلسي في إطار انتهاء

الثنائية القطبية، والدور الذي لعبته الولايات المتحدة والتي أصبحت الدولة الأقوى في العالم بعد

سقوط الاتحاد السوفيتي.

أما منهج الدراسة فكان هو المنهج التطبيقي على بيان مستقبل حلف شمال الأطلسي في

ضوء انتهاء الثنائية القطبية، وكذلك استخدمت الدراسة المنهج التاريخي من خلال استعراض

مجمل الأحداث التي رافقت انتهاء الاتحاد السوفيتي وازدياد قوة الولايات المتحدة الأمريكية.

وتم التوصل إلى النتائج التالية: كانت معاهدة حلف شمال الأطلسي بمثابة امتداد وتوسيع

إطار معاهدة بروكسل نتيجة الحرب بين المعسكرين الغربي والشرقي، وأن حلف شمال

الأطلسي تبنى في بداية الخمسينيات استراتيجيات الانتقام الشامل ومضمونها مجابهة التهديدات

السوفييتية مهما كان حجمها ونوعية الأسلحة المستخدمة فيها بالرد النووي الفوري والشامل من

جانب صانع القرار الأمريكي.

- Malcolm Noel: (1999); "**Kosovo: A Short History**". Harper Perennial", 2nd edition; New York.

رغم أنها دراسة تاريخية إلا أنها من أبرز الدراسات التفصيلية والشاملة التي قامت

بتحليل أكاديمي لتاريخ كوسوفو، وتطرق لتأثير الأوضاع الدولية ومصالح الدول الكبرى في هذا

الإقليم، وخاصة في التاريخ الحديث مما جعلها دراسة غنية لا بد للباحث من التوقف عندها في

مثل هذه الدراسة. وقد استخدمت الدراسة المنهج التاريخي لبيان مجمل الأحداث في منطقة

كوسوفو وقد توصلت الدراسة إلى أن الدول الكبرى كان لها مصالح واضحة في إقليم كوسوفو وأن التدخل وإن ظهر أنه إنساني إلا أنه في حقيقته كان تدخلاً يهدف إلى تحقيق مصالح حلف شمال الأطلسي.

- دراسة عبد الله (2001)، بعنوان: (نظرية التدخل الإنساني في العلاقات الدولية):

رسالة ماجستير غير منشورة؛ كلية الدراسات العليا؛ الجامعة الأردنية؛ الأردن.

امتازت هذه الدراسة بأنها أبانت كثيراً من نقاط الغموض التي رافقت موضوع التدخل الدولي ذلك لأنها حديثة زمنياً. أما المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الإقليمي ومنهج صنع القرار، حيث أخذت النموذج الإدراكي، وقامت الدراسة على تحليل أثر الأيدولوجيا على أفكار صانع القرار الخارجي الأمريكي الذي انعكس على الاستقرار السياسي في منطقة كوسوفو. وتم التوصل إلى أن الأمم المتحدة لم يكن لها دور بارز في عمليات التدخل الدولي، كما أن التدخل الإنساني من قبل الدول المهيمنة ما هو إلا غطاء لتحقيق مصالح هذه الدول.

- دراسة الدرادكة (2002)، بعنوان: (التدخل الأمريكي في الصراعات الإثنية: دراسة

حالات العراق، البلقان، وتيمور الشرقية في الفترة من 1990 إلى 1999): رسالة ماجستير

غير منشورة؛ معهد بيت الحكمة؛ جامعة آل البيت؛ المفرق؛ الأردن.

استهدفت هذه الدراسة التعرف على أنماط التدخل الأمريكي في الصراعات الإثنية والتي هي من الصراعات الداخلية وليست بين الدول. أما منهج الدراسة فقد استخدم المنهج التاريخي من خلال عرض طبيعة الصراعات الإثنية ومنهج دراسة الحالة من خلال التعرض إلى عدد من حالات التدخل الأمريكي في الدول المختلفة مثل كوسوفو وتيمور الشرقية.

وتم التوصل إلى النتائج التالية: أنها قدمت إسهاماً جيداً في فهم السلوك الأمريكي في الصراعات الإثنية، شارحة الأهداف الخفية التي تقف وراء الأشكال المتعددة من التدخل الدولي والتي غلفت بالطابع الإنساني وحماية الديمقراطية.

- دراسة جاد (2002)، بعنوان: (التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد

السياسية): مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام؛ القاهرة.

أورد الباحث مسائل هامة تناولت بالتفصيل الانتقادات الموجهة لهذا التدخل وكما قام بتصنيف لحالات التدخل الدولي في ظل النظام الدولي الجديد، مستنداً على الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية فيه، من تجاوزات صلاحيات التفويض الدولي كما في حالة العراق. والتدخل دون تفويض من الأمم المتحدة كما في حالة كوسوفو، والإحجام عن التدخل كما في حالة الشيشان. ومن ثم حاول الباحث المذكور تقديم رؤية خاصة لضبط معيار حق التدخل الدولي. وقد استخدمت الدراسة منهج تحليل النظم والمنهج التطبيقي على الدول التي حدثت فيها حالات التدخل الدولي. وتم التوصل إلى النتائج التالية: عدم شرعية تدخل الدول دون الحصول على تفويض من الأمم المتحدة، كما أن على الأمم المتحدة أن يكون لها دور فاعل في عمليات التدخل الدولي.

- دراسة المعاينة (2003)، بعنوان: (العوامل المؤثرة على قرارات الأمم المتحدة في

التدخل الدولي في الفترة (1990-2002) دراسة مقارنة لحالتي كوسوفو وتيمور الشرقية):

رسالة ماجستير غير منشورة، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

تناولت الدراسة بالعرض والتأصيل العوامل المؤثرة على قرارات الأمم المتحدة في التدخل الدولي في حالتي كوسوفو وتيمور الشرقية. أما منهج الدراسة فكان هو المنهج التطبيقي المقارن على حالتي كوسوفو وتيمور الشرقية، بحيث يجري استعراض لمداخلات قرارات التدخل

في كلتا الحالتين، من خلال الأساس القانوني وحقوق الإنسان وسيادة الدولة المستهدفة وأخيراً جرائم الحرب. كما استخدمت الدراسة منهج تحليل النظم، ومنه تم انتقاء نموذج (كارل دويتش) الذي كان فاعلاً في البحث على منظمة الأمم المتحدة.

وقد أكدت الدراسة أنه لم يتحقق بعد أي هدف بالرغم من محاولات الولايات المتحدة أن ترسمه وفقاً لمصالحها الاستراتيجية بعيداً عن أي بعد إنساني أو رسالة حضارية سامية لمجموع البشرية، ومستغلة كل فرصة سانحة للتقدم خطوة أو خطوات في ذلك عبر منظمة الأمم المتحدة أو بتجاوزها وعبر أربع محطات رئيسية هي: حرب الخليج، والتدخل الدولي في كوسوفو، وأحداث 11 أيلول عام 2001، واعتبار اختيار أنظمة الحكم للدول شأناً دولياً وليس من الشؤون الداخلية للدول.

- دراسة عواد (2006)، بعنوان: (السياسة الخارجية الأمريكية تجاه أوروبا الغربية: دراسة في استمرارية حلف النيتو بعد انتهاء الحرب الباردة): رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بيرزيت، فلسطين.

سعت هذه الدراسة لمعرفة دوافع السياسة الأمريكية تجاه القارة الأوروبية (أوروبا الغربية) وخاصة بعد انتهاء الحرب الباردة. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي من خلال ذكر الأحداث الخارجية الأمريكية تجاه أوروبا الغربية.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة منها أن حلف شمال الأطلسي ما زال قائماً وما زالت أمريكا تقوم على توسيعه وضم عدد أكبر من دول أوروبا الشرقية لعضويته، أيضاً أنه بانتهاء الحرب الباردة حصلت تحولات عديدة على النظام الدولي ومنها البيئة الأوروبية الجديدة، وأن العديد من الدول الأوروبية طالبت الولايات المتحدة بإنهاء حلف شمال الأطلسي.

وقد استفاد الباحث من الدراسات السابقة في تناول التمهيد وعرض المشكلة وبيان

أهمية الدراسة والمنهج المستخدم كما سيتم الاستفادة منها في الإطار النظري لاحقاً.

كما تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في أنها تناولت نوعاً جديداً من أنواع

التدخل لحلف شمال الأطلسي في إقليم كوسوفو والذي تم بطريقة غير شرعية من خلال عدم

الرجوع إلى الأمم المتحدة كمنظمة دولية تسعى للحفاظ على الأمن والسلم العالميين، كما تتميز

بتبيان وضع كوسوفو حالياً والتنبؤ ببقائها أم لا.

منهجية الدراسة:

سيتم استخدام مناهج "نظرية النظم" في التعامل مع مدخلات مشكلة البلقان ، وما هي

المخرجات لدراسة حالة التدخل لحلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان عامة وإقليم

كوسوفو خاصة، وأيضاً المنهج التاريخي والوصفي التحليلي، حيث يفيد المنهج التاريخي في تتبع

الأحداث التاريخية في أزمة البلقان منذ 1989 - 2011 . أما المنهج الوصفي التحليلي فيُستطاع

من خلاله تحليل عوامل الصراع وكيفية التعامل معها.

هيكلية الدراسة:

من أجل تحقيق الإجابة عن إشكاليات البحث، تم تقسيمه منهجياً بالشكل التالي: حيث

تناول (الفصل التمهيدي) الإطار العام والنظري وأهمية البحث وإشكالياته وأهدافه وحدوده

وتعريف المصطلحات والدراسات السابقة ومنهجية الدراسة وهيكلتها، أما (الفصل الأول)

فتعرض لماهية التدخل الدولي نظرية وممارسة، بينما عالج (الفصل الثاني) الخلفية التاريخية

لحلف شمال الأطلسي وإستراتيجيته في ظل النظام العالمي الجديد، وركز (الفصل الثالث) على

الواقع التاريخي والسياسي لدول البلقان، واهتم (الفصل الرابع) بدور تدخل حلف شمال الأطلسي

في البلقان وبشكل خاص في كوسوفو (حالة الدراسة).

الفصل الأول

ماهية التدخل الدولي

تمهيد:

شهد العالم تغييرات مهمة على عدة مستويات، ومن ذلك ميدان العلاقات السياسية الدولية التي اتخذت منحى جديداً في مسارها بعد الحرب العالمية الثانية، وإذا كان المجتمع الدولي قد تغلب آنذاك على نمط القواعد التي تحكم العالم في جميع الميادين والتي كانت تحكم العلاقات بين دُوله، فقد واجهتهُ بعد ذلك عقبات كان عليه تجاوزها.

والثابت أنه بعد أن كان استخدام القوة هو المبدأ السائد في القانون الدولي التقليدي، والذي كان يقوم على المساواة بين الدول، جاء النظام العالمي الجديد ليضع حداً لذلك.

وقد جعل ميثاق الأمم المتحدة من الحفاظ على السلم والأمن الدوليين أهم مبادئه في ديباجته وفي المادة (1/1)، وذلك بمنع استخدام القوة في العلاقات بين الدول، وهو ما أصبح يعرف فيما بعد بمبدأ عدم التدخل.

ويقوم هذا المبدأ على أساس مساواة الدول في السيادة، ومن ثم فإنه لا يحق لأي دولة أن تتدخل بالقوة بصورة انفرادية في أي دولة أخرى لأي سبب من الأسباب، والسبيل الأمثل لحل النزاعات الدولية يكمن في تسويتها سلمياً وفق آلية الأمم المتحدة لحل النزاعات أو أي آلية أخرى تحقق الهدف نفسه.

أما فيما يتعلق بالحالات التي تمس الاستقرار الدولي؛ فمن البديهي أن المجتمع الدولي لا يتسم بالانسجام التام الذي تنتفي معه أي محاولة لزعزعته، مما يتطلب التصدي لها، وإن استدعى الأمر استخدام القوة (القوة العسكرية)، وهذا النوع من القوة هو الذي ينظمه الميثاق حتى لا يتم التعسف به، وقد تدبر أمره بشكل يجمع بين العمل الانفرادي حفاظاً على مصالح

الدول الخاصة والعمل الإقليمي الذي تقوم به مجموعة دول في منطقة معينة من العالم، والعمل الجماعي الذي يشترك فيه المجتمع الدولي بأكمله، وهي كلها أعمال تحفظ في نهاية الأمر، مصالح المجتمع الدولي برمته، ويجري كل هذا وفق ترتيبات محددة في الميثاق (حسين: 1985، ص192).

كما أن الأمم المتحدة نفسها اتخذت لها مساراً جديداً بدءاً من نهاية الحرب الباردة في بداية التسعينات من القرن الماضي حيث أعطت أهمية أكثر لمسائل حقوق الإنسان وحياته، وقد جاء ذلك على لسان الأمين العام السابق للأمم المتحدة السيد بطرس بطرس غالي في كلمته الافتتاحية أمام المؤتمر العالمي حول حقوق الإنسان المنعقد في فيينا عام (1993) بقوله "إن المجتمع الدولي يوكل إلى الدولة مهمة تأكيد حماية الأفراد ولكنه حال خرق هذه الدول للمبادئ الأساسية التي وضعتها في الميثاق، فإن ذلك يوجب على المجتمع الدولي أن يحل محل الدولة حال فشل الأخيرة في التزاماتها".

ولمزيد من التفاصيل سيتم تناول الفصل من خلال الباحثين التاليين:

المبحث الأول: مفهوم التدخل الدولي.

المبحث الثاني: الجدل القانوني والسياسي في شرعية التدخل.

المبحث الأول

مفهوم التدخل الدولي

أخذ موضوع التدخل الدولي في شؤون الدول أثناء مرحلة الحرب الباردة بين القطبين (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي) يختلف عن التدخلات العسكرية السابقة، التي كان هدف معظمها الاحتلال وإحاق أجزاء من أقاليم الدول لصالحها، مستندة على ما تملكه من قوة، حيث لم تكن باستطاعة المبادئ الفلسفية أو الدينية، أو القانون الدولي وقف التدخلات، وازداد التدخل الدولي بسبب تصاعد موجة الاضطرابات، وكثرة الصراعات العرقية والطائفية، والتي كان من نتائجها تزايد أعداد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين (أبو معالي: 2010، ص1).

وبعد انتهاء الحرب الباردة بين القطبين، شهد القانون الدولي تطوراً، واتسع نطاقه ليشمل الكثير من المجالات التي كانت محفوظة للدول، والدور النضالي لحركات الشعوب في تقرير مصيرها، ودور الإنسان في النضال ضد طغيان واستبداد الحكام، أثرت في وضع التشريعات التي تحميه من تلك الانتهاكات، حتى أصبح لزاماً على الدول في إطار منظومة الأمم المتحدة، بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكافة الاتفاقيات الدولية أن تعمل على توفير الحماية للإنسان من مختلف أشكال القمع والاستبداد. ومع ذلك بقي الإنسان وما زال يتعرض لها لعدم تمسك الدول بتلك الاتفاقيات مستغلة عدم جدية منظومة الأمم المتحدة، والمتمثلة في عدم مقدرتها على إجبار الدول الأعضاء على تنفيذ ما جاء في تلك الاتفاقيات بشأن ممارسة الإنسان لحقوقه الثقافية والسياسية والاجتماعية، أو حمايته من كافة أشكال العنف التي قد يتعرض لها (عمر: 2005، ص96).

إن مبدأ عدم التدخل في المواثيق الوطنية والدولية، ما زال حديث العهد، وقد بدأ بالانتشار منذ الثورة الفرنسية، وأخذت به الدول كافة من خلال العهود، والمواثيق الدولية والإقليمية، وقد أصبح التدخل في شؤون الدول محرماً دولياً بكافة أشكاله، باستثناء بعض الحالات المشروعة، وقد أصبح حق التدخل بدلاً من مبدأ التدخل من المظاهر الواضحة في السنوات التي أعقبت طي صفحة الحرب الباردة، كما حصل في كل من الصومال، وكذلك ما حدث في البلقان، والبوسنة والهرسك عام (1995)، وفي كوسوفو عام (1999)، وأفغانستان عام (2001)، والعراق عام (2003) (نور: 2004، ص 30).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: تعريف التدخل الدولي.

الفرع الثاني: مدلولات المفهوم في قرارات الأمم المتحدة.

الفرع الأول

تعريف التدخل الدولي

يرتبط مبدأ عدم التدخل بالدرجة الأولى بجملة من الحقوق الأساسية للدولة تتمثل في السيادة، والمساواة بين الدول، وحق التصرف في مواردها الطبيعية (الجاسور: 2004، ص117).

لذلك فإن أي تدخل في شؤون أية دولة من الدول يفقد الدولة استقلالها أو ينتقص من سيادتها، وسيادة أي دولة على إقليمها هو مظهر من مظاهر الاستقلال التي تتمتع به الدولة بسلطاتها الكاملة باستثناء ما نظم بموجب القانون الدولي والذي لا يعتبر انتقاصاً من سيادتها أو استقلالها (قادري: 2003، ص101؛ نافعة: 1985، ص49).

وكانت ظاهرة التدخل من أجل حماية الأفراد والمجتمعات من أقدم الوسائل التي عرفها المجتمع الدولي، فمع ازدياد سوء المعاملة، واضطهاد الأقليات الدينية، وانعدام الحرية أحياناً، قامت بعض الدول المهتمة بهذه الأقليات نتيجة لارتباطات دينية أو قومية بالاحتجاج لدى دول الأقليات، والأمثلة على هذه كثيرة منها الاحتجاجات المقدمة من قبل روسيا للدولة العثمانية بدعوى اضطهاد الأقليات المسيحية (قادري: 2003، ص101).

ومع نجاح الثورة الفرنسية عام (1789)، وإتيانها بنظام سياسي جديد إلى أوروبا، أدى إلى انتشار الخوف من اهتزاز عروش الملوك، مما أدى إلى تهديدات بالتدخل في الشؤون الفرنسية الداخلية والخارجية من طرف الدول الأوروبية، رداً على إعلان الثورة في استعدادها لتلبية نداء الشعوب في الإطاحة بنظام الملكية (بوكر: 1990، ص22).

وقد نص الدستور الفرنسي لعام (1793)، على أنه: "يمتنع الشعب الفرنسي عن التدخل في شؤون حكومة دولة أخرى، ولا يقبل أن تتدخل الحكومات الأخرى في شؤونه الداخلية"، وقد أخذت أمريكا بمبدأ عدم التدخل وظهر ذلك من خلال رسالة الوداع التي وجهها الرئيس (جورج واشنطن) إلى شعوب أمريكا بسبب انتهاء رئاسته، والتي جاء فيها: "لا تتدخلوا في الشؤون الأوروبية، وحاذروا أن تتساقوا إلى الاشتراك في المنازعات بين دول أوروبا، ابقوا بعيدين، ولا يكن لكم مع دول أوروبا غير علاقات تجارية دون ارتباطات سياسية، وإذا اشتبكت هذه الدول في حرب بينها، فاتركوها وشأنها، وحاولوا الاستفادة من حرب الغير، لتوسعوا نطاق تجارتكم" (أبو هيف: 1971، ص226؛ ناصيف: 1985، ص88).

وقد وقف الرئيس الأمريكي (جيمس مونرو) بحزم في وجه التدخل الأوروبي في شؤون القارة الأمريكية، وفي ذلك الحين وجه الرئيس مونرو رسالته إلى الكونجرس الأمريكي في واشنطن في (2 ديسمبر 1823)، ملخصاً فيها السياسة الأمريكية تجاه الدول الأوروبية جاء فيها: "إن القارة الأمريكية قد وصلت إلى درجة من الحرية والاستقلال، لا يصح معها احتلال أي جزء من أراضيها، من قبل إحدى الدول الأوروبية" (بوكر: 1990، ص34؛ هلال ومسعد: 2008، ص72).

وبشكل عام فقد تضمن تصريح مونرو:

- 1- مبدأ عدم شرعية الاستعمار.
- 2- مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.
- 3- مبدأ الانعزال.

وقد تباينت مواقف الدول إزاء تصريح مونرو، حيث اعترضت عليه الأرجنتين، كما عارضته كل من روسيا وإسبانيا والنمسا كونهم يعتمدون سياسة التوسع من ناحية ومواجهة الأفكار الليبرالية من ناحية أخرى. لكن أمريكا نفسها لم تستطع مواجهة التدخلات بالقوة عندما قامت بريطانيا بالاستيلاء على جزر فوكلاند، وصراع فرنسا مع الأرجنتين حول منطقة لابلاتا (الجندي: 1987، ص 161).

وقد ميّزت أمريكا بين التدخلات المشروعة نتيجة انتهاك المبادئ العامة للقانون الدولي، والتدخلات غير المشروعة، لذلك اعتبرت أمريكا أن التدخل في المكسيك عام (1860) بسبب رفضها تقديم تعويضات لفرنسا وبريطانيا وإسبانيا، وفي هايتي عام (1870) من أجل إجبارها على إصلاح الضرر الذي لحق بألمانيا وغيرها أمراً مشروعاً (محمد: 2003، ص 115).
أما بالنسبة للتدخلات التي تعتبرها أمريكا غير مشروعة، فهي التدخلات التي تحدث لتغيير الأنظمة السياسية الموالية أو التابعة لها. كما حدث في المكسيك عندما دخلتها الجيوش الفرنسية لإسقاط النظام الجمهوري المؤسس من قبل الشعب (عصفور: 1999، ص 280).
ويُعدُّ بروتوكول الإسكندرية أول وثيقة تخص الجامعة العربية، والذي نص على عدد من المبادئ (متولي: 1989، ص 389):

1- صيانة استقلال وسيادة الدول العربية من كل اعتداء بالوسائل السياسية الممكنة.

2- عدم جواز اللجوء للقوة لفض النزاعات بين دولتين من دول الجامعة.

3- الاعتراف بسيادة واستقلال الدول المنضمة إلى الجامعة بحدودها القائمة فعلاً.

ويُعدُّ عدم التدخل والمحافظَة على استقلال وسيادة الدول العربية مسألة سياسية - وذلك بسبب أن أغلب النزاعات بين الدول العربية في أغلبها سياسية، لذلك احتلت المناقشات والمباحثات السياسية أكثر مساحة في مناقشات الجامعة العربية، وتعذر على الأغلب في الوصول بشأنها إلى الاتفاق، والحلول الدائمة (شيحة: 1992، ص 293).

ولقد ثار جدل فقهي كبير حول موضوع التدخل، بين مؤيد ومعارض له، وكانت نقاط الخلاف تدور حول مدى مشروعية التدخل، ومن له حق التدخل؟ وما هي أسباب التدخل وضوابطه؟ ومعلوم أن الأصل في القانون الدولي هو عدم التدخل واحترام سيادة الدول، أما الاستثناء فهو "التدخل الإنساني" لحماية حقوق الأفراد والأقليات عند تحقق أسباب ذلك، ومثاله "التدخل الجماعي" طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وفقاً لأحكام (الفصل السابع)، الذي يُعطي مجلس الأمن، الحق في اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين (محمد: 2003، ص 415).

إن المقصود بالتدخل هو التدخل الدولي، أي الذي يتم من قبل دولة أو أكثر في شؤون دولة أخرى، وقد عرّف أحد أكبر فقهاء القانون الدولي، الألماني (شتروب)، بأن التدخل هو: "تعرض دولة للشؤون الداخلية أو الخارجية لدولة أخرى دون أن يكون لهذا التعرض سند قانوني، بغرض إلزام الدولة المتدخل فيها على اتباع ما تمليه عليها - في شأن من شؤونها الخاصة - الدولة أو الدول المتدخلة" (أبو هيف: 1971، ص 216-217).

ويعرّف التدخل الدولي كذلك بأنه: "تعرض دولة لشؤون دولة أخرى بطريقة استبدادية وذلك بقصد الإبقاء على الأمور الراهنة للأشياء أو تغييرها" (الغنيمي: د.ت، ص 311).

ويرى الفرنسي (شارل روسو)، أن التدخل هو: "عبارة عن قيام دولة بتصرف، بمقتضاه تتدخل الدولة في الشؤون الداخلية أو الخارجية لدولة أخرى، بغرض إجبارها على تنفيذ أو عدم تنفيذ عمل ما" (الزمالي: 1997، ص 109). ويضيف "بأن الدولة المتدخلة تتصرف في هذه

الحالة كسلطة، وتحاول فرض إرادتها بممارسة الضغط بمختلف الأشكال: كالضغط السياسي والاقتصادي والنفسي والعسكري".

من خلال التعاريف السابقة، فإن أغلب الفقهاء يجمعون على أن التدخل يكون من طرف دولة في شؤون دولة أخرى، ولكن الباحث يرى أن التدخل لا يشتمل على الدول فقط، بل يشمل كذلك المنظمات الدولية والإقليمية، أي يتعدى الدول وممارساتها للإنسانية، بغرض التأثير على الدولة المُتَدَخَل في أمرها بإتيان أو الامتناع عن عمل ما من شأنه الإبقاء أو التغيير في أحد الأوضاع الراهنة في الدولة، وهناك إشارات عند الفقهاء من خلال تصديهم لمفهوم التدخل بأنه استبداد لا يستند على أساس قانوني، بل يعتمد على قوة الدولة في ممارسة الضغط بأشكاله المختلفة.

الفرع الثاني

مدلولات المفهوم في قرارات الأمم المتحدة

يبدو أن تطور مفهوم حقوق الإنسان والاعتقاد أنه من الضروري المحافظة عليها، وحماية المجتمع الدولي من أي انتهاك لها، وقد ظهر مبدأً جديداً من خلال ممارسة الدول يقضي "بالتدخل عندما تكون هذه الحقوق في خطر". ومن هنا أصبحت الجرائم التي تُقترف في حق الإنسانية أهم الدوافع التي جعلت من الكثير من الدول تتحرك من أجل وضع حد لتلك الانتهاكات دون الرجوع إلى مجلس الأمن للحصول على تفويض منه. وما يجب بيانه فيما يتعلق بحقوق الإنسان هو أنها محط اهتمام العديد من نصوص القانون الدولي، انطلاقاً من ميثاق الأمم المتحدة، ولاسيما المادة (3/1) منه، ويجب التمييز بين حماية هذه الحقوق في وقت الحرب، وهو ما يتناوله القانون الدولي الإنساني بكل ما ينطوي عليه من قواعد تحكم سير الحرب وحماية الأسرى والمدنيين والمنشآت المدنية... الخ، وبين التدخل الإنساني الذي يُعنى أساساً بحقوق الإنسان وقت السلم والحيلولة دون ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، ويبدو ذلك بوضوح أكثر في مجال حماية الأقليات (بوساحية: 2001، ص10).

وقد ظهر مفهوم التدخل في قرارات الأمم المتحدة من خلال ما نصت عليه (المادة الثانية في الفصل السابع) من ميثاق الأمم المتحدة: "ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع".

ويُعدّ مبدأ عدم التدخل، من المبادئ الأساسية التي تعمل منظمة الأمم المتحدة وفقها،

وتلك المبادئ كما جاءت في نص المادة الثانية هي (بدر الدين: 1999، ص43):

أ- المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

ب- التزام الدول بالوفاء بالتزاماتها الدولية وفق مقتضيات حسن النية.

ج- التزام الدول بتسوية منازعاتها بالطرق السلمية.

د- امتناع الدول الأعضاء في علاقاتهم الدولية، عن التهديد باستعمال القوة، واستخدامها ضد

سلامة الأراضي، أو الاستقلال السيادي، أو على أي وجه لا يتفق ومقاصد الأمم

المتحدة.

هـ- تقديم الدول الأعضاء العون للأمم المتحدة في أعمالها المتخذة وفق هذا الميثاق.

و- عدم التدخل في شؤون الدول بما لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في (الفصل

السابع).

أما إذا رأى مجلس الأمن إن التدابير المؤقتة، والمنصوص عليها في المادة (41) لا تفي

بالغرض، أو ثبت إنها لم تف به، جاز له بطريق القوات الجوية والبحرية من الأعمال، ما يلزم

لحفظ السلم والأمن الدولي، أو إعادته إلى نصابه.

وبالرجوع إلى نص المادة (2 فقرة 7) في الميثاق، يرى بأنها لم تحدد الشؤون التي

تكون من صميم السلطان الداخلي، كما لم يشر ميثاق الأمم المتحدة كله إلى ذلك التحديد. وربما

كان القصد من عدم التحديد هو تركه للتطورات التي تحصل في مجال العلاقات الدولية وغيرها.

لكن عدم التحديد نفسه من شأنه أن يضع مجلس الأمن، بل المنظمة الدولية في وضع حرج، في

تغيير دائم يتوقف على درجة تطور المجتمع الدولي.

ولمزيدٍ من المعرفة يمكن إبداء مجموعة من الملاحظات لتوضيح المادة (2 فقرة 7) من

الميثاق، وبالشكل التالي:

- 1- لم تقصد المادة المذكورة الدول في عدم التدخل، بل قصدت عدم تدخل المنظمة.
 - 2- استثنت المادة المذكورة تدابير القمع الواردة ذكرها في (الفصل السابع) من الميثاق.
 - 3- لم توضح المادة المذكورة ماهية الأعمال التي تكون من صميم السلطان الداخلي للدول أو ما يسمى بالمجال المحفوظ للدول، أو الشؤون التي تكون من صميم الاختصاص الوطني للدولة، كما ولم تحدد الجهة المختصة بتحديد هذا المجال.
- وقد تعرض الفقه الدولي إلى الأعمال التي تكون من صميم الشؤون الداخلية للدول، كما ان للقضاء الدولي باعاً في ذلك، بالإضافة إلى ما تقوم به المنظمة الدولية من تطبيقات في ذلك الشأن.

1- فالفقه الدولي تعرض إلى:

- أ- جاء في قرار لمجمع القانون الدولي عام (1954) أن: "المسائل التي تعد من صميم السلطان الداخلي هي تلك الأنشطة التي تمارسها الدولة، والتي يعد فيها اختصاص الدولة غير مقيد بالقانون الدولي. ويتوقف مدى أو نطاق هذه المسائل على القانون الدولي، ويختلف تبعاً لتطوره" (أبو الوفا: 2002، ص362). وعليه يمكن للدول أن تمارس اختصاصها على كافة المشاكل غير المحددة بقواعد القانون الدولي، وان أي تدخل فيها يعتبر تدخلاً غير مشروع.
- ب- كما أن الرئيس السابق للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان - السيد هنري رولان - أشار في تقرير له أن "الاختصاص الوطني، الذي يحميه الميثاق من كل تدخل من جانب الأمم المتحدة يشمل جميع المسائل التي لم ينظمها قانون الشعوب، والتي لا يمكن أن تهم دولاً أخرى" (بوكر: 1990، ص94).

2- أما القضاء الدولي: فقد عُرضت الكثير من الدعاوي على محكمة العدل الدولية وتعرضت هي بدورها في الفصل في تلك الدعاوي، إلا أنها عدلت وغيرت في بعض أحكامها على بعض القضايا - موضوع النزاع - المعروضة عليها، فقد كانت قضية شركة الزيت الأنكلو إيرانية من القضايا المهمة المعروضة عليها، حيث أعلنت عدم اختصاصها في النظر فيها واعتبرت أن قضايا التأميم تدخل في صميم الشؤون الداخلية للدول، الأمر الذي أحدث تعارضاً بين قرارها والأمر الذي كانت قد أصدرته سابقاً بالحفاظ على الترتيبات التي كانت موجودة قبل صدور قرارات التأميم، وبالامتناع عن اتخاذ التدابير التي من شأنها المساس بحقوق الفرقاء، وبعد الاعتراض الإيراني على اختصاص المحكمة في النظر في تلك القضية أصدرت المحكمة حكمها بعدم النظر في الدعوى لأنها تتعلق بمسألة داخلية لدولة ذات سيادة.

مما سبق يتبين بوضوح بأن الأمم المتحدة تجيز تدخلها في الشؤون التي تكون من صميم

السلطان الداخلي للدول إذ ما أصبح ذلك الشأن موضوع (أبو عامر: 2003، ص170):

1- اتفاق أو معاهدة دولية، باعتبارها تأخذ طابعاً دولياً، حيث أقرت الأمم المتحدة اختصاصها في قضية معاملة حكومة جنوب إفريقيا لبعض المواطنين من أصل هندي، لوجود اتفاق بين حكومة الهند وحكومة جنوب إفريقيا.

2- تحقق مصلحة دولية، أو اهتمام دولي. فالقضايا التي تثير الاهتمام الدولي تيرر اختصاص المنظمة الدولية بالتدخل.

3- إذا ما تعلق الأمر بغرض من أغراض المنظمة الدولية. فالأمور المتعلقة بعمل المنظمة في قيامها بأعمالها تخرج من نطاق الاختصاص الداخلي للدول.

قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة:

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة جملة من القرارات - من وقت إنشائها إلى اليوم - التي حثت على عدم تدخل الدول في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وكذلك جملة القرارات التي تعتبر التدخل عملاً لا يستند على أية مشروعية، لذلك شجبت، وحثت الدول على عدم التدخل، أو ممارسة أي نوع من أنواع الضغط والإكراه على الدول الأخرى...، ومن تلك القرارات (حافظ: 1985، ص40):

(1) القرار رقم (A/RES/2131/) تاريخ/ 31 كانون الأول 1965.

(إعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وحماية استقلالها وسيادتها). نصت الفقرة الأولى من هذا القرار بأنه، ليس لأية دولة حق التدخل بصورة مباشرة، أو غير مباشرة، ولأي سبب كان في الشؤون الداخلية، أو الخارجية لأية دولة. كما شجبت كل تدخل مسلح، أو غير مسلح، أو تهديد، يستهدف شخصية الدول، أو عناصرها السياسية، والثقافية، والاقتصادية، كما أشارت الفقرة أيضاً: إلى عدم جواز استخدام أي تدبير لإكراه دولة أخرى على النزول عن ممارسة حقوقها السيادية.

(2) القرار رقم (A/RES/2625) تاريخ/ 24 تشرين الأول 1970.

(إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الدولية، والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة). والذي يعتبر الحرص على ضمان تطبيق تلك المبادئ على أفضل وجه في المجتمع الدولي، وتدوينها وإنمائها التدريجي، من شأنه تعزيز تحقيق مقاصد الأمم المتحدة. وتلك المبادئ كما جاء في القرار المذكور هي:

أ- مبدأ امتناع الدول في علاقاتها الدولية، عن التهديد باستعمال القوة، أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية، أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو على نحو يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة.

ب- مبدأ فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية، ووجوب عدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم الولاية القومية لدولة ما، وفقاً للميثاق وما إلى ذلك.

(3) القرار رقم (A/RES/2734) تاريخ/ 16 كانون الأول 1970.

(الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي).

حيث تؤكد الجمعية العامة في هذا القرار وبشكل رسمي، بأن لمقاصد الأمم المتحدة، ومبادئها صحة كلية مطلقة، من حيث هي أساس العلاقات بين الدول، بصرف النظر عن حجمها، أو موقعها الجغرافي، أو مستوى نموها، أو نظامها السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، وتعلن كذلك: إن خرق تلك المبادئ لا يمكن تبريره أياً كانت الظروف. كما طالبت الجمعية العامة كافة الدول بأن تلتزم بدقة في علاقاتها الدولية، مقاصد الميثاق وأهدافه، بما فيها مبدأ امتناع الدول في علاقاتها الدولية، عن التهديد باستخدام القوة، أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية، أو الاستقلال السياسي لأية دول، أو على أي نحو آخر يتنافى ومقاصد الأمم المتحدة، وكذلك وجوب عدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم الولاية القومية لدولة ما وفقاً للميثاق. بالإضافة إلى الاستفادة الكاملة من الوسائل، والطرق التي ينص عليها الميثاق، لتسوية أي نزاع، أو أية محاولة يكون من شأنها استمرارها تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر.

(4) القرار رقم (A/RES/3314) لعام 1974، بشأن تعريف العدوان.

حيث بينت المادة الأولى، بما يعني إن كل استخدام للقوة المسلحة، من قبل دولة ما، ضد سيادة دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها، يعتبر عدواناً.

(5) القرار رقم (A /RES/39/103) تاريخ/ 9 كانون الأول 1981.

(إعلان بشأن عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشؤون الداخلية للدول).

جاء في مادته الأولى: "لا يحق لأية دولة، أو مجموعة من الدول، أن تتدخل بصورة

مباشرة، أو غير مباشرة لأي سبب كان، في الشؤون الداخلية والخارجية للدول الأخرى ومنها.

أ – التراث الثقافي للسكان.

ب – حق الدولة في تقرير نظامها السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي بحرية.

ج – الحق في الوصول الحر إلى المعلومات".

المبحث الثاني

الجدل القانوني والسياسي في شرعية التدخل

يحظر القانون الدولي انتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك القانون الإنساني، والتي ترتكبها الدول ضد مواطنيها، وتسري هذه الواجبات على الجميع، وهذه الواجبات يدين بها جميع الناس للعالم كافة، وكل دولة ملزمة بالرد على تلك الانتهاكات بشكل فردي أو جماعي من خلال أعمال وتدابير مضادة لا تتطوي على استخدام القوة، ويمكن للمنظمات الحكومية وغير الحكومية أن تشارك أيضاً في مكافحة مثل هذه الانتهاكات (بوساحية: 2001، ص34).

يقسم الفقهاء التدخل إلى أشكال متعددة حيث ذهب الغنيمي إلى أن للتدخل شكل خارجي وداخلي وعقابي (الغنيمي: د.ت، ص214):

أ- يكون الشكل الخارجي بتدخل دولة في علاقات دولة أخرى، مثل تدخل إيطاليا في الحرب العالمية الثانية إلى جانب ألمانيا ضد قوات الحلفاء.

ب- أما الشكل الداخلي للتدخل، فيكون منصباً على ما يجري داخل الدولة، ويمثل في تدخل دولة لصالح أحد الأطراف المتنازعة داخل الدولة - كما في حالة الثورة- إلى جانب الحكومة أو الثوار.

ج- والشكل العقابي، يمثله حالة القمع التي تفرضه الدولة بسبب أضرار ألحقها الدولة المتدخل في شأنها بالدولة المتدخلة، كالحصار السلمي على شواطئ الدولة.

ولم يقتصر الغنيمي على تقسيماته هذه فيشير إلى ان بعض الفقهاء يضيفون التدخل الاقتصادي الذي تمارسه دولة ما على اقتصاد دولة أخرى. والتدخل الهدام أيضاً.

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول هذا المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الجدل القانوني في شرعية التدخل.

الفرع الثاني: الجدل السياسي في شرعية التدخل.

الفرع الأول

الجدل القانوني في شرعية التدخل

إن الأصل في المحافظة على الأمن والسلم مهمة الجميع، أما الأصل في استخدام القوة والقيام بها فهو أمر منوط بمجلس الأمن. وللدول الحق في حماية رعاياها في الدول الأخرى وأنها مكبلة بذلك إذا ما كان قانونها الداخلي يلزمها بذلك - وهو حالة أغلب الدول-، ولكن تدخل الدولة لحماية مصالح وحقوق رعاياها غير مطلقة من كل قيد. وباعتبار ان الدول تمتلك نظاماً قانونية، فلا يجوز التدخل إلا إذا كانت تلك النظم القانونية غير كافية لحماية رعايا الدول الأخرى وأمنهم ومصالحهم، في حالة خرق حقوق الأجانب وعدم الحفاظ على أمنهم كبقية المواطنين، أو تعرضهم لاعتداءات غير مشروعة، عندئذ يحق للدول أن تتدخل لحماية حقوق ومصالح وأمن رعاياها (الغنيمي: د.ت، ص314).

والتدخل الدولي له عدة أنواع منها:

1- التدخل الجماعي طبقاً لميثاق الأمم المتحدة:

يرى الغنيمي مشروعية التدخل الجماعي استناداً إلى (الفصل السابع) من ميثاق الأمم المتحدة التي تبيح التدخل إذا ما أقدمت الدولة المعنية -المتدخل في أمرها- على بعض الأعمال التي تكون من شأنها تهديد الأمن والسلم الدوليين، أو في حالة قيام الدولة المعنية بالعدوان على دولة أخرى (الشالدة: 1998، ص83). وحالات التدخل الجماعي كثيرة منها التدخل الدولي - لقوات التحالف - في العراق بقواتها العسكرية.

2- التدخل بناء على طلب:

أجاز الفقيه (كونيديك) التدخل إذا كان بناء على طلب، أي دون أي ضغط، ويجب أن يأتي الطلب حسب رأيه من طرف الحكومة الفعلية. ويرى الفقيه الفرنسي (شارل شومان)، ان

الاعتراف للحكومات القائمة بحق الحصول على مساعدات عسكرية خارجية أمر لا يتفق ومبدأ عدم التدخل، لان الشرعية الدولية لا تبقى دائماً إلى جانب الحكومات القائمة، ففي حالة حق الشعوب في تقرير مصيرها تحل الشرعية للشعوب، لذلك لا يجب مراقبة الشرعية القائمة من قبل الدول الأجنبية (بوكرا: 1990، ص 229).

3- التدخل ضد التدخل:

إذا ما تدخلت دولة في شؤون دولة أخرى، يجب التفرقة بين حالة ما إذا كان التدخل مشروعاً أم غير مشروع، فلا يجوز التدخل من قبل دولة ثالثة إذا ما كان التدخل الأول تدخلاً مشروعاً، ويجوز التدخل إذا كان هناك أضرار بمصالح الدولة المتدخلة، أو إضرار للمصالح العام لجماعة الدول. ومن الأمثلة على ذلك هو تدخل بريطانيا سنة (1826) في شؤون البرتغال لتمنع تدخل اسبانيا. وكذلك تدخل بريطانيا وفرنسا سنة (1854) لتمنع تدخل روسيا في شؤون تركيا (الدعجة: 2003، ص 83).

4- التدخل من أجل حماية حقوق الإنسان وتحقيق الحماية الإنسانية:

يرى البعض من الفقهاء والشراح جواز التدخل دفاعاً عن الإنسانية في حالات الاضطهاد التي تمس حقوق الأقليات في دولة ما، وان الاعتداء على حياتهم وحرّياتهم وحقوقهم هو إخلال بقواعد القانون الدولي ومبادئ الإنسانية، وبالمقابل هناك من يرى بأن هذا الشكل من التدخل لا يستند على أساس قانوني، ومع ذلك من الجائز التدخل للحماية الإنسانية.

إن المعاملة الإنسانية التي أكدت عليها الشرائع السماوية، وخاصة الإسلامية في نطاقها الواسع شكلت أسساً لميلاد القواعد القانونية الإنسانية، رغم ان البعض من الفقهاء يرى ان ميلاد تلك القواعد يعود إلى الغرب نتيجة للحروب التي نشبت في أوروبا وأدت إلى الكفاح من اجل إنشاء مؤسسات دولية للعمل على تخفيف المعانات الإنسانية من جراء النزاعات المسلحة، إلى

ان جاء ميثاق الأمم المتحدة الموقع من قبل الدول المنشأة لها، وانضمام الدول المستقلة تبعاً إليها، حيث حظرت استخدام القوة أو الإقدام على العدوان، أو التدخل في شؤون الدول الأخرى (العنزي: 2004، ص47).

وكان مبدأ السيادة الذي حظي بموجب المادة (2 فقرة 4) من ميثاق الأمم المتحدة على منع الدول الأعضاء في علاقاتهم الدولية من التهديد باستخدام القوة، أو استخدامها ضد سلامة الأراضي، أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو على أي وجه آخر لا يتفق ومصالح الأمم المتحدة، وكذلك قرار الجمعية العامة رقم (2131 لعام 1965) الخاص بإعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول وحماية استقلالها وسيادتها.

وكذلك القرار رقم (2625 لعام 1970) الخاص بإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. والقرار رقم (2734 لعام 1970) الخاص بتعزيز الأمن الدولي. والقرار رقم (155 لعام 1977) الخاص بتعميق وتدعيم الانفراج الدولي، وغيرها من القرارات التي جاءت كلها تطبيقاً لنص المادة الثانية من الميثاق على أساس احترام سيادة الدول (برجنتال: 1979، ص37).

لكن بعد انحسار الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي وانهيار الاتحاد السوفيتي، ظهر تطور جديد في السياسة الدولية، حيث لم يعد يشكل مفهوم السيادة أمراً مسلماً به أو مانعاً من التدخل في شؤون الدول .

وقد قدم بطرس غالي، الأمين العام السابق للأمم المتحدة، تقريراً بناءً على دعوة من مجلس الأمن في بيانه المؤرخ في (31 كانون الثاني 1992) بيّن فيه انهيار الحاجز الإيديولوجي الهائل الذي أثار على مدى عقود من الزمن، حالة من عدم الثقة والعداء، وتداعت أدوات الدمار

الرهيبية التي لازمتها، وان قوى أكثر ديمقراطية وحكومات أكثر استجابة حلت محل الأنظمة التسلطية (الجنزوري: 2004، ص38).

وقد بيّن التقرير، ان العالم دخل مرحلة انتقالية تتسم بأنماط فريدة من التقارب، وثمة ترابطات إقليمية وقارية بين الدول، تنمخض عن سبل لتعميق التعاون والتخفيف من بعض السمات محل الخلاف في توجهات التنافس السيادية والقومية. ويتضاءل وضوح الحدود الوطنية بتقدم الاتصالات، والتجارة العالمية، وبالقرارات التي تتخذها الدول للتخلي عن بعض امتيازاتها السيادية لصالح الترابطات السيادية المشتركة والأوسع.

كما ركز التقرير على ان حجر الزاوية في هذا العمل هو الدولة، ويجب أن يظل كذلك، فاحترام صميم سيادة الدولة وسلامتها هو أمر حاسم لتحقيق أي تقدم دولي مشترك. بيد ان زمن السيادة المطلقة الخالصة قد مضى، فنظريتها لم تتماشى أبداً مع الواقع....".

وقد أوضح التقرير المقدم من الأمين العام، الفارق بين فترة الحرب الباردة والفترة التي تلتها، حيث بين بأنه في ظل الحرب الباردة ورغم الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان، إلا إن سيادة الدولة كانت مانعاً من التدخل، لكن الفترة اللاحقة على الحرب الباردة كسرت ذلك الحاجز وألغت السيادة المطلقة للدول، بمعنى إمكانية جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول (تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة - الدورة 47 - عام 1992).

ان فكرة حماية الإنسان أو مواطني دولة ما من الانتهاكات التي تمارسها السلطات الحاكمة، تخضع للقانون الدولي لحقوق الإنسان (حقوق الإنسان وقت السلم)، بخلاف القانون الدولي الإنساني الذي يهتم بالإنسان في النزاعات المسلحة، رغم ان كلا القانونين يهتمان بالشخص الإنساني، كما ينبعان من الأصل المشترك ألا وهو القانون الدولي العام، رغم تطورهما بشكل منفصل عن بعضهما. وقد تأكد الانفصال جلياً بين كلا القانونيين في الاتفاقيات

الدولية لحقوق الإنسان، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام (1948)، لم يتطرق إلى احترام حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة. كما ان اتفاقيات جنيف لعام (1949) لم تتطرق إلى احترام حقوق الإنسان في وقت السلم بل لحقوقه أثناء النزاعات المسلحة (سرحان: 2003، ص26)، كما ان ميثاق الأمم المتحدة لم يتعرض للقانون الدولي الإنساني (حماية حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة).

وباعتبار ان موضوع الحماية والتدخل مرتبطان، لذلك ذهب اتجاه من الفقه إلى ان التدخل الإنساني بالقوة من قبل الأمم المتحدة لم يكن وارداً قبل الحرب الباردة عملاً بأحكام المادة (2 فقرة 4) من ميثاق الأمم المتحدة، كما ان الميثاق نفسه لم يتضمن إمكانية التدخل واستخدام القوة لحماية حقوق الإنسان.

لقد كان التدخل في السابق أمراً مشروعاً لتوفير الحماية لمواطني الدولة أو الدول المختلفة، أما فكرة التدخل الدولي الإنساني لحماية مواطني الدولة التي تنتهك فيها حقوق الإنسان فحديث العهد، ومع ذلك وجدت اتجاهات ثلاثة فيما يتعلق بالتدخل الإنساني لحماية حقوق الإنسان وهي (بدر الدين: 1999، ص45):

1- اتجاه ينطلق من ضرورة التدخل في حالات معينة، فيرى أصحابه ان التدخل الإنساني هو "المساعدة باستخدام القوة، بهدف توفير الحماية لمواطني دولة ما إزاء المعاملة التعسفية والمتجاوزة للحد، والتي لم تُراع تلك الدولة ان سياستها تُفترض ان تقوم على أسس من العدالة والحكمة".

2- اتجاه يرفض فكرة التدخل الإنساني، ويشدد على وجوب الالتزام بعدم جواز استخدام القوة لأي سبب كان، فيما عدا حالة الدفاع الشرعي عن النفس. لكن البعض من أصحاب هذا الرأي

يميز بين التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما ولو لاعتبارات إنسانية، وبين المهام الانتقادية لمواطنيها، أو للإفراج عن الرهائن.

3- أما الاتجاه الثالث فيرى ان التدخل الإنساني هو "رد فعل ملازم للانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان".

ويرى أنصاره جواز شن الحرب دفاعاً عن حقوق الإنسان والحريات العامة التي تتعرض للانتهاكات جسيمة. كما في حالات التطهير العرقي وإبادة الجنس البشري أو القتل الجماعي (المجنوب: 2002، ص194).

وقد ظهر التدخل الإنساني في كل من ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها وكما يلي:

أولاً: ميثاق الأمم المتحدة:

وُقِعَ ميثاق الأمم المتحدة في (26 حزيران عام 1945) في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام المنظمة الدولية.

وحسب ما جاء في الديباجة، "أن على شعوب الأمم المتحدة أنفسهم أن ينقذوا الأجيال المقبلة من ويلات الحرب"، كما أكدوا من جديد "إيمانهم بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبأن يكون للرجال والنساء حقوقاً متساوية، كما وللأمم الصغيرة نفس الحقوق التي للكبيرة.

كما وقد ركزت الديباجة أيضاً على الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات، وغيرها من مصادر القانون الدولي، وان يدفعوا بالرقى الاجتماعي قُدماً، وأن يرفعوا مستوى الحياة في جوٍ من الحرية أفسح.

ان ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، لا يمكن فصلها عن مواده، بل كلها جزء لا يتجزأ، بمعنى ان حقوق الإنسان الأساسية والمكرسة في الديباجة، هي صحته ومعيشته وأمنه وأمانه، وهي كلها حقوقاً شخصية تلامس الإنسان والمجتمع، وبهذا قد منع الميثاق على الدول الإقدام على ما يخالف ذلك، فتلك الحقوق أصبحت معنية بها بموجب القانون الدولي (الشالدة: 1998، ص33؛ هندي: 1992، ص73).

وقد نصت المادة (1 فقرة 3) من الميثاق، على تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية دون أي تمييز بسبب اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين، وكما لم يفرق بين النساء والرجال.

وقد حسمت المادة (4 فقرة 1)، بأن العضوية في الأمم المتحدة تكون للدول المحبة للسلام، وتلتزم بما يتضمنه الميثاق، وبهذا حمل الميثاق التزاماً على عاتق الدول الأعضاء، عليهم تنفيذها، دون أي مجال للتنحي عن التزاماتهم تلك، وقد جاءت صياغة المادة المذكورة بعبارتها الصريحة دون أي لبس أو غموض.

وقد أوكلت المادة (10) من الميثاق، للجمعية العامة، مناقشة كافة المسائل التي تدخل في نطاق الميثاق، وباعتبار ان المسائل المتعلقة بالحقوق والحرريات هي من صلب الميثاق، لذلك تدخل في نطاق المناقشة وتوصي بها أعضاء المنظمة أو مجلس الأمن أو كليهما بما تراه مناسباً.

ولمجلس الأمن، بموجب (الفصل السابع)، أن يتخذ ما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ويجوز لمجلس الأمن أن يقرر التدابير التي لا تتطلب استخدام القوة، مثل وقف العلاقات الاقتصادية والمواصلات بأشكاله المختلفة وفقاً جزئياً أو كلياً، وقطع العلاقات

الدبلوماسية، أما إذا رأت ان تلك التدابير لا تفي بالغرض، فلها أن تستعمل القوة لحفظ السلم والأمن. وكثيراً ما أصبحت ارتكاب الجرائم بحق الإنسانية في دولة ما تهديداً للأمن والسلم الدوليين، خاصة في حالات امتداد تأثير تلك الجرائم إلى الدول الأخرى، مما استوجب تدخل الأمم المتحدة لوقف تلك الانتهاكات باستعمال القوة (الشيخ: 1998، ص170).

وقد نصت المادة (55) في الميثاق تأكيداً على إشاعة احترام ومراعاة حقوق الإنسان وحياته الأساسية بلا تمييز، كما أكدت على عملها في تحقيق مستوى أعلى للمعيشة، وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي. وعاد الميثاق ليذكر الأمم في المادة (56) بتعهد جميع الأعضاء، منفردين أو مشتركين، بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع المنظمة العالمية لما جاء في المادة (55). وقد جاءت الإعلانات، وخاصة - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - والاتفاقيات الدولية تكريساً لما جاء في الميثاق وتقريراً للحقوق والحريات.

ثانياً: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في (10 كانون الأول 1948) على شكل مناداة، كما ورد في الديباجة " فان الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان... " كما واعتبرت الديباجة، الإعلان، يُشكل مستوى ينبغي ان تستهدفه كافة الشعوب والأمم.

بمعنى ان يكون بما ورد في الإعلان، من مبادئ، أهدافاً على الشعوب والأمم السعي لبلوغها. ولأجل ذلك البلوغ، لابد من وجود آليات للتقيد بها حتى يتم ذلك البلوغ بهدف إسعاد البشرية من خلال العيش الحر والكرام للإنسان (شطناوي: 2001، ص199).

وتلك الآليات، من وجهة نظر الباحث، تكمن في الاتفاقيات الدولية اللاحقة على الإعلان، أما الإعلان نفسه رغم نشره للحقوق التي يجب ان يتمتع بها الإنسان، فلم تصبح هي الغاية والمسعى، بل توطيد واحترام ما ينص عليه من خلال التعليم والتربية، واتخاذ إجراءات مطردة وطنية وعالمية لضمان الاعتراف بها، ومراعاتها بصورة عالمية فعالة.

وقد انقسم الفقه حول القيمة القانونية للإعلان من حيث إلزام الدول أو عدم إلزامهم في تبنيه، رغم عدم وجود ما يشير في الإعلان من عقوبات على الإخلال به إلى (أبو هيف، 1971، ص87):

أ- اتجاه يرى التشكيك في القيمة القانونية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كون صياغته تحتوي على عبارات تنطوي على الدعوات، والامتيازات، كما ان صدور عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في شكل توصيات، والتي تختلف عن القرارات، لذلك لا يتمتع بأية قيمة إلزامية.

ب- اتجاه يرى بأن الإعلان يتمتع بقيمة معنوية وأدبية، كونه أول وثيقة عالمية صادرة عن منظمة دولية بالإجماع دون اعتراض من أي دولة، بالإضافة إلى تبني الكثير من الدول لنصوصه في دساتيرها وتشريعاتها (عمر: 2005، ص314).

وقد حسم إلزامية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأصبح يتمتع بقوة قانونية وذلك في المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد في طهران في (13 أيار عام 1968)، حيث جاء في البند الثاني منه ما يلي: "ان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يمثل تفاهماً تشترك فيه شعوب العالم على ما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من حقوق ثابتة منيعة الحرمة ويشكل التزاماً على كاهل أعضاء المجتمع الدولي".

ثالثاً: اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها:

اعتمدت هذه الاتفاقية وعرضت للتوقيع والتصديق أو للانضمام، بقرار الجمعية العامة رقم (260 فقرة أ/د-3) المؤرخ في (9 كانون الأول 1948) ليبدأ نفاذه في (12 كانون الأول 1951) وفقاً لأحكام المادة (13)، حيث رأت الجمعية العامة وأعلنت ان الإبادة الجماعية جريمة بمقتضى القانون الدولي، وجاءت المادة (1) من الاتفاقية لتعلن مصادقة الأطراف المتعاقدة على اعتبار الإبادة الجماعية، سواء في أيام السلم أو أثناء الحرب، هي جريمة بمقتضى القانون الدولي وتتعد بمنعها والمعاقبة عليها، وقد بينت المادة (3) منها، بأن العقاب يشمل الفاعلين، والمتآمرين، والمحرضين، والذين يحاولون ارتكاب الإبادة الجماعية، وكذلك المشاركون في جرائم الإبادة الجماعية.

ولم تستثنى الاتفاقية أحداً، من الذين حددتهم المادة الثالثة، من العقاب سواء أكانوا حكماً دستوريين، أم موظفين عاديين أم أفراداً، أي ان إنزال العقوبة يشمل حتى رئيس الدولة إذا ما اتهم بتلك الأفعال. وقد جاء عدم الاستثناء من العقوبة كي لا يفلت الحكام من العقوبة بدعوى الحصانة التي يتمتعون بها، إضافة إلى إمكانية المحاكمة خارج الدولة المعنية لاعتبارات حسن سير عملية المحاكمة، فكثيراً ما تخضع المحاكمات الوطنية في سيرها تحت تأثير أصحاب النفوذ، مما يفقد القضاء استقلاليته فيفلت الجاني من العقاب (Claude: 1955, p.120).

ويلاحظ من نص المادة (8) عدم سريان الاتفاقية على الأطراف الموقعة فقط، بل يشمل جميع الدول، بدلالة قبول أجهزة الأمم المتحدة لطلب أحد الأطراف المتعاقدة، من اتخاذ ما تراه مناسباً من التدابير لمنع وقمع أفعال الإبادة الجماعية، أو أي من الأفعال الأخرى، المذكورة في المادة الثالثة.

وفي هذه الحالة لا تقوم أجهزة الأمم المتحدة باتخاذ التدابير بناءً على ان تلك الأفعال تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، بل تتخذ التدابير باعتبار ان جريمة الإبادة الجماعية قد وقعت وخاصةً إذا ما شكلت تلك الجريمة تهديداً للسلم والأمن الدوليين، أو إذا كان هناك تآمراً على ارتكابه، أو تحريضاً، أو محاولة، بمعنى انه يجوز لأجهزة الأمم المتحدة المختصة اتخاذ التدابير حتى قبل وقوع جريمة الإبادة الجماعية، أي انه من الجائز التدخل واتخاذ ما تراه الأمم المتحدة مناسباً، وقاية للجماعة البشرية من جريمة الإبادة الجماعية التي تنتظرها، كون جريمة الإبادة الجماعية تعتبر من أشد الجرائم خطورة وهي موضع اهتمام المجتمع الدولي بأسره كما جاء في المادة (5) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد من قبل مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية بتاريخ (17 تموز 1998) تاريخ النفاذ (1 حزيران 2001)، ولخطورتها تلك أصبحت واحدة من الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص محكمة الجنايات الدولية بجانب الجرائم ضد الإنسانية - وجرائم الحرب - وجريمة العدوان. وتطابقت المادة (6) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية مع المادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، في توصيف الإبادة الجماعية بأنها تعني أيًا من الأفعال التالية المرتكبة بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية، أو أثنية، أو عنصرية، أو دينية بصفتها هذه (Thornberry, 1999, p:11-15):

أ- قتل أعضاء من الجماعة.

ب- إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة.

ج- إخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يُراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

د- فرض تدابير تستهدف الحول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة.

هـ- نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

ويُذكر بأن الاختصاص الزمني لمحكمة الجنايات الدولية بموجب المادة (11) اختصاص النظر فقط فيما يتعلق بالجرائم التي ترتكب بعد بدء نفاذ هذا النظام، أي اعتباراً من (1 حزيران 2001) بموجب المادة (126). أما بشأن جرائم الإبادة وجرائم ضد الإنسانية المرتكبة قبل ذلك التاريخ فهي لا تخضع للتقادم الزمني بموجب اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، المؤرخ في (26 تشرين الثاني 1968) تاريخ النفاذ (11 تشرين الثاني 1970). فقد نصت المادة (1) منها، بأنه "لا يسري أي تقادم على الجرائم التالية بصرف النظر

عن وقت ارتكابها":

أ- جرائم الحرب.

ب- الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، سواء في زمن الحرب أو في زمن السلم، والطرده بالاعتداء المسلح أو الاحتلال، والأفعال المنافية للإنسانية والناجمة عن سياسة الفصل العنصري، وجريمة الإبادة الجماعية، كما واعتبرت الاتفاقية في ديباجتها ان انتهاك حقوق سكان البلاد الأصليين الاقتصادية والسياسية من ناحية، وسياسة الفصل العنصري من ناحية أخرى، جريمتان ضد الإنسانية.

وبالإضافة إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية المذكورة سابقاً، هناك الكثير من الاتفاقيات الدولية الأخرى التي تناولت المسائل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وحياته الأساسية مثل (Kagan: 2004, p.20):

1- اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام (1948).

2- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام (1951).

3- اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة لعام (1952).

4- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام (1965).

5- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام (1966).

6- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام (1966).

7- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها لعام (1976).

8- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام (1979).

9- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو

المهينة لعام (1984).

10- اتفاقية حقوق الطفل لعام (1989).

كما وهناك الكثير من الاتفاقيات الدولية المعنية بالحقوق والحريات الأساسية للإنسان، لذلك لم تبق مسائل حقوق الإنسان حبيسة الدولة، ضمن حدودها الدولية، بل أصبحت تنتقل رويداً رويداً من الاختصاص الداخلي للدولة إلى مجال الاهتمام الدولي، بدءاً من تاريخ إنشاء منظمة الأمم المتحدة، وسريان ميثاقها وإبرام الكثير من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والإعلانات الصادرة من المنظمات الدولية والإقليمية وأجهزتها المتخصصة، فأصبحت تلك المسائل تنظم وتحمى بموجب القانون الدولي، وتشرف على تطبيقها واحترامها المنظمات والمحاكم الدولية، مما أدى إلى عدم إمكانية الأفراد سواء أكانوا حكاماً دستوريين أم أفراداً عاديين، من الإقدام على انتهاك وإهدار حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دون أن يفتتوا من الملاحقة القضائية، وطنية كانت أم دولية (القطيفي: 1968، ص 263).

رابعاً: الأمم المتحدة والتدخل الدولي الإنساني.

1- فترة ما قبل 1990:

لقد كانت جهود الأمم المتحدة حديثة منذ نشأتها في العمل على تحقيق المقاصد التي أنشأت من أجلها، وكانت نظرتها إلى مسألة التدخل الدولي الإنساني ليست على وتيرة واحدة،

حيث اتخذت السياسة الدولية بانتهاء الحرب الباردة وانهايار الاتحاد السوفياتي منحىً جديداً، بدأت بها الولايات المتحدة الأمريكية في ظل "الأحادية القطبية" وأصبحت المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية ومكافحة الإرهاب - التي بلغت أوجها بعد أحداث (سبتمبر/ 2001)- على رأس مهام الدول القوية، وخاصة أمريكا، وجعلتها ذريعة للتدخل في شؤون الدول حتى ولو لم تحظى على موافقة المنظمة الدولية - الأمم المتحدة- إلا فيما بعد.

كما ان تقرير غالي الأمين العام السابق للأمم المتحدة الذي قدمه بناءً على دعوة مجلس الأمن المؤرخ في (31 كانون الثاني 1992) جاء في البند الثامن والتاسع منه ما يلي (الحسيني: 1996، ص158):

"- خلال السنوات القليلة الماضية، انهار الحاجز الإيديولوجي الهائل.... وتداعت أدوات الدمار الرهيبة التي لازمتها...

- لقد حلت قوى أكثر ديمقراطية وحكومات أكثر استجابة محل الأنظمة التسلطية...".

حيث يبين الأمين العام تسلطية نظام الاتحاد السوفياتي وأيديولوجيته التي أثارت على مدى عقود من الزمن، حالة من عدم الثقة والعداء. وقد تداعت الآن وانهارت أدوات الدمار الرهيبة التي لازمتها كما يبين في تقريره بأن على الدول ان تتخلى عن بعض امتيازاتها السيادية لصالح الترابطات السياسية المشتركة الأوسع.

ففي هذه الفترة أي ما قبل (1990)، كان تدخل الأمم المتحدة بشكل فعلي يقتصر على إصدار القرارات والتوصيات دون أن تتدخل في شؤون الدول على أساس أعمال قواعد حقوق الإنسان، وكانت تتمسك بضرورة موافقة الدول المعنية حتى تمكنها المشاركة في التدخل الإنساني، كما في تدخلها في نيجيريا حول إقليم بيافرا سنة (1967)، لتقديم المساعدات الإنسانية لضحايا الصراع المسلح بناءً على موافقة الحكومة الفيدرالية هناك (عامر: 1995، ص96).

وقد جاء في قرار الجمعية العامة رقم (103) بشأن عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشؤون الداخلية الصادر في (9 كانون الأول عام 1981) على أنه " يجب الامتناع عن استغلال شؤون قضايا حقوق الإنسان كوسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول أو لممارسة الضغط على دول أخرى أو خلق عدم الثقة والفوضى خارج الدول " ما يشير بأن التوجه نحو التدخل الدولي الإنساني في شؤون الدول لحماية حقوق الإنسان أصبح ملحاً وضرورياً في فترة ما بعد (1990).

2- فترة ما بعد 1990:

في معرض حديث لبطرس غالي، الأمين العام السابق للأمم المتحدة في مقابلاته مع العربية بتاريخ الأحد (2004/9/26) قال: " قبل نهاية الحرب الباردة كان من الصعب للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون الداخلية للدول. لأن دولاً اختارت النظام الديمقراطي الغربي، ودولاً اختارت النظام الشيوعي. وعندما انتهت الحرب الباردة وأصبح النظام السائد في مختلف أنحاء العالم هو الديمقراطي الغربي، حينئذ استطعنا أن نربط بين حقوق الإنسان والديمقراطية، على أساس ان حكومة غير ديمقراطية لا تستطيع أن تدافع عن حقوق الإنسان، وبالتالي انفتحت إلى حد ما إمكانية تدخل المنظمات الإقليمية إلى جانب الأمم المتحدة لكي تطلب، إلى جانب الدفاع عن حقوق الإنسان، الدفاع عن النظام الديمقراطي على أساس ان النظام الديمقراطي هو الوحيد الذي يستطيع أن يحمي حقوق الإنسان".

خامساً: ضمانات حماية حقوق الإنسان:

بعد انتقال المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان من سلطان الاختصاص الداخلي للدول إلى الاختصاص الدولي، من خلال الاتفاقيات الدولية، وبارادات الدول ذاتها نتيجة اشتراكها وانضمامها إلى تلك الاتفاقيات والتزامها بنصوصها بدءاً من ميثاق الأمم المتحدة، أصبحت تلك

القواعد ملزمة للدول، تولدت عنها التزامات دولية بضمان احترام الحقوق والحريات الأساسية للإنسان، كما ان قبول الجهات المختصة في الأمم المتحدة، كمجلس حقوق الإنسان، التقارير من الدول حول مدى احترامها للحقوق والحريات الواردة في العهود والمواثيق الدولية، وقبولها واستقبالها للجان الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان، لزيارة الدول ورصدها لأوضاع حقوق الإنسان، ومنها زيارة السجون والتعرف على واقع المساجين، مما يدل على ان الدول قبلت بالتزاماتها حيال تلك المسائل، كونها أصبحت قواعد قانونية آمرة، تتعلق بالنظام القانوني الدولي، ومخالفتها تستوجب الملاحقة القضائية وإنزال العقاب على مرتكبيها من خلال المحاكم الوطنية أو أمام محكمة الجنايات الدولية أو محاكم جنائية دولية خاصة تنشأ خصيصاً لمحاكمة مرتكبي الجرائم التي نصت الاتفاقيات الدولية عليها، كالجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب وغيرها. والسوابق الدولية تشير إلى العديد من تلك المحاكمات كما في ألمانيا واليابان بعد الحرب العالمية الثانية وراوندا ويوغسلافيا سابقاً ولبنان، وقد شكلت بشأنها محاكم خاصة لمحاكمة مرتكبي الجرائم، جزاءً على ما اقترفوه بحق الإنسانية (عبد الحميد: 1984، ص42).

وقد تكرست الضمانات لحماية حقوق الإنسان في (الغنيمي: د.ت، ص36):

1- اعتماد القوانين الوطنية لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، حيث تبنت أغلب دساتير دول العالم القواعد المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية التي وردت في المواثيق الدولية. وباعتبار الدستور في كل دولة هو القانون الأساسي، لذلك لا يجوز ان تسن القوانين التي تأتي في المرتبة الأدنى منه بما يخالفه، وقد كفل نظام الرقابة على دستورية القوانين، عدم مخالفة القوانين للدستور، أو إلغاء القوانين التي تصدر مخالفة للدستور، مما يجعل الحقوق والحريات الأساسية مصانة من كل مخالفة.

- 2- نظام قبول التبليغات والشكاوي والطعون الفردية ضد الانتهاكات المرتكبة بالحقوق والحريات الأساسية للإنسان، والذي يقوم مجلس حقوق الإنسان - لجنة حقوق الإنسان سابقاً - بدراستها وفحصها وتقديم التوصيات بشأنها وتحويلها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 3- دور الأمين العام للأمم المتحدة على تنفيذ المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- 4- الحماية الجنائية الدولية والمتمثلة في المحكمة الجنائية الدولية، ومحاكم الجنايات الخاصة والمنشأة لمحاكمة مرتكبي تلك الجرائم، وإنزال العقاب عليهم.

الفرع الثاني

الجدل السياسي في شرعية التدخل

يرى بعض الفقهاء أن التدخل قد يكون تدخلاً سياسياً أو عسكرياً وفردياً أو جماعياً، وضمينياً أو صريحاً، وكما يُعرفها أبو هيف (1971، ص218):

أ- التدخل السياسي: هو ذلك التدخل الذي يحصل بطريق رسمي وبصفة علنية، أو بطريق غير رسمي ودون علنية، ويكون التدخل بطلب كتابي أو شفوي من الدولة المتدخلة الذي قد يتحول إلى تدخل عسكري أو التهديد به إذا لم تجيب الدولة المتدخلة في أمرها لطلبات الدولة المتدخلة.

ب- التدخل الفردي أو الجماعي: قد يكون التدخل من طرف دولة واحدة وقد يكون جماعياً، ويكون للتدخل الجماعي آثاراً أقل خفةً وحدةً من التدخل الفردي كونه لا يأتي ضماناً لمصلحة دولة بذاتها. وجاء في المادتين (14 و36) من ميثاق الأمم المتحدة بأنه "يكون للجمعية العامة أو لمجلس الأمن أن يوصي كل منهما باتخاذ ما يراه ملائماً من تدابير لتسوية أي موقف يضر بالرفاهية العامة أو يعكر صفو العلاقات الودية بين الأمم".

ج- التدخل الضمني أو الصريح: كثيراً ما تتدخل دولة ما في شؤون دولة أخرى، وكي تتفرد هي بالمغرم - الذي تراه - تجعل من تدخلها خفياً، وكثيراً ما ينتج عن التدخل الخفي آثاراً سيئة وضارة كونها تحصل دون علم سلطات الدولة المتدخلة في أمرها، بعكس التدخل العلني والصريح.

والأصل في التدخل غير جائز، وهذا ما أكدته مواثيق المنظمات الدولية وقراراتها حفاظاً على حقوق الدول التي تقضي بالتزام الدول بتلك الحقوق، كما ان غالبية الفقهاء أيضاً يشجبون التدخل ويحرمونه، إلا أن نفرًا قليلاً منهم أباح التدخل إذا ما كانت للدولة مصلحة فيه منهم (كامبتز الألماني وباتور الفرنسي).

إلا أن الفيلسوف الألماني (عمانوئيل كانت)، والعلامة الفرنسي (لويس رينو)، يران عدم جواز التدخل على الإطلاق، إلا إذا كانت الدولة في حالة دفاع شرعي (أبو هيف: 1971، ص220؛ علوان: 1978، ص14).

ورغم أصالة عدم جواز التدخل إلا أن هناك استثناءات على ذلك الأصل تبيح بعض حالات التدخل منها:

1- التدخل دفاعاً عن حقوق الدولة:

ان ممارسة الدولة لحقوقها ليس مستثنياً من كل قيد فكل حق يقابله التزام، وممارسة الدولة لحقوقها يقابلها التزامات عليها أن تحترمها، ومن التزاماتها عدم الإضرار بالغير، كما ان إساءة استعمالها لحقوقها قد يكون فيه ضرر بدولة أخرى، وعندئذ يحق لتلك الدولة التدخل، إذا لم تكن الوسائل السلمية بأشكالها المختلفة مجدية في ذلك، وقد حدد (فوشي) بعض الحالات التي يجوز فيها التدخل وهي (الدقاق: 1973، ص116):

- أ - زيادة التسليح من قبل دولة معروفة بميلها للعدوان.
- ب - قيام الدولة بمؤامرة بغرض إشعال ثورة أو قلب نظام الحكم في دولة أخرى.
- ج - قيام ثورة في دولة ما يخشى من انتشارها على سلامة الدول المجاورة.
- د - حالة تصريح دولة علناً على عزمها في بسط نفوذها على دولة أخرى.

2- التدخل في شأن دولة أخرى دفاعاً عن حقوقها:

يستدعي ان يتم التعرض لموضوع التعسف في استعمال الحق، فالتطورات التقنية والصناعية في دولة ما، واحتياجاتها للموارد المختلفة، وحرية الدولة في استغلالها لمواردها الطبيعية، ذلك الاستغلال الذي يأخذ أشكالاً مختلفة بتطور التكنولوجيا واحتياجات الدولة كاستغلال الأنهار الدولية أو ما يسمى أحياناً بالممرات المائية العابرة للحدود التي تمر بأقاليم

أكثر من دولة، فاحتياجات الدولة لمياه الشرب والري وإنتاج الطاقة مع توافر التقنية الحديثة في استغلال مياه الأنهار بالشكل الأمثل، كثيراً ما يؤثر على حقوق الدولة السفلى التي تشاركها في النهرا إذا ما تعسفت الدولة الأعلى في استعمال حقها وأدى إلى انخفاض مستوى النهر بالشكل الذي يؤثر على اقتصاد الدولة السفلى في الري والصناعة وإنتاج الطاقة. وقد حدثت أزمة حادة بين سوريا والعراق بشأن منسوب مياه نهر الفرات منذ السبعينيات من القرن الماضي أثناء إنشاء سوريا لسد الطبقة على نهر الفرات، وكذلك بين كل من تركيا وسوريا والعراق منذ الثمانينات نتيجة توجه تركيا للاستثمار المكثف لمواردها المائية بإنشاء السدود، ومنها سد اتاتورك على نهر الفرات وحبس المياه عن الدول الواقعة في أسفل النهر سرعان ما تحول الخلاف حول منسوب النهر إلى أزمة سياسية أدخل فيها موضوع حزب العمال الكردستاني التركي، وتفاقت الأزمة حتى وصلت إلى حشد تركيا لقواتها العسكرية على الحدود السورية للضغط عليها مما أجبرتها على مغادرة زعيم حزب العمال الكردستاني التركي من سوريا وكانت نتيجة القبض عليه في العاصمة الكينية نيروبي في شباط 1999، فالتعسف في استعمال الحق المشترك من طرف دولة ما قد يتحول إلى ضغط على الدولة الأخرى للإتيان أو الامتناع عن عمل لتحقيق مصلحة الدولة المتعسفة في استعمال حقها (السيد: 2001، ص176).

الفصل الثاني

حلف شمال الأطلسي والنظام العالمي الجديد

تمهيد:

يشكل النظام الدولي ظاهرة سياسية تاريخية ممتدة، وتعود جذوره الأولى إلى عصر الدولة القومية في أوروبا الذي أعقب معاهدة وستفاليا عام (1648)، وتم فيه وضع أول أسس هذا النظام المتمثل في توازن القوى (نعمة: 1987، ص201).

ومن أهم سمات النظام الدولي الترابط بين أجزائه، بحيث أن أي تحولات كبرى تقع في جزء منه لا بد أن تترك آثارها على الأجزاء الأخرى، ومن أمثلة ذلك أن الحرب العالمية الثانية أسقطت نهائياً توازن القوى الأوروبي، وكان لنتائجها السياسية والاقتصادية والعسكرية أثر في ولادة توازن عالمي جديد تمثل في القطبية الثنائية بين القوتين العظميين وامتدت تأثيراته إلى معظم دول العالم بحكم الصراع العالمي بينهما. وفي حين أدت نهاية الحرب الباردة إلى انهيار هذه القطبية فإنها أكدت في الوقت نفسه وحدانية النظام الدولي وترابط أجزائه؛ لأن هذا الحدث لم يؤدي إلى التحولات الكبرى في أوروبا فقط، بل أسهم في تهميش دول كثيرة من دول العالم الثالث وخاصة غير الفاعلة ووقوفها موقف المنفرج والمسلوب الإرادة إزاء طموحات القوى الغربية لعولمة النظام بقيم وتقاليده الليبرالية الغربية سياسياً واقتصادياً وثقافياً (الصدد: 1983، ص220؛ فهمي: 1995، ص88).

ويبدو أن تطور مفهوم حقوق الإنسان والاعتقاد أن من الضروري المحافظة عليها وحماية المجتمع الدولي من أي انتهاك لها، قد طور مبدأً جديداً من خلال ممارسة الدول، يقتضي بالتدخل عندما تكون هذه الحقوق في خطر، كما كانت حقوق الإنسان محط اهتمام العديد من نصوص القانون الدولي، انطلاقاً من ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما المادة (3/1)، وكان فشل الأمم المتحدة في التصرف لحماية المسلمين من بطش الصرب في البوسنة، التي لا تزال تعيش

على آثار ما شهدته من أحداث مروعة، العامل الذي حرك الرأي العام العالمي نحو إعادة التفكير في مبدأ طالما قيّد إرادة الدول في منع حدوث كوارث إنسانية مهما اختلف دافع كل منها، وجاء تدخل منظمة حلف شمال الأطلسي في كوسوفا ليثير الجدل أكثر فيما يتعلق بشرعية التدخل باستخدام القوة وتبرير ذلك برفع انتهاك حقوق الإنسان، وذلك دون تحريك آلية الأمم المتحدة في هذا الشأن، ولا سيما الحصول على تفويض من مجلس الأمن (بوساحية: 2001، ص11).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول الفصل من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الخلفية التاريخية لحلف شمال الأطلسي.

المبحث الثاني: سمات النظام العالمي الجديد واستراتيجية حلف شمال الأطلسي.

المبحث الأول

الخلفية التاريخية لحلف شمال الأطلسي

كان من أبرز التطورات الدولية في نهاية القرن العشرين، مشروع توسيع عضوية حلف شمال الأطلسي ليضم دولاً في شرق أوروبا، من بين تلك التي كانت في مرحلة الحرب الباردة تنتمي إلى المعسكر الاشتراكي، وقد أثار توسيع حلف شمال الأطلسي جدلاً حول حقيقة التوسع، ولأسيما بعد انهيار الاتحاد السوفييتي سابقاً، وحقيقة تحول حلف شمال الأطلسي ليضطلع بمهام الأمم المتحدة التي وجدت في الألفية الثالثة وحروبها إقصاء لها. وقد طرحت الولايات المتحدة على الفور بعد انهيار الاتحاد السوفييتي وحلف وارسو، خطط توسيع (حلف شمال الأطلسي) باتجاه الشرق، بعنوان (خطة المشاركة من أجل السلام)، ثم تطور الأمر خلال سنوات قليلة إلى دعوة دول وسط أوروبا وشرقها للانضمام إلى حلف شمال الأطلسي، وكان هذا أهم هدف استراتيجي للولايات المتحدة في حقبة ما بعد الحرب الباردة.

إن مبادرة "الشراكة من أجل السلام"، التي أُقرت كاتفاقية في اجتماع مجلس شمال الأطلسي في بروكسل عام (1994)، البداية الرسمية لتوسيع حلف شمال الأطلسي، إذ عدت مدخلاً لانضمام أعضاء جدد من دول حلف وارسو سابقاً إلى حلف شمال الأطلسي. ومن خلال هذه المبادرة، تم التوصل إلى صيغة للتعاون بين الحلف وروسيا، عبر اللائحة التأسيسية التي أبرمت في باريس في (27 آذار 1997). وهكذا، استمر الحلف بالتوسع حتى بات يضم العديد من الدول.

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول هذا المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: نشأة وتطور حلف شمال الأطلسي.

الفرع الثاني: ميثاق وأجهزة حلف شمال الأطلسي.

الفرع الأول

نشأة وتطور حلف شمال الأطلسي

كانت المعاهدة التي جاءت نتيجة تصاعد حدة بداية الحرب الباردة بين المعسكرين لحلف شمال الأطلسي بمنزلة امتداد وتوسيع لإطار معاهدة بروكسل. التي وقعتها في (17 آذار 1948)، كل من بلجيكا ولوكسمبورغ وهولندا وبريطانيا وفرنسا. ، خاصة بعد زيادة النفوذ السوفييتي في أوروبا، والذي تحول إلى خطر يهدد الدول الأوروبية الغربية (مقلد: 1990، ص45).

وقد شجعت أمريكا معاهدة بروكسل ، وانطلقت دعوات لتوسيعها ودخول الولايات المتحدة عضواً فيها، واستقر الرأي بعد اجتماع على مستوى وزراء خارجية دول المعاهدة والولايات المتحدة على تطويرها إلى تحالف أوسع، ومن هنا بدأ وضع ميثاق تأسيسي لحلف شمال الأطلسي، وبعد مداوات استمرت قرابة العام، تمكنت اللجنة الدائمة لميثاق الأطلسي في بروكسل التي كان قد شكلها وزراء خارجية الدول المذكورة من الانتهاء من إعداد ميثاق الحلف، إذ تم الاحتفال بإنشائه وإبرازه إلى حيز الوجود في مدينة واشنطن في (4 نيسان عام 1949) ومنذئذ عرف بحلف شمال الأطلسي NATO (مقلد: 1991، ص115).

ومن خلال تلك الخطوة تم تأكيد الصلة الوثيقة بين أمن الولايات المتحدة والأمن الأوروبي وتأكيداً لتصميمها على حصار المد الشيوعي. ولذلك، لم يكن من المستغرب أن تؤكد الإدارة الأمريكية في حينه أنه لا يمكن الفصل بين الأمنين الأوروبي والأمريكي، وأنه يجب النظر إلى هذه المعاهدة في اتساق مع الإجراءات الأمريكية الأخرى لتعزيز السلام منذ عام 1945.

وقد أقدمت الولايات المتحدة على مثل هذه الخطوة نظراً لفشل الأمم المتحدة في اتخاذ إجراءات فعالة، وهي التي كانت تعول عليها الولايات المتحدة أملاً كبيراً في تناول القضايا الخلافية في النظام العالمي بكفاءة، وذلك بسبب الاتجاهات المختلفة للقوتين العظميين، الأمر الذي أدى إلى عدم قدرة مجلس الأمن على اتخاذ قرارات حاسمة (الشاهد: 1997، ص96).

وبدأت بتوقيع المعاهدة مرحلة جديدة تخلت فيها الولايات المتحدة عن مبدأ العزلة الذي طالما حكم سياستها الخارجية، لتشارك بفعالية في الأمن الأوروبي في ظل ما درج على تسميته بالحرب الباردة، وطيلة هذه الحرب لم تطرأ على بنية الحلف وإستراتيجيته أي تغيرات مهمة، وحافظ على مهمته الرئيسية والمتعلقة بتحقيق مهمة الأمن الجماعي لأعضائه في مواجهة الخطر السوفييتي، وظلت سياساته محكومة باعتبارات الحرب الباردة بين المعسكرين، وباستثناء دخول بقية الأعضاء الأوروبيين الغربيين في مراحل متتالية إلى عضوية الحلف حتى وصل عددهم إلى (28) دولة، لم تحصل أي تطورات مهمة في إستراتيجيته وتوجهاته.

إن الفرضيات التي نشأ حلف شمال الأطلسي من أجلها تتعلق بمفهوم الأمن الأوروبي، وتمثل في ضرورة التحالف العسكري لمواجهة الخطر السوفييتي، وعدم إمكانية قيام هذه المواجهة دون وجود أمريكا، نظراً إلى عدم قدرة أوروبا على الدفاع عن ذاتها منفردة، وأن الولايات المتحدة هي الدولة الوحيدة القادرة على تأمين الردع النووي لحماية أوروبا (الأيوبي وآخرون: 1981، ص834). وكان الهدف الأساسي للحلف هو الدفاع عن الدول الأعضاء في الحدود الجغرافية لأراضيها ضد أي هجوم تتعرض له قواتها أو سفنها أو طائراتها داخل هذه الأراضي، فضلاً عن المساعدة المتبادلة والتنسيق السياسي. ومع إلغاء الهيكل العسكري للحلف المضاد "وارسو" في عام (1991)، ومن ثم تفكك الاتحاد السوفييتي ورحيل القوة العظمى الثانية عن الساحة الدولية، بدأ زعماء الدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي يعيدون النظر في

استراتيجية الحلف ودوره المستقبلي، خصوصاً أن استراتيجيته القائمة آنذاك "الرد المرن" قد عمقت اهتمام الحلف إلى حد كبير في هجوم شامل محتمل من حلف وارسو، الذي كان يتزعمه "الاتحاد السوفياتي"، مما يوجب استبدال هذه الاستراتيجية لمواجهة ما أسماه الأمين العام للحلف آنذاك "جوزيف لانس"، عدم الاستقرار والأخطار المتوقعة التي حلت محل التهديد السوفيتي، ومن ثم رأت دول الحلف ضرورة إدخال تغييرات على استراتيجية الحلف وفق السياسات الآتية (حسين: 2003، ص 113-114):

- 1- السعي الحثيث لتوسيع حلف شمال الأطلسي، وممارسة ضغط مستمر على روسيا حتى تقبل هذا التوسيع من جهة الشرق، وقد وقعت قيادة الحلف والقيادة الروسية اتفاقات أمنية تقوم على التعاون بين الجانبين، بعدما كان هذا الأمر مرفوضاً في السابق.
- 2- ربط مستقبل الأمن الأوروبي بالدور الذي يمكن أن يقوم به الحلف في الأزمات الساخنة داخل أوروبا وعلى أطرافها. ففي أزمات البوسنة والهرسك وكوسوفو، تدخلت قوات الحلف مباشرة أو بإشراف الأمم المتحدة كقوة لحفظ السلام، أو لتوجيه ضربات عسكرية ضد القوات الصربية المدعومة من روسيا.
- 3- إيجاد دور إضافي للحلف في إدارة الأزمات الدولية داخل أوروبا وفي الشرق الأوسط، تبلورت هذه السياسة بعد حرب كوسوفو (1999)، بحيث صارت إمكانات تدخل الحلف عسكرياً مطروحة بعد موافقة مجلس الأمن الدولي، حتى أن مبدأ الأمن الجماعي بات منوطاً من حيث التطبيق بالقوات العسكرية لهذا الحلف.
- 4- اعتبار "إسرائيل" بمنزلة حليف طبيعي في الشرق الأوسط، وله دور وظيفي إقليمي في مجال الأمن، وقد التقت استراتيجية الحلف مع مضمون التحالف الاستراتيجي الأمريكي الإسرائيلي في مسائل أمنية مشتركة.

وقد دفعت الأسباب السابقة الحلف نحو تكيف إستراتيجيته وقواته وهياكله مع البيئة الأمنية التي تغيرت بصورة هائلة، وانتهى الأعضاء في (تشرين الثاني / نوفمبر 1991) إلى إقرار مفهوم إستراتيجي مفاده أن تقوم الدول الأعضاء بتطوير القدرات اللازمة للتعامل مع تشكيلة أوسع من المهام والتهديدات، ومن ضمنها: القدرة على القيام بعمليات إدارة الأزمات، ومهام حفظ السلام (Cornish: 1997, p22)، ثم عاد الأعضاء في قمة بروكسل عام (1994) وطوروا إستراتيجية جديدة للحلف ارتكزت على ما يأتي (الشاهد: 1997، ص 98 وما بعدها):

1- أقرت قمة بروكسل "برنامج الشراكة من أجل السلام" الذي طرحتة الولايات المتحدة الأمريكية لكي تفتح الباب أمام الدول الشيوعية السابقة، بما فيها روسيا، لإقامة مزيد من علاقات التعاون العسكري مع الحلف، دون منحها حق العضوية.

2- قرر الحلف تطبيق مبدأ القوات المشتركة متعددة المهام التي سوف تمكن قوات حلف شمال الأطلسي من التحرك بمرونة أكثر في التعامل مع الصراعات الإقليمية وإدارة الأزمات وعمليات حفظ السلام، وسوف تسمح للنااتو أن يقدم الدعم العسكري للدول الأوروبية، برعاية اتحاد غرب أوروبا.

3- فتح الباب لأعضاء جدد للانضمام للحلف، وكان ذلك يعني توسيع عضوية الحلف، بحيث يمكن ضم دول أوروبا الشرقية والشيوعية سابقاً للحلف، بعد تغيير أنظمتها السياسية والاقتصادية.

استمر التغيير والتطوير على العقيدة الإستراتيجية للحلف، وكان التطور الأهم والأبرز الذي أدى إلى إقرار الميثاق الإستراتيجي الجديد، هو: بيان قمة واشنطن عام (1999)، الذي ألقى الضوء على المهام المستقبلية للحلف، فقد حرصت الولايات المتحدة على بقاء حلف شمال الأطلسي وتطويره وتزويده بالإمكانات المادية والتقنية وتطوير مهماته. وتوسيع نطاق العضوية

فيه نحو الشرق الأوروبي في محاولة لتفعيل دور الحلف في حل بعض المشكلات الدولية، وإبقائه ركيزة أساسية للاستراتيجية الغربية، وبهذا التوجه تضمن الولايات المتحدة بقاء قيادتها لهذا التحالف الذي يمكنها من التدخل في شؤون أوروبا الداخلية، كما تضمن تأكيد ارتباطها بأوروبا الموحدة من خلال دورها القيادي في الحلف، وكذلك تحجيم دور روسيا ومنعها من تجاوز حدودها (طوالبة: 1999، ص160).

إن أبرز ما في المهمات الجديدة للحلف هو: حماية حرية أعضائه وأمنهم بالوسائل السياسية والعسكرية، والإسهام في تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة وردع التهديدات والعدوان ضد أي بلد من أعضاء الحلف والمشاركة في إدارة الأزمات والحوار، واتخاذ القرارات الخاصة بالأمن الأوروبي. وقد جاءت أزمة إقليم كوسوفا (جلال: 1999، ص80 وما بعدها؛ الدسوقي: 1999، ص89) في يوغسلافيا، لتضع الحلف ذاته أمام مهمات جديدة، نيابة عن نظام الأمن الجماعي الذي يضطلع به مجلس الأمن باسم المجموعة الدولية، والقيام بعدوان عسكري على جمهورية يوغسلافيا عام 1999، وتكرار العدوان على العراق بأداة حلف الأطلسي عام (2003)، وذلك بتصميم مسبق من قبل الولايات المتحدة بعدم عرض الموضوع على مجلس الأمن، تحاشياً لاستخدام روسيا حق النقض.

إن عملية توسيع الحلف يمكن أن يعبر عنها بأنها (Eyal: 1997, pp.702-703) تبني مفهوماً استراتيجياً جديداً للتكيف مع المتغيرات في البيئة الأمنية المحيطة، من خلال تطوير وظائفه، وتوسيع نطاق عضويته، وإمكانية القيام بمهام خارج المنطقة التقليدية التي إنحسر فيها نشاطه إبان الحرب الباردة، وهذه العملية تركز على مجموعة من الأسس تتمثل في:

أ- برنامج الشراكة من أجل السلام لدعم الأمن والاستقرار في وسط وشرق أوروبا.

ب- برنامج التعاون والحوار لمواجهة المخاطر المحتملة من جنوب وشرق المتوسط.

ج- الاضطلاع بمهمة منع وإدارة الأزمات داخل أوروبا وخارجها، عبر تمكين الحلف من العمل خارج المنطقة إذا اقتضت الضرورة والمصلحة ذلك.

ومن ثم، فإن عملية التوسيع لا تعني دخول أعضاء جدد فحسب، وهي ليست لعبة أرقام أو عملية ميكانيكية، بل هي تعبير عن استكمال البنية الجديدة لنظام الأمن الجماعي الأوروبي-أطلسي، الذي يمر عبر حلف شمال الأطلسي دون أن يستثني الديمقراطيات الأوروبية الشرقية الناشئة (Calleo: 1998, p26).

ومن ثم، فإن قرار توسيع الحلف قد أُتخذ من قبل الولايات المتحدة، التي تمكنت من فرض وجهة نظرها على باقي أعضاء الحلف، و نفذت رؤيتها لتوسيع الحلف وضم أعضاء جدد له رغم اعتراضات وتحفظات بعض الأعضاء على ذلك. وقد مرت عملية الدخول في العضوية بعدة خطوات (Cornish: 1997, p3):

1- جاءت الخطوة الأولى مع بروز فكرة إنشاء مجلس التعاون لشمال الأطلسي: "CCNA"، هذا المجلس الذي تمت التوصية بإقامته في قمة قادة دول الحلف في لندن في (6 تموز 1990)، إثر مبادرة أمريكية ألمانية، وأُقر في قمة روما في (تشرين الثاني 1991)، بهدف مأسسة العلاقات بين حلف شمال الأطلسي ودول شرق ووسط أوروبا، عبر إقامة صلة دبلوماسية منتظمة. وقد بدأ أول اجتماع تأسيسي له في كانون أول (1991)، بمشاركة (25) دولة، هي دول الأطلسي الستة عشر، وتسع دول من شرق أوروبا والبلطيق، ثم توسعت العضوية فيما بعد.

2- الخطوة الثانية: مشروع الشراكة من أجل السلام (Partnership of Peace): شكلت هذه الشراكة الخطوة الأخرى الأكثر أهمية، وطرحتها الولايات المتحدة الأمريكية في الاجتماع الوزاري لدول الحلف عام (1993)، ثم طُرح الموضوع في اجتماع مجلس شمال

الأطلسي ببروكسل في (يناير 1994)، كمبادرة من الحلف، في إطار السعي إلى تنمية الثقة ودعم جهود التعاون مع دول شرق أوروبا، من أجل تحقيق الأمن الأوروبي، وقد ذكر البيان الخاص بالبرنامج الصادر عن القمة ما يأتي (خلاف ونافع: 1997، ص171-172):

أولاً: التأكيد أن عضوية الحلف مفتوحة لدول أخرى يمكنها أن تسهم في أمن منطقة شمال الأطلسي، مع الترحيب بانضمام تلك الدول كجزء من عملية متطورة تأخذ في الاعتبار التطورات السياسية والأمنية في أوروبا، وأن برنامج "المشاركة من أجل السلام"، يتعدى مرحلة الحوار والتعاون إلى المشاركة الكاملة من أجل السلام، وسيعمل على:

1- دعوة الشركاء للمشاركة في نشاطات الحلف لتعزيز التعاون السياسي والأمني في أوروبا.

2- عقد مشاورات مع أية دولة شريكة إذا تعرضت لتهديد مباشر لأرضها أو استقلالها السياسي أو أمنها.

3- العمل بأساليب محددة مع الدول الشريكة لتحقيق شفافية الميزانية العسكرية، وتعزيز السيطرة الديمقراطية على وزارات الدفاع، والتخطيط والمناورات العسكرية المشتركة، وخلق الإمكانيات لتعمل هذه الدول مع قوات الحلف في مجالات حفظ السلام والإنقاذ والعمليات الإنسانية.

ثانياً: دعوة الدول الشريكة لتدريبات ميدانية خاصة بعمليات حفظ السلام، ودعوته لإرسال ضباط إرسال لمقر الحلف في بروكسل للاشتراك في التخطيط العسكري اللازم لتطبيق برامج الشراكة. لقد وصفت فكرة الشراكة بأنها أمريكية في جوهرها وجاءت حلاً وسطاً لوجهات نظر متعارضة في واشنطن، مبيّنة فيما يأتي (Wetting: 1998, p123-124):

- **وجهة النظر الأولى:** تبناها وزير الخارجية الأسبق في عهد جورج بوش الأب (1988-1992) جيمس بيكر، ومستشار الأمن القومي ووزير الخارجية الأسبق هنري كيسنجر، وهذان يؤيدان عملية التوسع، ويريان أنه في حال فشل الإصلاح في روسيا، فإن التوسع سيكون الضمانة الوحيدة للديمقراطية في شرق أوروبا. ويقول كيسنجر: "إننا لم نقبل إنذار روسيا عندما كانت قوية، فهل نخضع لها حالياً".

- أما **وجهة النظر الثانية** فتري: أن عملية التوسع هي استفزاز لروسيا، وتشكل إعادة رسم خط تقسيم جديد في أوروبا.

- و**وجهة النظر الثالثة:** ترى أن مشروع الشراكة من أجل السلام هو حل وسط بين الرأيين المتعارضين، وهي فرصة لدفع الديمقراطية وتطويرها، والإصلاح الاقتصادي والشراكة الاستراتيجية، مما يمكن من إقامة أوروبا متحررة من خطوط التقسيم.

هذا، وقد حصل جدل ضمن قمة بروكسل عام (1994) بين الأعضاء الأصليين حول صيغة التوسع وإجراءاته (الحيالي: 2003، ص101 وما بعدها)، إذ أملت فرنسا أن يتخذ التوسع صيغة أطلسية جنوبية، أي أنه يشمل حتى الدول غير الأوروبية الواقعة في حوض البحر الأبيض المتوسط وشمال أفريقيا، في حين فضلت ألمانيا أن يتخذ صيغة أوروبية- أطلسية خالصة، تشمل دول وسط أوروبا وشرقها فقط، وأن يتم ذلك بشكل جماعي ومباشر استثناءً من شروط العضوية الجديدة، أما الولايات المتحدة الأمريكية ومعها بريطانيا فأرادتا أن يتخذ التوسع صيغة أطلسية مطلقة تشمل حتى دول رابطة الدول المستقلة، على أن يجري ذلك بشكل انتقائي على صورة دفعات أو وجبات، وحسب استكمال شروط العضوية التي حددها مجلس الحلف في اجتماعه عام 1995، وهي (فتحي: 1997، ص78 وما بعدها):

1- أن يكون العضو المرشح من الموقعين على اتفاقيات برنامج الشراكة من أجل السلام.

2- أن يكون ناضجاً سياسياً، وخالياً من وجود مشكلات قومية أو عرقية، ومؤمناً بقيم الديمقراطية الغربية، ويحترم حقوق الإنسان، ولديه القدرة على تعزيزها.

3- أن يكون ناضجاً اقتصادياً وقادراً على تحمل نفقات الانضمام إلى الحلف جميعها، بما في ذلك بناء جيش له مواصفات الجيوش الغربية نفسها، من حيث العقيدة العسكرية والتسلح.

4- أن يضع قواته المسلحة تحت قيادة مدنية وديمقراطية.

5- أن يبدي استعداداً للمشاركة في فعاليات الحلف وآلياته، مثل مراكز القيادة ولجان التنسيق، والتخطيط الدفاعي المشترك، والتدريبات والمناورات، وتبادل المعلومات الأمنية والدفاعية مع الحلف.

وقد حسم هذا الخلاف لصالح الموقف الأمريكي، إذ أشار الأمين العام السابق للحلف "خافير سولانا"، في اجتماع المجلس المشار إليه سابقاً، إلى "أن التوسع سيتم بصورة تدريجية، ومتطورة دون أن يؤدي إلى تهميش أحد" (أحمد: 1995، ص76).

وهكذا، وما أن حسم قرار التوسع لضم دول من وسط وشرق أوروبا التي كانت تشكل جزءاً لا يتجزأ من عدوها التقليدي حلف وارسو وكتلته الاشتراكية، حتى سارعت هذه الدول لتقديم طلبات الانضمام إلى الحلف، وقد قُبلت جميعها، وبلغ عدد أعضائه (28) عضواً في (نيسان 2009) في ذكرى تأسيسه ال(60) وضم كرواتيا وألبانيا إلى عضويته.

الفرع الثاني

ميثاق وأجهزة حلف شمال الأطلسي

أولاً: ميثاق حلف شمال الأطلسي:

بدأت مقدمة الميثاق، بتأكيد الدول الموقعة عليه، إيمانهم بميثاق الأمم المتحدة، ومبادئه، ورغبتهم في الحياة في سلام، مع الشعوب والحكومات الأخرى، وأكدوا كذلك إصرارهم على حفظ حرية شعوبهم وحضارتهم، القائمة على مبادئ الديمقراطية وحرية الفرد وسيادة القانون، ولذلك فإنهم قد قرروا توحيد جهودهم، للدفاع المشترك، وللمحافظة على الأمن والسلام (نعمة: 1995، ص3).

كان من المهم أن يطمئن الآخرين (الدول خارج الحلف)، على أمنهم الخاص، لذلك، ذكرت المقدمة، تأكيد دول الحلف، بأنه "حلف دفاعي بحت، ليس الغرض منه العدوان على أحد، وأنه غير موجه ضد أحد بصفة خاصة".

من وجهة أخرى، اشترط لعضوية الحلف، توفر نظام ديمقراطي في الدول الأعضاء، قوامه سلطة الدستور، وتعدد الأحزاب، وحرية الفرد، وفيما يلي أهم مواد الميثاق:

1. المادة الأولى: نصت على تعهد الدول الأعضاء، بفض المنازعات بالطرق السلمية، وتجنب

التهديد أو استعمال القوة في علاقاتهم الدولية، وهو ما يطابق ميثاق الأمم المتحدة.

2. المادة الثانية: نصت على تعهد الدول الأعضاء، بالعمل على توثيق علاقاتهم الثقافية

والاقتصادية والاجتماعية، وذلك لدعم التعاون بين الدول، لتستطيع التصدي للتيار الشيوعي. كما

يتعهدوا بالعمل، على استقرار الأحوال الداخلية في بلادهم، ونشر الرفاهية بها.

3. المادة الثالثة: نصت على إقرار مبدأ التعاون المتبادل، لتقوية إمكانيات الدول الأعضاء

الفردية والجماعية، في صد أي اعتداء مسلح يقع عليها.

4. **المادة الرابعة:** نصت على إقرار مبدأ التشاور فيما بين الأطراف الموقعة على الميثاق، في حالة حدوث تهديد لسلامة أراضي إحداهما، أو تهديد استقلالها السياسي، أو أمنها.

5. **المادتان الخامسة والسادسة:** تشير إلى إقرار مبدأ الضمان المتبادل، ونصتا على أن أي اعتداء مسلح على إحدى الدول الأعضاء، يعتبر اعتداء مسلح على باقي الدول كذلك، ويجب المبادرة بمباشرة حق الدفاع الشرعي، الفردي والجماعي، وفقاً للمادة 51 من ميثاق هيئة الأمم المتحدة.

ثانياً: أجهزة حلف شمال الأطلسي:

تتكون أجهزة حلف شمال الأطلسي من دعامتين أو مؤسستين، هما المؤسسة السياسية والمؤسسة العسكرية.

(1) **المؤسسة السياسية:** تتكون المؤسسة السياسية من الأجهزة التالية (الحيالي: 2003، ص86):

أ- **مجلس الحلف:** وهو يضم ممثلين دائمين من وزراء خارجية الدول الأعضاء، وهو يمثل أعلى سلطة سياسية في الحلف، ويقوم بمناقشة القرارات السياسية والعسكرية للحلف والتمهيد لمؤتمرات قمته، ويجتمع هذا المجلس مرة واحدة في السنة، وقد يجتمع عدة مرات في حالة الطوارئ والأزمات.

ب- **لجنة تخطيط الدفاع:** وتضم في عضويتها الأعضاء الدائمين كافة، وتقوم بتقييم القدرات الدفاعية لحلف شمال الأطلسي، وذلك من أجل إجراء التعديلات في الاستراتيجية العسكرية.

ج- **الأمين العام للحلف:** ويعد هذا المنصب هو الأرفع، لأن الأمين العام يرأس كل من مجلس الحلف ولجنة تخطيط الدفاع والأمانة العامة، ويقوم بعدة أعمال أهمها: التحضير لمؤتمرات

القمة، وإجراء المفاوضات السياسية بين الحلف والجهات الأخرى. وتوجد في مكتبه شعب عدة تساعده على إنجاز أعماله وهي:

أ- **الشعبة السياسية:** وتقوم بإعداد التقارير حول الموضوعات السياسية، وإجراء الاتصالات مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

ب- **شعبة تخطيط الدفاع:** ومن واجباتها تقديم المشورة في مجالات الدفاع للأمين العام وإقامة الاتصالات مع المنظمات العالمية والهيئات العسكرية خارج حلف شمال الأطلسي.

ج- **الشعبة العلمية:** وتقدم المشورة في المجالات العلمية المتعلقة بتطوير الأسلحة ووسائل الاتصالات والمعلومات.

(2) المؤسسة العسكرية لحلف شمال الأطلسي:

وهي تتألف من جهازين رئيسيين هما (المختار: 1992، ص18):

أ- **اللجنة العسكرية العليا لحلف شمال الأطلسي:** وتقع في واشنطن وتعد أعلى سلطة عسكرية في الحلف فهي تضم رؤساء أركان الجيوش للدول الأعضاء، ومن مهامها: إصدار التعليمات الخاصة بتنفيذ أي تغييرات أو تعديلات تحدث في استراتيجية الحلف العسكرية.

ب- **القيادات العسكرية الرئيسية:** وتوجد ثلاث قيادات رئيسية موزعة على مسرح عمليات الحلف، ولكل قيادة رئيسية قيادات فرعية، وعلى النحو التالي :

1- **القيادات الرئيسية لمنطقة الأطلسي:** ويوجد مقرها في (نوفرك) في أمريكا ويتبعها

ثلاث قيادات فرعية، هي: قيادة منطقة غرب الأطلسي، وقيادة منطقة شرق

الأطلسي، والقيادة البرية في وسط الأطلسي.

2- القيادة الرئيسية لمنطقة القتال: وتوجد في نورث وود في بريطانيا، ولا توجد لديها

قيادات فرعية، وهي تتألف من قوات بريطانية وهولندية وبلجيكية وأسطول دائم.

3- القيادة الرئيسية في أوروبا: وتقع في مدينة كاستور في بلجيكا، ولها ثلاث قيادات

فرعية هي: قيادة تحالف شمال غرب أوروبا، وتقع في مدينة هاي واكومب

البريطانية و تتولى قيادتها بريطانيا ، وقيادة التحالف في وسط أوروبا، وتتولى

قيادتها ألمانيا ومقرها مدينة برنسونم الهولندية، وقيادة التحالف لجنوب أوروبا

ومقرها مدينة نابولي الإيطالية وتتولى قيادتها الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد قام حلف شمال الأطلسي بإجراء عدد من التعديلات على هيكل مؤسسته العسكرية

في إثر انتهاء الحرب الباردة، مثل إلغاء القيادة الرئيسية في منطقة القتال الانجليزي، ودمجها

بالقيادة الفرعية لتحالف شمال غربي أوروبا التابعة للقيادة الرئيسية في أوروبا، وقد جاء هذا في

ضوء قيام الحلف بتخفيض عدد قواته التقليدية في أوروبا عملاً بمعاهدة خفض هذه القوات والتي

عقدت مع حلف وارسو السابق في عام 1990.

كما قام حلف شمال الأطلسي بإنشاء القوات المتعددة الجنسيات والمهمات ووضعها تحت

قيادة اتحاد غرب أوروبا في أثناء قمة مجلس تعاون شمال الأطلسي في برلين عام 1996 إقراراً

منه بوجود هيئة دفاعية أوروبية، ومن أجل السماح لدول وسط وشرق أوروبا بالمشاركة في هذه

القوات في حالة انضمامها إليه (شميث: 1997، ص215).

المبحث الثاني

سمات النظام العالمي الجديد واستراتيجية حلف شمال الأطلسي

منذ أوائل التسعينيات من القرن العشرين، تبلور نظام دولي جديد، كانت أبرز مؤشرات: انتهاء الكتلة السوفيتية المتمثلة في حلف وارسو، و انتهاء الشيوعية كقوة سياسية نتيجة تهاوي أنظمة الحكم في شرق أوروبا ووسطها، وتبدل طبيعة علاقات القوى العظمى وتوازنها، إذ انتهى الصراع الإيديولوجي وسباق التسلح بين الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا، والتحول إلى التكتلات الاقتصادية الكبرى، وتغير الخريطة السياسية لبعض الدول، حيث تفكك الاتحاد السوفيتي إلى خمس عشرة دولة، ويوغسلافيا إلى خمس دول، وانشطرت تشيكوسلوفاكيا إلى دولتين، وتوحدت ألمانيا... ومن ثم أثرت هذه المتغيرات في العقيدة الاستراتيجية وهيكل القوة وتقاسم الأعباء في الحلف، حتى يمكنه مواجهة التهديدات الجديدة لمرحلة ما بعد الحرب الباردة (جاد: 1998، ص 145).

كل تلك الأسباب دفعت حلف شمال الأطلسي بالتوسع نحو الشرق. بدأ بالانتشار العلني في أثناء انعقاد قمة لندن لدول حلف شمال الأطلسي في (يوليو / تموز 1990)، إذ ترتب على ذلك تأسيس مجلس التعاون لشمال الأطلسي عقب قمة روما للحلف، التي عقدت في (نوفمبر 1991)، ونظراً إلى الصعوبات التي لقيها تأسيس مجلس التعاون للحلف، فقد تم في قمة حلف شمال الأطلسي ببروكسل (1994) الموافقة على الدعوة الأمريكية، والإعلان عن برنامج "الشراكة من أجل السلام" الذي أكد ضرورة تعميق التعاون الوظيفي بين حلف شمال الأطلسي والدول الأعضاء، وكذلك تم طرح فكرة انضمام دول وسط أوروبا وشرقها إلى الحلف على المديين المتوسط والبعيد (فتحي: 1997، ص 78)، إلا أن فكرة التوسيع كانت محور اهتمام استراتيجي للحلف منذ أن بدأت بوادر انحلال الاتحاد السوفيتي وكتلته العسكرية والسياسية،

وظلَّ زعماء دول الحلف خلال النصف الثاني من الثمانينيات يؤكدون لغورباتشوف أن الحلف لن يمتد نحو بلدان أوروبا الشرقية والوسطى بعد انسحاب القوات السوفيتية منها، وإعادة توحيد ألمانيا.

وكان نائب وزير الخارجية الأمريكي "ستروب تالبوت" أول من صاغ عام (1995) بصراحة مبررات توسيع الحلف وأهدافه على النحو الآتي (الشحف: 2005، ص133 وما بعدها):

- 1- الدفاع الجماعي يبقى حاجة ملحة للأمن الأوروبي والأطلسي، وكذلك لتبرير الوجود الأمريكي في أوروبا.
- 2- آفاق الانضمام إلى الحلف تشكل بالنسبة إلى شعوب أوروبا الشرقية والوسطى وجمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق خطوة تخدم عملية توطيد المؤسسات الديمقراطية والليبرالية الاقتصادية واحترام حقوق الإنسان.
- 3- العضوية في حلف شمال الأطلسي يمكن أن تعزز رغبة هذه الشعوب في تسوية النزاعات فيما بينها بالطرق السلمية.

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: التعريف بالنظام العالمي الجديد وسماته.

الفرع الثاني: استراتيجية حلف شمال الأطلسي في ظل النظام العالمي الجديد.

الفرع الأول

التعريف بالنظام العالمي الجديد وسماته

ظهر في الآونة الأخيرة مصطلح النظام الدولي الجديد، ليعبر عن حقبة جديدة في العلاقات الدولية لها سماتها وخصائصها المميزة والتي بشر بها البعض على أنها "نهاية التاريخ"، بينما يراها الأكثرية مجرد مرحلة من مراحل تطور العلاقات الدولية التي مرت عبر تاريخها بالعديد من الدورات والنظم، وستأتي وتنتهي كغيرها ليحل محلها نظام دولي جديد ومرحلة لاحقة من مراحل العلاقات بين الدول.

أولاً تعريف النظام الدولي:

يُعرّف النظام الدولي بأنه "مجموعة الوحدات السياسية -سواء على مستوى الدولة أو ما هو أصغر أو أكبر- التي تتفاعل فيما بينها بصورة منتظمة ومتكررة لتصل إلى مرحلة الاعتماد المتبادل مما يجعل هذه الوحدات تعمل كأجزاء متكاملة في نسق معين". وبالتالي فإن النظام الدولي يمثل حجم التفاعلات التي تقوم بها الدول والمنظمات الدولية والعوامل دون القومية مثل حركات التحرير والعوامل عبر القومية مثل الشركات المتعددة الجنسية وغيرها (نعمة: 1991، ص85).

ثانياً: مراحل تطور النظام العالمي الجديد (ربيع: 1993، ص137):

1- المرحلة الأولى (1648 - 1914): تبدأ هذه المرحلة من معاهدة وستفاليا سنة 1648 والتي أنهت الحروب الدينية، وأقامت النظام الدولي الحديث المبني على تعدد الدول القومية واستقلالها، كما أخذت بفكرة توازن القوى كوسيلة لتحقيق السلام وأعطت أهمية للبعثات الدبلوماسية، وتنتهي هذه المرحلة بنهاية الحرب العالمية الأولى.

وكانت قوة الدولة مرادفة لقوتها العسكرية، وكانت أوروبا تمثل مركز الثقل في هذا النظام. أما الولايات المتحدة الأميركية فكانت على أطراف هذا النظام ولم يكن لها دور فعال نتيجة سياسة العزلة التي اتبعتها، وكانت الفكرة القومية هي الظاهرة الأساسية في النظام الدولي فهي أساس قيام الدول وأساس الصراع بين المصالح القومية للدول، ولم تكن الظواهر الأيدولوجية الأخرى قد ظهرت بعد مثل الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية وغيرها.

2- المرحلة الثانية (1914-1945) Multi-polarity: تبدأ هذه المرحلة من الحرب العالمية الأولى وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية، وقد تميزت هذه المرحلة بزوال أربع امبراطوريات، كما اقتحمت أوروبا موجة جديدة من الجمهوريات، وتحول عدد كبير من الدول الأوروبية لديكتاتوريات، وشجع حق تقرير المصير على ظهور قوميات جديدة طالبت بالاستقلال، وظهرت الولايات المتحدة كدولة ذات نفوذ وأخيراً ظهرت اليابان وروسيا كدولتين عظميين، ومن أجل ذلك اتسمت هذه المرحلة بالأزمات التي أدت إلى عدم التفاهم بين الدول ونشوب الحرب العالمية الثانية.

3- المرحلة الثالثة (1945-1989): نشأت مع الحرب العالمية الثانية وامتدت حتى عام 1989م والتي وصفت بأنها مرحلة (الحرب الباردة) واتسمت بالثنائية القطبية (Bipolarity)، حيث شهدت هذه المرحلة صعوداً سريعاً لقوتين كبيرتين متنافستين هما الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية. وكانت القنبلتان النوويتان اللتان ألقتهما الولايات المتحدة الأمريكية على "هيروشيما ونجازاكي" في شهر أغسطس عام 1945م إيذاناً ببداية عصر تكون أميركا فيه اليد الطولى، سواء كان ذلك على الصعيد العسكري أم السياسي أم الاقتصادي، إذ تم تدعيم الموقف العسكري بموقف سياسي من خلال مبدأ ترومان المعلن في مارس 1947م، واقتصادياً

ببرنامج (مارشال) للمساعدات المعلن في يونيو 1947م والذي ساعد على إعادة أعمار أوروبا الغربية واليابان، كما ساعد في تدعيم الاقتصاد الأمريكي.

4- المرحلة الرابعة (1989) وحتى الآن: تبدأ هذه المرحلة من نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات من القرن الماضي بانتهاء الاتحاد السوفيتي وحتى الآن، ويطلق عليها النظام الدولي الجديد وأخيراً العولمة، وتعود بدايات شيوع هذا المفهوم إلى حرب الخليج الثانية (1990)، حيث بدأت الدعاية الأميركية بالترويج لهذا المفهوم، حيث ظهر لأول مرة عند إعلان الرئيس الأمريكي السابق (جورج بوش الأب)، من على منصة قاعة اجتماع الهيئة التشريعية لمجلس النواب الأمريكي في (17 يناير 1991) بداية النظام العالمي الجديد (New World) ويلاحظ استخدام كلمة (Order) ولم يستخدم كلمة (System) مثلاً، وذلك لأن في كلمة (Order) من القسر والتوجيه والأمر ما ليس في غيره. وسنتناول فيما يلي أهم خصائص النظام الدولي الجديد.

ثالثاً: خصائص النظام الدولي الجديد:

يتميز النظام العالمي الجديد بالعديد من الخصائص أهمها (مقلد: 1994، ص152):

1- القطبية الأحادية (Uni-polarity): فالسمة الأساسية هي هيمنة (Hegemony) الولايات المتحدة على النظام الدولي من الناحية السياسية والعسكرية، وانفرادها بقيادة العالم والتصرف بصورة فردية دون حاجة للحلفاء بدلاً من القطبية الثنائية السابقة.

فعلى المستوى السياسي، قامت أمريكا بدور المنظم للمجتمع الدولي، وراود الكثيرون

في العالم الأمل بانتهاء الحرب والاتجاه بخطوات ثابتة نحو السلام العالمي، ومنذ أحداث (11 سبتمبر) ظهرت نوعية جديدة من الاستقطاب وحلت ثنائية جديدة تتمثل في مواجهة بين الولايات المتحدة وقوى الإرهاب ودول وصفتها أميركا "بالدول المارقة" والتي تشكل ملاذاً للإرهاب. وفي

هذا الصدد كشف التحرك الفردي للولايات المتحدة تجاه الحرب على أفغانستان واحتلال العراق عن عجز أوروبا في أن تشكل قوة سياسية تتبوأ مكاناً يليق بقوتها إلى درجة وصفها بأنها عملاق اقتصادي لكنها ليست سوى قزم سياسي.

وعلى المستوى العسكري، استندت الولايات المتحدة في فرض زعامتها على العالم، إلى قوتها العسكرية والنوية الكبيرة، مما أدى إلى انفرادها بالقرارات العسكرية دون الالتزام بالشرعية الدولية، بحكم قوتها الاقتصادية والعلمية والعسكرية في مجال الاستخبارات والتجسس الإلكتروني والمراقبة بواسطة الأقمار الاصطناعية، ومنظومتها الحربية المتطورة تكنولوجياً من السفن و الغواصات والطائرات والمدافع والصواريخ الحاملة للرؤوس النووية العابرة للقارات...، كما يتسم النظام الدولي الجديد بحل الأحلاف العسكرية الاشتراكية السابقة كحلف وارسو، وإقامة القواعد العسكرية الأمريكية في مناطق مختلفة من العالم وخاصة في الشرق الأوسط - كالكويت والسعودية وقطر - والضغط على الدول المنتجة للسلاح وخاصة النووي كإيران وكوريا الشمالية و الباكستان.

وعلى المستوى الثقافي فإن هيمنة العولمة الثقافية الغربية والأمريكية تحديداً، وتسخيرها لآليات إعلامية وفنية ولغوية لفرض نفوذها وتهديد وجود الهويات الثقافية المحلية على الصعيد العالمي ويطلق عليها البعض "ثقافة الكابوي".

أما على المستوى الاقتصادي فيمكن القول أن النظام الحالي هو نظام متعدد الأقطاب تبرز فيه قوى اقتصادية كبرى سواء في أوروبا أو في دول شرق آسيا، خاصة مع تصاعد حدة الأزمة المالية العالمية التي أظهرت هشاشة الاقتصاد الأمريكي.

2- تعدد الفاعلين الدوليين: بتعدد وتوزع مصادر السلطة على مستوى العالم نتيجة تصاعد قوة الشركات المتعددة الجنسية، والمنظمات عبر القومية، والمنظمات غير الحكومية، التي أصبحت

تشكل تحدياً لسيادة الدولة وسلطتها. كما يمكن القول إن النظام الدولي قد عرف فاعلاً جديداً كعنصر من عناصر المجتمع الدولي يتمثل في عولمة الإرهاب، فقد خرج الإرهاب من رحم العولمة الأمريكية ليمثل نوعاً من العولمة المضادة، وهو فاعل ليس قطرياً ولا إقليمياً ولا يمر عبر مؤسسات الدول وله مقوماته الذاتية واستقلاليته وكثير من الجماهير المتعاطفة معه ، وهناك أيضاً تزايد دور منظمات ولجان حقوق الإنسان والدفاع عن البيئة (اشتبي: 1998، ص 27).

3- تعدد الدول: يتسم النظام الدولي الجديد بزيادة عدد الدول الداخلة فيه، فبعد أن كانت الدول الموقعة على ميثاق الأمم المتحدة (51) دولة أصبح اليوم عدد الدول الأعضاء (193) دولة تشمل جميع القارات، ومن ثم سقط مفهوم الإجماع حول الأولويات الدولية.

ويطلق البعض على هذه المرحلة مرحلة الاستقطاب (Polarization) ،حيث يرى بعض المحللين أن السنوات القادمة وتحديدًا خلال العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين ستعيد إلى الواجهة عدد من المتنافسين العالميين "المتنمرين الصغار" كاليابان واليابان إلى الساحة الدولية، وعودة بعض القوى الكبرى كالصين وروسيا إلى رقعة الشطرنج الدولية. كذلك كدول متحدية ومنافسه للولايات المتحدة الأميركية ، وهو ما سيحول النظام إلى نظام تعددي أكثر من ميوله إلى نظام ثنائي القطب ، ولكن سيكون أقرب إلى التعددية القطبية الفضاضة منه إلى المحكمة ، حيث سيبدو نظام التعددية القطبية فيه على شكل تحالفات بدلاً من تكتلات.

4- وجود السلاح النووي وسيادة مبدأ توازن الرعب النووي: كانت استراتيجية الولايات المتحدة العسكرية تتبنى سياسة الردع والاحتواء مع الاتحاد السوفيتي والدول المعادية الأخرى، وتقوم هذه السياسة على إقناع العدو بضرورة الابتعاد عن تهديد الأمن والمصالح الأميركية خوفاً من اللجوء إلى الأسلحة النووية والتدمير الشامل، وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي اتجهت السياسة الأمنية الأميركية نحو تقليل تدخل الولايات المتحدة عسكرياً في الخارج وظهر هناك

نوع من التوافق الدولي نحو تجنب الحرب والعمل على تسوية المنازعات بالطرق السلمية (ربيع: 1993، ص139).

إلا أنه بعد أحداث (11 سبتمبر 2001) تحولت هذه الاستراتيجية نحو إعطاء أولوية للحرب على "الإرهاب" وتبني سياسة "الضربات الوقائية"، وفي الوقت نفسه احتفظت السياسة الأميركية لنفسها بحق استخدام الأسلحة النووية بشكل محدود ضد الدول التي تعتبرها الولايات المتحدة "دول مارقة" ترعى الإرهاب وتهدد السلم العالمي بامتلاكها لأسلحة الدمار الشامل مثل العراق وإيران وكوريا الشمالية، وقد قادت هذه السياسة إلى وجود مفهوم جديد للأمن .

أما على صعيد الأسلحة الاستراتيجية، فإن التوجه الدولي العام هو ضبط مثل هذه الأسلحة، خصوصاً وأن اتفاقية (ستارت2 / START2) بين الولايات المتحدة وروسيا في العام (1993) قضت بتخفيض الترسانتين النوويتين بنسبة عالية. وهناك تعاون روسي - أميركي لضبط الأسلحة النووية الموجودة في أوكرانيا وروسيا البيضاء وكازاخستان. إلا أن التفجيرات النووية المتلاحقة في الهند وباكستان، وامتلاك إسرائيل لمئات الرؤوس النووية، واندفاع إيران لامتلاك السلاح النووي من العلامات البارزة على انتشار السلاح النووي وبقاء المخاطر المهددة للإنسانية.

وفي نفس الوقت عقد المؤتمر الاستعراضي لعام (2005) للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بنيويورك في الفترة من (2 مايو إلى 27 مايو لعام 2005) لضبط المخزون النووي، وتقنيات استعماله الحربية، والغرض المباشر من هذا المؤتمر هو طبعاً ضبط المخزون النووي في دول الاتحاد السوفيتي السابق لمنع تسربه إلى الشبكات المعادية، وفي الوقت نفسه التضييق على الدولتين غير الخاضعتين لهذه المنظومة (إيران وكوريا الشمالية) لمنع تسريتهما التقنية والمواد لأطراف ما.

5- اختفاء دور القانون الدولي وازدواجية المعايير: ثمة مشاهد عن تجاهل القانون الدولي العام، أو عن التناقض في تطبيق قواعده في غير منطقة من العالم، سواء بالنسبة لحقوق الإنسان، أو حفظ السلام، أو حماية البيئة الطبيعية من التلوث والتدمير... ، حيث أن ازدواجية المعايير وتجاوزات عديدة لمفهوم حقوق الإنسان ، فحصار العراق على مدى سبع سنوات، ثم احتلاله عام (2003) من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا سبب أضراراً بالغة في أوساط الشعب العراقي من وفيات الأطفال إلى التهديد البيولوجي لحياة الملايين من المدنيين. هذا رغم احتجاجات الصليب الأحمر الدولي ومنظمة الصحة العالمية على الإبادة الجماعية المنافية للقانون الدولي، كما سبب حظر التجارة الأميركية المفروض على كوبا زيادة معدل الوفيات، وانتشار الأمراض التي تحملها المياه، وفي فلسطين تستمر انتهاكات القواعد الدولية يومياً من خلال الأوضاع المأساوية للأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية (إشتي: 1998، ص29).

6- تراجع سيادة الدول: في الوقت نفسه تدهورت سلطة الدولة القومية، ومن ثم سيادة الدولة، وتضاءل دور المنظمات الدولية في تسوية الصراعات وحل المشكلات الدولية، ليحل محلها دور الولايات المتحدة الأمريكية قائدة العالم، ويعود تراجع مكانة الدولة في علاقاتها الدولية لعوامل أهمها (مقلد: 1991، ص110):

- بروز فاعلين أقوياء في شبكة التفاعلات الدولية: الشركات المتعددة الجنسية، المنظمات الإقليمية والدولية، المنظمات غير الحكومية، رجال الأعمال، الأسواق التجارية.. الخ.
- التحول في سلوك المنظمات الدولية، فقد كانت المنظمات الدولية في السابق عبارة عن مؤسسات تابعة للدولة القومية، أما الآن فقد غدا للمنظمات الدولية وجود متميز ومستقل عن إرادات الدول المنشئة لها. وليس أدل على ذلك من إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة عام

1991م الذي أيد التدخل الإنساني من دون طلب أو حتى موافقة الدولة المعنية كما حدث من استخدام القوة لمصلحة "السكان المدنيين" في الصومال.

- التحول الكبير الذي طرأ على مفهوم السيادة للدولة القومية، حيث أنهت الاختراقات الثقافية والإعلامية الوظيفة الاتصالية للدولة، مما جعل من نظرية سيادة الدولة نظرية خالية من المضمون. وليست عملية التشابك الاقتصادي الدولي التي جعلت من سيطرة الدول على أعمالها أمراً غير واقعي، إلا إحدى تجليات انتهاء السيادة بمفهومها السابق.

7- استمرار عدم التوازن في القوى: يُلاحظ أن مجلس الأمن الدولي لا يزال يعكس موازين القوى السائدة منذ مؤتمر يالطا عقب الحرب العالمية الثانية، وبعد إنتهاء الحرب الباردة في مطلع التسعينات من القرن الماضي، فما زالت الدول تستخدم "حق الفيتو" إلا أن بروز النفوذ الأميركي في قرارات هذا المجلس، أبرز انعكاساً لموازين القوى الجديدة بعد انهيار الإتحاد السوفيتي. فمثلاً القرارات المتعلقة بالغزو العراقي للكويت جاءت من دون اعتراض أية دولة من الدول الدائمة العضوية خاصة بعد غياب "الفيتو السوفييتي".

8- تغير مفهوم القوة وظهور المنظمات الإقليمية: في السابق كانت القوة العسكرية تتمتع بمزايا لا مثيل لها في تحقيق الفائدة السياسية والاقتصادية للدولة. لكن تحولات العصر وتطوراته قد جعلت الأداة الاقتصادية في سلم أدوات السياسة الخارجية وأصبحت القوة الاقتصادية المقياس الفعلي لقوة الدولة، وقد ترتب على هذا الأمر ما يأتي (ربيع: 1993، ص140):

أ- أصبحت هناك دول تمتلك قدرات عسكرية فائقة، ومع ذلك فإن أمنها مهدد مثل روسيا.

ب- أصبحت هناك دول لا تمتلك قدرات عسكرية جبارة ومثالها اليابان، ومع ذلك فإن أمنها غير مهدد.

ج- تغيرت طبيعة التحالفات من تحالفات عسكرية إلى تحالفات ذات طبيعة اقتصادية

ومثالها: الناftا، الاتحاد الأوروبي، آسيان، وabيك...الخ.

9- الميل نحو التكتلات الدولية الكبيرة: من أبرز ملامح النظام الدولي الجديد هو اتجاهه نحو التعامل «الكتلي» أي إلى الكتل والمجموعات الكبرى، إذ لم تعد الدولة مرتكزاً أساسياً في رسم تصورات المستقبل مهما كان من حجم لهذه الدولة على المستوى السياسي أو العسكري أو الاقتصادي أو السكاني، ولذا فإن أنظمة الدول المستقلة لن تجد لها مكاناً بارزاً إلا من خلال تكتلات كبرى بدت ملامحها من المجموعة الأوروبية التي تشكل أقوى قوة اقتصادية، إلا أن هذه التكتلات لا تتوقف عند نقطة المصالح الاقتصادية بل تَمُدُّ نظرها إلى أفق بعيد أرحب وأشمل للتحول بعد ذلك إلى كتل سياسية كبرى. ولعل نموذج الوحدة الأوروبية واضح في هذا الأمر فالحقبة الحالية هي حقبة التكتلات أو المجموعات السياسية الكبرى والذي تحتفظ فيه الدول القطرية بشخصيتها القانونية ومكانتها وسيادتها، إلا أنها تدور في فلكٍ أوسع وهو الكتلة التي تنتمي إليها (اشتني: 1998، ص32).

10- الثورة التكنولوجية: من السمات المميزة لهذه المرحلة، الثورة الهائلة في وسائل الاتصال ونقل المعلومات وسرعة تداولها عبر الدول، والتي انعكست بشكل كبير على سرعة التواصل وفي معدل التغيير. فإذا كانت البشرية قد احتاجت ما يقرب من (1800) عام حتى تبدأ الثورة الصناعية الأولى، واحتاجت كذلك إلى (مائة عام) تقريباً حتى تدخل الثورة الصناعية الثانية، فقد احتاجت إلى ما لا يزيد على (ربع قرن) لتدخل الثورة الصناعية التكنولوجية الثالثة الآن عبر التطور الكبير في مجالات الفضاء والمعلومات، والعقول الالكترونية، والهندسة الفضائية.

11- خاصة اللاتجانس: فالنظام السياسي الدولي يشكل نظاماً غير متجانس، حيث تتجلى

مظاهر عدم التجانس في (ربيع: 1993، ص142):

- حالة التباين الشديد بين وحدات النظام الدولي من حيث الحجم والقوة رغم تمتعها نظرياً بالسيادة والمساواة أمام القانون.

- العلاقة غير المتوازنة بين دول الشمال ودول الجنوب، فعلى صعيد التجارة الدولية تستحوذ الدول الصناعية على النصيب الأعظم من النشاط التجاري العالمي في حين لا يمثل نصيب الدول النامية إلا قدرًا ضئيلاً.

- وتظهر حالة انعدام التجانس في ازدياد الهوة التكنولوجية بين الشمال والجنوب، مما خلق حالة من التبعية التكنولوجية نتيجة سيطرة الشمال على أدوات الثورة العلمية والتكنولوجية.

12- تصاعد التوترات والصراعات: فقد تزايدت التهديدات الإرهابية على الصعيد العالمي للمصالح الغربية والأمريكية تحديداً، كما تزايدت التحديات البيئية التي تواجه العالم: كالاختباس الحراري والتصحر والتغيرات المناخية والأعاصير والفيضانات والتلوث، مع تزايد الحروب الأهلية والإقليمية لأسباب دينية أو عرقية أو اقتصادية مثل باكستان، الصومال، رواندا وبروندي، رواندا وحالياً العراق وأفغانستان... ثم تنامي الهجرة القسرية بسبب الحروب والفقر والكوارث الطبيعية... وتزايد التوتر السياسي في الشرق الأوسط واندلاع انتفاضات وثورات شعبية في بعض بلدانه أدت إلى انهيار أنظمة سياسية وظهور أخرى جديدة، والقوقاز والبلقان وإفريقيا الوسطى والغربية آخرها انقلابات عسكرية في مالي وغينيا بيساو. كما تزايدت حملات الولايات المتحدة الأمريكية في العالم بعد نهاية الحرب الباردة فقد شنت حملة عسكرية لإخراج العراق من الكويت سنة (1991) أعقبها حصار اقتصادي ساحق إلى غاية سنة 2003، لتعود الولايات المتحدة وحلفائها إلى احتلال العراق دون موافقة الأمم المتحدة.. وفي سنة 1999 أقحمت حلف شمال الأطلسي في حملتها العسكرية على يوغوسلافيا، (كشك: 2007، ص121).

الفرع الثاني

استراتيجية حلف شمال الأطلسي في ظل النظام العالمي الجديد

كانت الأهداف الأساسية لتوسيع حلف شمال الأطلسي متعددة، فالولايات المتحدة التي توجت نفسها المنتصر الوحيد في الحرب الباردة، كان واضحاً منذ حرب الخليج الثانية أنها تطمح لإعادة صياغة العلاقات الدولية التي ترسخت بعد الحرب العالمية الثانية، بما يتناسب ووضعها الجيوسياسي الجديد في العالم، وهذا يتطلب توسيع حلف شمال الأطلسي لعدة أسباب أهمها (الشحف: 2005، ص134):

أولاً: لإيجاد المبرر لإبقاء قواعدها العسكرية في أوروبا، لاحتواء فرنسا وألمانيا، وإفشال جهودهما السياسية نحو استقلالية أوروبا عن الولايات المتحدة.

ثانياً: عزل روسيا عن أوروبا، وإفشال أية محاولة للتكامل الاقتصادي و السياسي والعسكري معها، واحتوائها عن طريق زرع قواعد عسكرية على حدودها، وضم وعزل الدول التي يمكن أن تشكل بعداً استراتيجياً لها في المستقبل، كي لا تظهر من جديد منافساً للولايات المتحدة على الساحة الدولية، ومن ثم حرمانها من إمكانية إعادة استقطاب دول أوروبا الشرقية، والضغط عليها اقتصادياً وسياسياً، حتى يتمكن الحلف من تقليص إمكاناتها النووية والصاروخية.

ثالثاً: تطوير الصين بقواعد عسكرية للنااتو لكبح محاولاتها المستقبلية بأن تبرز كدولة منافسة لها على الصعيد الدولي.

رابعاً: السيطرة على مصادر الطاقة التي تحتاجها هذه الدول، لتكون عاملاً مساعداً مهماً لتنفيذ هذه الأهداف.

خامساً: تهميش دور الأمم المتحدة، وإعادة صياغة ميثاقها، بما يتناسب والوضع الجيوسياسي الجديد، لعالم أحادي القطب بزعامة الولايات المتحدة.

لجملة الأهداف التي سبق ذكرها، فقد رأى صانعو القرار في الحلف أن هناك أهمية كبرى لتوسيع عضويته، وهذا ما حصل. ففي عام (1999)، تم ضم جمهوريات تشيكيا والمجر وبولندا، وبذلك ارتفع عدد الأعضاء إلى تسع عشرة دولة. وفي اجتماع وزراء حلف شمال الأطلسي الذي عقد في العاصمة التشيكية براغ عام (2002)، وجه حلف شمال الأطلسي دعوات رسمية إلى سبع دول من منطقة البلطيق وأوروبا الشرقية لتصبح أعضاء في الحلف، وهي: استونيا، ولا تفييا وليتوانيا، وسلوفينيا، وسلوفاكيا وبلغاريا ورومانيا، و في أثناء قمة الحلف في (مايو 2004)، تم التصديق على عضوية الدول الجديدة (كشك: 2007، ص 249). وفي مؤتمره الذي عقد في مدينة "ستراسبورغ" الفرنسية في (نيسان 2009)، ضم كرواتيا وألبانيا إلى عضويته، ليصبح العدد الإجمالي للدول الأعضاء في الحلف ثمانية وعشرين دولة.

ولإبراز أهمية أوراسيا في الاستراتيجية الأطلسية والأمريكية، تجدر الإشارة إلى ما ذهب إليه (بريجنسكي) مستشار الرئيس الأمريكي للأمن القومي السابق، حين قال: "إن الهم الأمريكي الأكثر إلحاحاً هو السهر على أن لا تحصل أية دولة أو ائتلاف من الدول على الوسائل التي تساعد على طرد الولايات المتحدة من أوراسيا، أو إضعاف دورها كحكم في هذه القارة التي من يسيطر عليها يسيطر على جزيرة العالم، ومن يسيطر على جزيرة العالم يسيطر على المعمورة، بحسب مقولة عالم الجيوبوليتيك الإنكليزي الشهير "هالفورد ماكيندر" المنشورة عام (1904)، وتوسيع حلف الأطلسي، مع هيمنة أمريكا عليه ومن ثم على أوروبا الغربية فالشرقية مروراً بالوسطى، هو إحدى الوسائل الضرورية لتحقيق هذه السيطرة الأمريكية على العالم، وأدوات السيطرة، كما يقول (بريجنسكي) ليست عسكرية بالضرورة، ولكن تكنولوجية وثقافية واقتصادية وسياسية، وإن كان على العامل العسكري أن يكون جاهزاً في كل لحظة تستوجب فيها الأوضاع أن يتدخل" (بريجنسكي: 2001، ص 112 وما بعدها).

وقد تنبّهت روسيا مبكراً إلى الأخطار الناجمة عن خطط توسيع الحلف، وقابلته بمعارضة رسمية واسعة، ووجدت فيها خطراً كبيراً يهدد أمنها القومي، كون اقتراب البنى السياسية والعسكرية للحلف من حدودها الغربية يهدد مواقعها الاستراتيجية في أوروبا، ويقضي على أملها في الانخراط في العمليات التكاملية الجارية فيها على الصعيد الاقتصادي والسياسي والأمني، ورأوا فيها إنذاراً بعودة الحرب الباردة (ذياب: 1999، ص30).

وقد ازداد قلق الروس بعد جولات مسؤولين في حلف شمال الأطلسي في جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق، وانخراط عدد منها في المناورات العسكرية المشتركة ضمن برنامج "الشراكة من أجل السلام"، الذي يُعدُّ المقدمة الأولى للانضمام للحلف، ولاسيما بعد اقتراح الرئيس الجورجي "شيفارد نازده" استبدال "الحل البوسني" في أبخازيا، والتوصل إلى اتفاق دايتون جديد لمواجهة الانفصاليين الأبخاز، وإعلان الرئيس الأذربيجاني تأييده توسيع حلف شمال الأطلسي شرقاً، واستعداد بلاده للمشاركة في برنامج "الشراكة من أجل السلام"، وذلك كخطوة على طريق انخراط أذربيجان في بنى الأمن الأوروبي الأطلسي؛ كما أن أوكرانيا أعلنت عن عزمها الثابت للسعي إلى عضوية حلف شمال الأطلسي (ذياب: 1999، ص31).

وعلى الرغم من المعارضة الروسية، فقد وقعت القيادة الروسية الميثاق التأسيسي مع الحلف تاريخ (27 أيار 1997)، وبررته قيادة يلتسن بتخفيف حدة التوتر في أوروبا، ومنع حلف شمال الأطلسي من ضم جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق، وعلى الرغم من ذلك فإن الاستراتيجية الروسية حيال توسيع حلف شمال الأطلسي تتجسد بالحد من تفاقم المخاطر الأمنية المترتبة على توسيع حلف شمال الأطلسي شرقاً، وهي حريصة على أن يكون لها تأثير فعال لمعادلة هذا التمدد الذي أخذت تتفهمه دول الحلف، وتعتبر بصيغ مختلفة عن ضمان تبيد الهواجس الأمنية لروسيا الاتحادية من جراء توسع الحلف شرقاً. ومع ذلك، فإن روسيا الاتحادية

تسعى إلى تعزيز مقومات سياسية ودفاعية قادرة على مواجهة تزايد القدرات العسكرية للحلف عن طريق توسعه شرقاً، بانضمام الدول التي كانت ضمن المعسكر الاشتراكي والأعضاء في حلف وارسو المنحل (فهيم: 2006، ص 315).

وانتشرت الأحداث اللاحقة وصولاً إلى الاحتلال الأمريكي للعراق وما بعده لتثبت صحة الأهداف المذكورة أعلاه التي تقف وراء فكرة توسيع حلف شمال الأطلسي، ولاسيما أن أمريكا قامت بالحرب دون موافقة حلف شمال الأطلسي والأمم المتحدة.

وبدأ اهتمام حلف شمال الأطلسي بمنطقة جنوب المتوسط والشرق الأوسط منذ عام (1991)، عقب قمة قادة دول الحلف في روما، إذ تمت التوصية بإقرار صيغة استراتيجية جديدة للحلف التي جاء في سياقها أن حلف شمال الأطلسي يولي السياسة الأمنية للدول المتوسطية غير الأوروبية أهمية خاصة، وأكد أن الاستقرار والسلام على الحدود الجنوبية لأوروبا مهم جداً لأمن التحالف (المصري: 2000، ص 52).

(<http://www.cause.org/publications/bulletins/Nato/medit/html.p3>).

كما أن المفهوم الاستراتيجي الجديد للحلف، الذي أقره بيان قمة واشنطن عام (1999) أشار إلى أن أمن الحلفاء يتعرض لمخاطر مباشرة وغير مباشرة تأتي من اتجاهات عديدة، تتمثل في تفجر أزمات إقليمية في المناطق المحيطة بالأطلسي، تنجم عن "الإرهاب" والتخريب، والنزاعات العرقية، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، والجريمة المنظمة وغيرها.

وهذه المخاطر تتبع من منطقة الشرق الأوسط، وهذه المنطقة هي من أولويات التدخل المنتظر للحلف بوصفها من أقرب المناطق المحيطة به، وصار هناك حديث عن إمكانية تدخله تحت اعتبارات المحافظة على القيم الديمقراطية الغربية، "ومكافحة الإرهاب".

وتقع هذه المنطقة جنوب المتوسط والشرق الأوسط، والتي تمتد من شواطئ المغرب غرباً حتى العراق شرقاً، ومن سواحل البحر المتوسط شمالاً حتى أواسط أفريقيا جنوباً، وعليه تكون المنطقة العربية قد وقعت تحت المظلة الأمنية والسياسية والعسكرية لحلف شمال الأطلسي، أي أن المنطقة العربية أصبحت ضمن المجال الحيوي للحلف بحكم مصالحه السياسية والعسكرية والأمنية والاقتصادية فيها، ونظراً إلى ما تحتويه هذه المنطقة من مصادر تهديد لأمن التحالف حسب زعم الولايات المتحدة والغرب الأوروبي، ولمواجهة هذه المخاطر ولتأمين مصالح الحلفاء، سعى حلف شمال الأطلسي للتحرك تجاه المنطقة العربية (الهوري: 1999، ص 282).

وإن أهم ما يُرصد في توجهات الحلف وأدواره المتوقعة قد وجد أسسها الجديدة بعد التغيير السياسي في العراق بدايةً من قمة اسطنبول في حزيران عام (2004)، وفي اجتماع وزراء دفاع الحلف في /نيس/ في (منتصف شباط 2005)، ثم في مؤتمر روما في (منتصف آذار 2005)، حول الدور الواجب اعتماده في منطقة الشرق الأوسط الكبير، الذي تحتل المنطقة العربية موقع القلب منه. وسيتم فيما يلي تبيان الأدوار والمهام التي قام بها الحلف في أماكن مختلفة من هذه المنطقة:

أ- التدخل في العراق:

حصل نقاش معمق بين أعضاء الحلف في قمة براغ عام (2002) حول تعاطي الحلف مع المشكلة العراقية، وأكدوا دعمهم لجهود مجلس الأمن في تطبيق القرار (1441) في حينه، وضرورة تعاون العراق التام مع اللجنة الدولية للتفتيش على الأسلحة المحرمة، وفي (كانون أول /ديسمبر 2002) أكدت الولايات المتحدة أن الخيارات محددة للتعامل مع الوضع العراقي، وأن الخيار العسكري سيكون مطروحاً بقوة، إلا أن الأمر لم ينته إلى موقف موحد بهذا الشأن، بل انتهى الأمر إلى انقسام بين معسكرين: معسكر معارض لسياسة الولايات المتحدة تقوده فرنسا

وألمانيا، ويضم بلجيكا ولوكسمبورغ. وقد دعت هذه الدول إلى إيجاد حل سلمي للأزمة، وأنه لا يمكن تنفيذ تدخل الحلف عسكرياً خارج دائرة التهديد المباشر من دون تخويل الأمم المتحدة، ولم يؤيد موقف الولايات المتحدة سوى (بريطانيا وإيطاليا وإسبانيا) (Bahmani: 2005, p505-522). ودول أخرى في أوروبا الشرقية.

وعندما عجزت الولايات المتحدة عن الحصول على تفويض من مجلس الأمن، والمشاركة الفاعلة لأعضاء الحلف في الحرب على العراق، اتخذت القرار بشأن الحرب على العراق في (20 آذار 2003)، في ظل معارضة قوية ضد الحرب من قبل فرنسا وألمانيا، العضوين في الحلف، وكان موقفهما مستنداً إلى عدم تقدير الولايات المتحدة الجيد لتداعيات العمل العسكري، والمخاطر المحتملة التي ستهدد الأمن الدولي من جراء عدم الحصول على تفويض من الأمم المتحدة، وتوليد سابقة بالهجوم على الدول الضعيفة تحت طائلة الأعمال الاستباقية (Brzezinski: <http://www.csis.org.media/csis/pubs/useunato.pdf>)

وقد عجل الهجوم على العراق والخلافات خلال الإعداد له في بروز انشقاق عميق بين أعضاء حلف شمال الأطلسي - لحظة تمييز وزير الدفاع الأمريكي السابق "دونالد رامسفيلد" بين أوروبا "القديمة" وأوروبا "الجديدة"، مما ولد شكوكاً جديدة حول قدرة المنظمة على البقاء. وفي مواقف غير مقبولة، حطّ المسؤولون الأمريكيون من قدر المنظمة، في حين رفضت فرنسا الخطط الأمريكية الهادفة إلى توريط حلف شمال الأطلسي في ما عدته عمليات "غير عادية".

وبعد الحرب مباشرة، كان ثمة تخمين من مصادر الدفاع الأمريكية بأن من المحتمل أن تتولى قوات حلف شمال الأطلسي الدور الأمني الرئيسي في العراق. ولكن لم يكن هناك طلب رسمي من الحكومة الأمريكية في سنة (2003)، إلا أن حلف شمال الأطلسي وجد ما يشبهه صيغة لإنقاذ ماء الوجه في قبوله طلب بولندا دعماً في سياق إنشاء قوة استقرار في قطاع من

العراق، وذلك بتكوين قوة وخدمات لوجستية واتصالات ومخابرات، وأعطى القرار الذي اتخذه مجلس شمال الأطلسي في (3 حزيران 2003) وأيد بالإجماع تقديم مساعده إلى بولندا، مما أعطى دوراً للناتو غير مباشر في أمن العراق في ما بعد الاحتلال. وفي إثر مساعدة كبيرة من مقر القيادة العليا لقوى الحلفاء في أوروبا، وهيئات أخرى، سلم الجيش الأمريكي في (3 أيلول 2003) قيادة القطاع الجنوبي - الأوسط من العراق إلى فرقة متعددة الجنسيات بقيادة بولندية، وكان قوام تلك الفرقة نحو (9200) جندياً (Poland Assumes Command of Multinational Division in Iraq with NATO Support" NATO pres release 093, 3 September 2003).

وفي كانون الأول (2003)، أشار وزير الخارجية الأمريكي "كولن باول" إلى الاهتمام الأمريكي بتوسيع دور حلف شمال الأطلسي في العراق. أما فكرة أسبانيا بوجوب أن يتولى حلف شمال الأطلسي في نهاية الأمر زمام أمر القوة الخاضعة للقيادة البولندية، فكانت لا تزال في مرحلة مبكرة، وواصل بعض الأعضاء، ولاسيما فرنسا وألمانيا، الإصرار على دور أقوى للأمم المتحدة في الإشراف على العملية قبل أن تكون هناك أية مشاركة كبيرة للناتو. وعلاوة على ذلك، كان من شأن تولي الناتو عملية العراق أن يعرضه لخطر الانتشار أكثر من اللازم بسبب التزاماته ومهامه المعقدة والخطيرة في أفغانستان.

إلا أنه، ومع تعدد وجهات نظر قادة حلف شمال الأطلسي وتباينها حول مسألة طريقة إسقاط النظام السياسي في العراق عام (2003) التي كانت وراء عدم تدخل الحلف الفعال في العمليات العسكرية إلى جانب الولايات المتحدة، فقد قبل المهام الآتية تحت الضغوط الأمريكية:

1- إرسال فريق في أيلول/ سبتمبر 2004 للتخطيط لتدريب قوات الأمن العراقية.

2- إرسال فريق تدريبي آخر في شهر كانون الأول 2004 إلى المنطقة الخضراء ليقوم بمهام التدريب داخل العراق نفسه.

3- كما أعلن في نهاية شهر شباط/ فبراير 2005 تعهده بإنشاء كلية للتدريب العسكري في بغداد
(Bahmani: 2005, p512).

4- الانسحاب الجزئي من العراق في العام (2008).

5- الانسحاب التام من العراق عام 2011.

ب- علاقة الحلف بدول حوض البحر المتوسط:

أثير موضوع دور حلف شمال الأطلسي في حوض المتوسط في الاجتماع الوزاري للحلف الذي عقد في العاصمة اليونانية أثينا خلال شهر (يونيو 1993)، وكذلك في بروكسل في عام (1994)، أعرب الوزراء الحاضرون عن وجهة نظرهم القائلة بأن أمن منطقة المتوسط يؤثر من دون أدنى شك في مجمل الأمن الأوروبي ككل.

وفي (الثامن من فبراير 1995)، قرر مجلس الحلف إجراء حوارات مع بعض الأطراف المتوسطية من غير الأعضاء في الحلف، لتقوية عوامل الاستقرار في المنطقة وتكوين فهم مشترك لهذه المسألة؛ فأجرت قيادة الحلف لقاءات مع ممثلين عن خمس دول متوسطية، هي مصر والمغرب وتونس وموريتانيا وإسرائيل في بروكسل من خلال سفارات الدول المذكورة، ثم انضمت الأردن لهذا الحوار في نهاية عام (1995)، وكان الحوار ثنائيًا ولم يكن معلناً، وتقرر أن يستمر الحوار ما بين الحلف وتلك الدول مرتين كل عام حول بعض المسائل، مثل تبادل المعلومات، وزيارات الضباط المتبادلة، وتقديم مساعدات فنية للإدارات المدنية من قبل الحلف عند حدوث طوارئ، وفي لقاء آخر عقد في روما في عام (1996)، أكد نائب الأمين العام للحلف آنذاك "بالازينو" (Balazino)، أن الحلف ليست لديه نية للانخراط في القرارات الحالية

للصراعات المتوسطة، أو لمناطق حظر السلام، ولا لتقديم أي مساعدات اقتصادية كذلك (سليم: 2000، ص146)، إذ سينحصر نشاطه في مسائل تتعلق بالأمن، مثل تبادل المعلومات، والحرب على الإرهاب، والجريمة المنظمة.

إلا أن الحلف يواجه جملة من التحديات التي تضغط باتجاه عدم الثقة في بلورة دور واضح ومؤثر للئاتو في مسألة أمن المتوسط، منها (القلاب: 2005، ص26-27):

1- عدم وجود مفهوم مشترك واضح المعالم لدور حلف شمال الأطلسي في أمن المتوسط، وعدم القدرة على تقديم تعريف موحد لذلك الأمن وما يهدده من أخطار وتحديات.

2- عدم شمول الأطراف المتوسطة جميعها بالحوارات الأولية، مثل سورية ولبنان وغيرهما من دول المنطقة.

3- ترى معظم الأطراف في جنوب المتوسط أن الهدف المحتمل لأي دور لحلف شمال الأطلسي بهذا الشأن قد يكون موجهاً لاحتواء تهديدات الأسلحة الصاروخية العربية ضد إسرائيل في حين يتغاضى الحلف عما لدى إسرائيل من ترسانة نووية وأسلحة تقليدية هائلة.

ولدى استقراء العقيدة الاستراتيجية الجديدة للحلف التي تركز على إدارة الأزمات خارج النطاق الإقليمي لدى الحلف، ومن ثم إنشاء قوة المهام المشتركة المجهزة، وما يترتب على هذه الدول من تعهدات في تسهيل مهمة هذه القوات والتنسيق معها، ونظراً إلى وجود إسرائيل كشريك مع هذه الدول العربية الخمس، فإن ذلك ينذر بإمكانية تدخل الحلف في المنطقة، مدعوماً بغطاء قانوني رسمي، سواء في حال وجود أزمة أو في حالات السلم، عبر إجراء التمارين المشتركة للتأقلم مع البيئة العسكرية لدول المنطقة، مما يضمن نجاح عمل قوات الرد السريع في حالات يرى حلف شمال الأطلسي أنها تستدعي التدخل مستقبلاً (جاد: 1997، ص210).

وتشير التطورات على هذا الصعيد إلى إمكانية قيام اتفاقيات أمنية عسكرية بين حلف شمال الأطلسي وهذه الدول، رغم محاولة الدول العربية تخطي الأبعاد الأمنية والعسكرية للتعاون في المجالات الاقتصادية، لكن لم تتبلور صورة عملية لتعامل الدول العربية مع قضية التوسيع، وبصفة خاصة تجاه الجنوب على نحو يتجاوز الهواجس التقليدية إلى صيغة مؤسسية عربية (التقرير الاستراتيجي العربي لعام 1997: 1998، ص54). ويبدو ذلك واضحاً حتى يومنا هذا.

وطبقاً للنظام الأساسي للحلف، باستخدامه الوسائل السياسية والعسكرية لتحقيق أهدافه فإنه لم تعد هناك من وسيلة إلا سوف يستخدمها من أجل تحقيق أهدافه، ولكن الوسائل العسكرية سوف تستأثر بالاهتمام الأكبر، إلا أن ذلك لن يغني عن استخدامه الوسائل السياسية التي تأتي في إطار:

1- محاولة تغيير النظام السياسي لدولة عربية معينة، كما حدث في ليبيا من خلال تدخل الحلف الأطلسي عسكرياً فيها.

2- التدخل لمنح حق تقرير المصير لفئة قومية أو دينية معينة وهو مثال واضح على جنوب السودان وانفصالها، وشمال العراق.

3- التدخل في قضية الصراع العربي الإسرائيلي، وذلك من خلال الفصل بين إسرائيل والفلسطينيين داخل الأراضي الفلسطينية إذا ما شرعت إسرائيل تنسحب انسحاباً أحادي الجانب من الأراضي الفلسطينية المحتلة كافة بعد عام (1967).

فضلاً عما تقدم، فقد منح الحلف نفسه الحق في القيام بما يطلق عليه "المهام الأمنية" وليس بخافٍ على أحد المدى الذي يمكن أن يصل إليه هذا المضمون الفضفاض، والذي يسمح بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول، وعلى سبيل المثال، قد يتم تصور ما يأتي:

1- محاولة إعادة ترتيب الأوضاع في بعض دول المنطقة، كما حصل في ليبيا حيث شن الحلف نحو 9 آلاف غارة، وعشرات الآلاف من الضربات الجوية على أهداف مدنية تشمل المناطق السكنية، والمباني الحكومية، ومخزونات المياه، ومنشآت توليد الكهرباء. (المصدر: بيان حلف شمال الأطلسي، 5 سبتمبر 2011). ووصل عدد الغارات التي تم تنفيذها بين (31 مارس و5 سبتمبر 2011) إلى (8140) غارة. و بالنسبة إلى إيران فقد أعلن الأمين العام لحلف الأطلسي، (أندرس فوغ راسموسن)، أن الحلف لا ينوي التدخل في إيران، ويدعم التوصل إلى حل دبلوماسي معها بشأن الخلاف النووي، وذلك بعد أنباء عن مشاورات في إسرائيل لشن هجوم ضد الجمهورية الإسلامية، وقال راسموسن: «أؤكد أن الحلف الأطلسي ليس له أي نية في التدخل في إيران، والحلف ليس ضالماً في أي تحالف يتعلق بالمسألة الإيرانية» .

2- التدخل في دول منطقة الخليج العربي وما يجاورها جغرافياً، في إطار تحقيق أمن الخليج وأمن الممر المائي التجاري ، وضمان تدفق النفط من المنطقة إلى دول أوروبا واليابان.

3- التدخل للتفتيش على أسلحة كيميائية أو بيولوجية، أو لمنع تدفق الأسلحة على بعض الدول أو لحرمان بعضها الآخر تحقيق توازن في المجال النووي مع إسرائيل.

4- التدخل بذريعة منع حركات العنف والتطرف، كما في الجزائر وأفغانستان.

5- التدخل في إطار تحقيق حقوق الإنسان (الهوري: 1999، ص282-283).

ج- التدخل في منطقة الخليج العربي:

إن التصورات الأطلسية بخصوص تحقيق الأمن في الخليج العربي نابعة من إدراكها أن التهديدات التي تواجه الدول في هذه المنطقة تأتي من دول إقليمية مجاورة، في إشارة إلى العراق وإيران وهي تقصد بالتحديات الداخلية الخلافات الحدودية بين الدول ذاتها التي غالباً ما

تؤدي إلى توتر في العلاقات (تقييم استراتيجي لتطورات الصراع العربي الإسرائيلي عام 1997: 1997، ص4-5).

وقد أصبح الدور المحتمل للنااتو في منطقة الخليج موضع اهتمام كثير من الدوائر السياسية والأكاديمية. وفي هذا السياق، عقد مؤتمر عالمي حول (تحولات حلف شمال الأطلسي والأمن في الخليج) (تقرير في مجلة آراء الخليج: 2004، ص100)، في الدوحة من التاسع عشر إلى العشرين من (أبريل / نيسان 2004)، وذلك بإشراف وزارة الخارجية القطرية بالتعاون مع مؤسسة راند الأمريكية، وشارك في فعالياته ثمانون مسؤولاً وخبيراً من أربع وعشرين دولة عربية وأجنبية، إذ كان الهدف من انعقاده "بحث التحولات التي تشهدها منظمة حلف شمال الأطلسي من الجوانب السياسية والعلمية والجيوبوليتيكية وأثر تلك التحولات في أمن منطقة الخليج" وقد ناقش المؤتمر مختلف الموضوعات المتعلقة بتحويلات حلف شمال الأطلسي في الخليج، وهي: التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه الأمن في الخليج والدور المحتمل للنااتو في أمن الخليج، كما تعرض لمستقبل العراق وتأثير ذلك في أمن الخليج.

وقد أوضح (غونتر أولنتبرغ)، مساعد الأمين العام للشؤون السياسية والأمن في حلف شمال الأطلسي، نظرة الحلف لمواجهة التحديات والمخاطر الأمنية التي تهدد أمن المنطقة التي انصبت باتجاه تعرف مختلف أوجه التعاون والتنسيق الممكنة في مجالات حفظ السلام، والتشاور حول حاجة منطقة الخليج إلى الأمن والدفاع، والقيام بمتطلبات الإصلاح لمواجهة الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل بالوسائل العسكرية والأمنية والقانونية، وهي (القلاب: 2005،

ص51-52):

أ- ضرورة تبادل الآراء حول الأوضاع السياسية والأمنية في منطقة الخليج، مع أن الوقت ما زال مبكراً للحكم على دور حلف شمال الأطلسي في المنطقة بعد التحولات الأخيرة التي طرأت على ذلك الدور.

ب- إن المسائل العسكرية تشمل حاجة منطقة الخليج إلى الأمن والدفاع، والقيام بمتطلبات الإصلاح ومواجهة الإرهاب، وأسلحة الدمار الشامل، مع قيام تعاون عسكري بين الحلف والروس فيما يتعلق بالمسائل العسكرية، مثل منع انتشار السلاح وعمليات حفظ السلام الدولية.

ج- قيام الحلف بمناقشة روسيا من خلال مجلس حلف شمال الأطلسي ، حول موضوع مسألة الحصول على معلومات حول ما يجري على الساحة العراقية، لمعرفة إمكانية أن يؤدي حلف شمال الأطلسي دوراً مستقبلياً كبيراً في العراق.

وقد توصل المؤتمر إلى جملة من المقترحات، يمكن إيرادها فيما يأتي (القلاب: 2005،

ص54):

1- وضع قائمة بالأولويات الخاصة بأطر التعاون، كي لا تمنع التفاعل مع الأطراف الإقليمية خارج حلف شمال الأطلسي.

2- التركيز على نشاطات متعددة ومتنوعة في مجالات التدريب المتخصص للقطاعات المدنية، والتعاون في حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية، وتنسيق النشاطات الاستخبارية وتنفيذ العمليات الأمنية المشتركة، وتدريب القوات العسكرية لدول مجلس التعاون على جميع أنواع المهام والواجبات الدفاعية والأمنية وتبادل المعلومات، من خلال برامج التحليل الأمني للتطورات الإقليمية، وإنشاء علاقات مؤسسية فاعلة بين مختلف الأجهزة الأمنية في الدول المعنية.

3- توفير غطاء عسكري للوجود الأمريكي، ولدور حلف شمال الأطلسي وللحكومات المحلية،

بحيث يقنع هذا الغطاء أغلبية الشعوب المترددة في المنطقة إزاء هذه التوجهات الجديدة.

4- إيجاد حل للمواقف الثابتة في الأوساط الخليجية، التي ترى أن واشنطن تسعى إلى تحقيق

مصالحها الذاتية من خلال سياساتها الأمنية واستدامة دورها، دون الاكتراث بأهمية المصالح

المشتركة.

5- معالجة جميع أوجه الصراعات وتهديدات الأمن الخليجي، سواء في العراق وإيران، أو في

دول مجلس التعاون.

د- علاقة حلف شمال الأطلسي مع (إسرائيل):

بدأ التعاون بين حلف شمال الأطلسي و (إسرائيل) داخل إطار الحوار المتوسطي المتعدد

الأطراف، الذي ضم كلاً من إسرائيل ومصر والأردن والمغرب وتونس والجزائر وموريتانيا،

وخلال المرحلة الأولى للحوار اقتصر النشاط على عقد اجتماعات على المستوى الرسمي؛ أما

في عام (2002)، فقد عقدت اجتماعات ثنائية بين حلف شمال الأطلسي والدول بشكل فردي، إلا

أن التعاون الفعلي ظلّ مقتصرًا في الجزء الأكبر منه على إطار العمل متعدد الأطراف.

وفي عام 2006، خلال شهر تشرين الأول/ أكتوبر نفذت إسرائيل وحلف شمال الأطلسي أول

برنامج تعاون ثنائي، إذ تعد إسرائيل أول دولة خارج النطاق الأورو-أطلسي، وأول الدول

الأعضاء في الحوار الأورو-متوسطي التي وقعت مثل هذا الاتفاق، وخلال حفل التوقيع،

اعترف السفير الإسرائيلي لدى حلف شمال الأطلسي بأن النتيجة النهائية هي دون مستوى

التوقعات الإسرائيلية، مشيراً إلى أن إسرائيل وحلف شمال الأطلسي شركاء طبيعيون، وهذا

الاتفاق يضفي الطابع الرسمي على جزء من تلك الشراكة على الأقل.

وواقع الأمر أن هناك جوانب عديدة للشراكة بين إسرائيل والحلف أهمها (كشك: 2007، ص251 وما بعدها):

1- مشاركة إسرائيل في مناورات بحرية أجراها حلف شمال الأطلسي في البحر الأسود، وتدريبات مشاة حلف شمال الأطلسي في أوكرانيا، وتشير بعض المصادر إلى أن الجيش الإسرائيلي أعلن عن مشاركة فرقاطة (نوع من السفن البحرية) من البحرية الإسرائيلية للمرة الأولى في تدريب بحري باسم "تعاونية ياكو"، نظمته الحلف قبالة ساحل رومانيا في البحر الأسود، في (17 حزيران 2006)، وقد استهدفت هذه التدريبات اختبار القدرة على القيام بعمليات إنقاذ بحرية.

2- قبيل إنجاز برنامج التعاون الفردي، توصل حلف شمال الأطلسي وإسرائيل إلى اتفاق حول إشراك إسرائيل في العملية البحرية الرامية إلى مكافحة الإرهاب التي نفذها الحلف في البحر الأبيض المتوسط.

3- إعلان إسرائيل عزمها وضع وحدة البحث والإنقاذ الخاصة بها تحت تصرف حلف شمال الأطلسي في حالات الطوارئ المدنية.

4- انضمام إسرائيل إلى نظام التصنيف التابع للنااتو.

ومع أهمية هذا التعاون الدفاعي بين الحلف وإسرائيل، فإن الأخيرة لا تنتظر إلى هذا التعاون على أنه غاية في حد ذاته، بعد أن غدا الحلف مؤسسة سياسية دولية بل تسعى إلى تعزيز علاقاتها بحلف شمال الأطلسي كخطوة نحو بناء علاقة دولية جديدة بين إسرائيل ومجتمع أورو-أطلسي يحمل شكلاً جديداً، ومما يعزز من إمكانية ذلك قدرة إسرائيل التأثير في أجندة حلف شمال الأطلسي وسياساته في هذه المنطقة.

وعلى المستوى العسكري والتكنولوجي، فإن التعاون مع دول حلف شمال الأطلسي سوف يتيح لإسرائيل الفرصة للتعرف على التكنولوجيات المتطورة، والأساليب العملياتية العسكرية الحديثة التي تمكن إسرائيل من الرد على التهديدات المستقبلية بطريقة أفضل، كما أن مشاركة إسرائيل في المناورات العسكرية مع الحلف من شأنها أن تعزز من قدرات الجيش الإسرائيلي وخبراته في العمليات العسكرية براً وبحراً وجواً، فضلاً عن تحسين العلاقات الدبلوماسية مع دوله، كما أن انضمام إسرائيل للحلف يمكن الحلف من الاستفادة في المجالات العسكرية، التي تعد إسرائيل رائدة فيها، مثل الطائرات دون طيار، وشبكات الدفاع الصاروخي.

وفي مشاركة له في مؤتمر هرتزليا السنوي لعام (2007)، أكد رئيس الوزراء الإسباني الأسبق (خوسيه ماريا أزنانر)، "ضرورة انضمام إسرائيل إلى حلف شمال الأطلسي، من أجل محاربة "الأيدولوجية الإسلامية الفاشية" التي هي أشبه بموجة "تسونامي"، ومنع إيران من التحول إلى دولة نووية، وكي لا تبقى إسرائيل معزولة في الشرق الأوسط، عندما تتدلع المواجهة، يجب تغيير أوروبا على النحو الذي يجعل إسرائيل جزءاً من حلف شمال الأطلسي" (مؤتمر هرتزليا السنوي السابع: 2007، ص 237-238).

ومع التسليم بما سبق، فإن هناك ثلاث قضايا أساسية يتعين على إسرائيل أن تصل إلى تفاهم مع الدول الرائدة في حلف شمال الأطلسي بشأنها، الأولى: موافقة الدول الأعضاء في الحلف على التفاهم الاستراتيجي بين إسرائيل والولايات المتحدة بشأن البرنامج النووي الإسرائيلي، والثانية: عدم فرض أعضاء حلف شمال الأطلسي أي قيود على حرية إسرائيل في التصرف من الناحية العسكرية حال تعرضها لأي تهديد، والثالثة: أن كل تحالف في العلاقات الدولية يجب أن يقوم على الإحاطة بكل المشكلات والتعقيدات الكلاسيكية التي يشتمل عليها هذا الحيز، ومنها أن أي عضو من أعضاء الحلف سوف ينتظر من الأعضاء الآخرين أن يقاتلوا إلى

جانبه إذا ما تعرض للهجوم، في حين أن الأعضاء الآخرين قد لا يقبلون الانجرار إلى حروب لا يريدونها. فهل سيرغب قادة حلف شمال الأطلسي خوض حرب إسرائيل وكدولة منتسبة للحلف فمن البديهي أن لا تطلب إسرائيل الإذن بذلك في سبيل إنجاح هذه المهمة (مؤتمر هرتزليا الثامن: 2009، ص 135-136).

هـ- الترتيبات الأمنية:

في إطار سعي الولايات المتحدة وشركائها الأوروبيين لإعادة تشكيل النظام العربي، وكذلك حدوده الجيوستراتيجية، ونظراً إلى غياب عنصر المبادرة فيما يخص الجانب العربي والنخب الحاكمة فيه، وغياب صيغة عربية مؤسسية للتعامل مع الأطراف الدولية، فقد تمكنت القوى الدولية من تأطير معالم النظام الإقليمي العربي، عبر ترتيبات أمنية إقليمية مسيطر عليها، تقوم على قاعدة المصالح الغربية، وتؤطرها استراتيجية حلف شمال الأطلسي التي تقوم على الاضطلاع بمهمة منع وإدارة الأزمات، من خلال إمكانية العمل خارج المنطقة، استناداً إلى عقيدته الاستراتيجية الجديدة، مما يدفع هذه الترتيبات الإقليمية الجديدة باتجاه الارتباط أكثر بالمظلة السياسية والعسكرية والأمنية للحلف، ويعزز التحرك المستقبلي للحلف تجاه المنطقة عبر مسالك التعاون والحوار التي تؤدي إلى ربط الوطن العربي بتحالفات خارجية أمنية وعسكرية مع حلف شمال الأطلسي التي سيكون لها آثارها السلبية على الأمن القومي العربي (فهومي: 1999، ص 55).

وفي أعقاب الاتفاق على استمرار حلف شمال الأطلسي في أداء مهمته بعد زوال مصدر التهديد الرئيس له، وكذلك المباشرة في تفعيله لأداء مهام جديدة. تتعلق بمواجهة مخاطر وتهديدات من نوع مختلف عما كان في السابق، فقد تجددت الدعوة الأطلسية لإحياء مشاريع أمنية سابقة في المنطقة العربية، وإعادة تفعيلها، أو اقتراح مشاريع وترتيبات جديدة، ورغم أن

هذه المشاريع قد صيغت من خلال سياسة مستقلة عن مظلة الحلف من بعض الدول الغربية، إلا أن حلف شمال الأطلسي ينظر إليها على أنها مشاريع مكملة لاتفاقية التعاون والحوار، وهي تسهم في مزيد من الشفافية وتعزيز الثقة (المادة 29 من إعلان قمة واشنطن، 4 نيسان 1999). ولعلَّ أهم المشاريع والترتيبات الأمنية تتجسد في:

- مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط:

ظهر هذا المؤتمر إلى حيز الوجود من خلال مقترح صاغته كل من إيطاليا وفرنسا في (أيلول 1990) ويقوم على إنشاء مؤتمر للتعاون والأمن في المتوسط، ويرى أصحاب الاقتراح ضرورة إشراك كل من الولايات المتحدة وكندا، ودول المغرب العربي، والشرق الأوسط فيه (ابن عنتر: 1995، ص 101). وقد تحددت المهام الأساسية المرسومة للمؤتمر في اتجاهين هما:

1- **الاتجاه الأمني:** ويستند إلى ضرورة إبرام اتفاقيات للتوصل إلى حلول بخصوص مشاكل ضبط التسليح والحد منه، ونزع أسلحة الدمار الشامل على أرضية تعزيز الثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة.

2- **الاتجاه الاقتصادي:** ويقوم على معالجة الاختلالات الهيكلية في البنى الاقتصادية في المغرب العربي والشرق الأوسط، عبر التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، وذلك بغية مساعدة هذه الدول للتغلب على مشكلاتها وأزماتها الاقتصادية، في إشارة واضحة من دول الجنوب الأوروبية لمواجهة مخاطر الهجرة المغاربية الناجمة عن تردي الأوضاع الاقتصادية في دول المغرب العربي.

فضلاً عن ذلك، عمدت الولايات المتحدة والدول الغربية، بعد حرب الخليج الثانية والاحتلال الأمريكي للعراق عام (2003)، للتوصل إلى ترتيبات واتفاقيات أمن محددة مع دول الخليج تحقق مصالحها بصورة منفردة وهي عبارة عن قواعد عسكرية توضع في خدمة الحلف

فيما لو تدخل في المنطقة مستقبلاً، عملاً بأحكام المادة (11) من بيان واشنطن (1999)، ولاسيما تلك المتعلقة بتحسين القدرات الدفاعية للنااتو، أو على المستوى الوطني لهذه الدول الأعضاء، ولهذا كان لا بد من إلقاء الضوء على هذه الترتيبات والاتفاقيات (الحمش: 1999، ص103).

كذلك اتخذت هذه الترتيبات العسكرية صفة اتفاقيات دفاعية وأمنية وعقود تسليح، فمثلاً عقدت واشنطن اتفاقيات دفاع مع الكويت عام (1991) لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد، وأخرى مماثلة مع باقي دول الخليج، فضلاً عن اتفاقيات لتخزين الأسلحة والذخائر في كل من قطر والبحرين والسعودية، حيث يوجد في قطر أكبر مخزون للذخيرة الأمريكية في الشرق الأوسط، كما توصلت واشنطن إلى اتفاقيات خاصة مع السعودية والكويت لاستخدام أراضيها وأجوائهما في العمليات العسكرية لقوات التحالف (فولر وأوليسر: 1997، ص31-32).

و- التسهيلات العسكرية:

بعد أن أقر حلف شمال الأطلسي المفهوم الاستراتيجي الجديد له الذي على أساسه تغيرت عقيدته الاستراتيجية، وأصبحت تقوم على أساس تعزيز الأمن الأورو-أطلسي عبر الاضطلاع بمهمة إدارة الأزمات ومنعها، من خلال تعزيز فكرة الشراكة لتحقيق السلام لمعالجة المخاطر الكامنة كأسلوب وقائي، وفي الوقت ذاته مواجعتها عسكرياً إذا ما تحولت إلى تهديدات فعلية. وهذا البعد يعني أن للحلفاء الحق في معالجة أي مسألة تمس مصالحه الحيوية، والقيام بمهمة الرد عليها مع الأخذ في الحسبان عدم التقيد بالحصول على موافقة مسبقة من الأمم المتحدة، ومن هنا كانت الإشارة إليها غير دقيقة لتجنب ارتهان الحلف لأي فيتو في مجلس الأمن من قبل روسيا والصين (مساعد: 1999، ص23).

ويمكن رصد أهم النشاطات والتسهيلات والمناورات العسكرية المشتركة التي جرت بين

الحلف ودول المنطقة العربية بالآتي (عطوان: 2007، ص 200):

1- منح المغرب صفة حليف أساسي من خارج الحلف، و قد أجرى الحلف مناورات عسكرية

قبالة سواحل المغرب في شهر (تموز / يوليو 2004)، وتوجه إلى إنشاء مركز للمعلومات

فيها يساعد المغرب على اتخاذ القرارات المتعلقة بالنشاطات الواجب القيام بها بالتعاون مع

الحلف في المجال الأمني.

2- أجرى الحلف مناورات عسكرية مع الجزائر في منتصف شهر (تشرين الثاني/نوفمبر

2004).

3- أجرى الحلف مناورة عسكرية (الفجر الأسود) في (حزيران/ يونيو 2005) في سلوفينيا،

كانت تهدف إلى المساعدة في إيجاد صيغة تدخّل في منطقة الشرق الأوسط، في مجال

مكافحة الإرهاب والسلاح النووي.

4- شاركت كل من قطر والكويت والبحرين والإمارات في مؤتمر روما في (آذار / مارس

2005) بهدف إجراء حوار حول المسائل الإقليمية المتعلقة بالدفاع والأمن، في حين كانت

استجابة السعودية في (نهاية أيلول/ سبتمبر 2005) عندما أرسلت وفداً للتباحث في مجالات

التعاون الثنائية.

5- أقام الحلف بالتعاون مع مؤسسة راند الأمريكية مؤتمراً عن دور الحلف في أمن الخليج

العربي، في العاصمة القطرية في شهر (كانون الأول / ديسمبر 2005)، كما دعم الحلف

مؤتمراً برلمانياً حول حلف شمال الأطلسي والشرق الأوسط الكبير، في نهاية شهر (تشرين

الثاني / نوفمبر 2005)، في العاصمة القطرية كذلك.

انعكاسات توسع الحلف على الأمن القومي العربي وآثارها:

تبدو أهداف حلف الأطلسي في المنطقة العربية ترجمة أو صدى لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية التي ترمي إلى حماية مصالحها الحيوية، والسعي لترسيخ هيمنتها، عبر حماية منابع النفط وضمان استمرار تدفقه إلى المراكز الرأسمالية بأسعار مقبولة، كما أن مكافحة الإرهاب وأعمال التخريب، والتحكم بنشاطات "التطرف الإسلامية"، هي أساليب استخدمتها واشنطن كأداة للتدخل في شؤون المنطقة.

وفي إطار العمل على تطبيق هذه الاستراتيجية، دأب حلف شمال الأطلسي في توسيع نطاق مهامه. وأعطى لنفسه حق التدخل لتنفيذ مهام أمنية في أي مكان في العالم تتهدد فيه مصالح أعضائه، وفق هذا التصور من الممكن أن يكون النظام العربي أحد المواقع المستهدفة لتحركاته العسكرية مستقبلاً، وخاصة في ظل الادعاءات الغربية بأن المنطقة العربية بيئة خصبة للإرهاب والأصولية وانتشار الأسلحة النووية، وهذا ما حصل من خلال الاحتلال الأنجلو-أمريكي للعراق، والدعم الذي حصلت عليه الولايات المتحدة من بعض دول حلف شمال الأطلسي التي قدمت أشكالاً شتى لتسهيل الهيمنة الأمريكية على العراق واستمرارها.

وقد توافقت هذه التوجهات الغربية مع مصلحة إسرائيل التي ترتبط باتفاقيات استراتيجية أمنية في موقع متميز « إسرائيل » بالولايات المتحدة تقترب من منزلة اتفاقيات الدفاع المشترك، مما وضع على خارطة الحلف في تنفيذ سياساته في الشرق الأوسط، يتعدى مسألة تقديم التسهيلات الفنية والإدارية إلى الاشتراك الفعلي في تنفيذ المهام التي يضطلع بها الحلف في المنطقة (مظلوم: 2006، ص 179-180).

الفصل الثالث

الواقع التاريخي والسياسي لدول البلقان

تمهيد:

شغلت مسألة أصل الألبان العلماء في القرنين الأخيرين، ومع ذلك انتهى الأمر إلى التسليم بأن أصل الألبان من السكان القدماء للبلقان الألبانيون، أحد الشعوب الهندو-أوروبية الذين انتشروا في غرب البلقان في الألف الثانية قبل الميلاد.

كما لا يوجد خلاف بين غالبية المؤرخين في أن السلاف (ومنهم الصرب) جاءوا بالبلقان خلال القرنين السادس والسابع للميلاد، وفيما يتعلق بكوسوفو/ كوسوفا (داردانيا القديمة) فقد بقيت بيزنطية حتى نهاية القرن الحادي عشر وبداية القرن الثاني عشر حين تشكلت نواة دولة صربية و هي (راشكا) في وسط البلقان، ومع تولي الأمير (نيمانيا) (1195-1228) الحكم توسع باتجاه الجنوب الغني بالسهول الزراعية والمناجم ودخلت كل - كوسوفو / كوسوفا تحت حكمه والتي تحولت خلال القرنين (13-14) إلى المركز الاقتصادي والسياسي والديني للدولة - الإمبراطورية الصربية، وبالتحديد حتى معركة كوسوفو/ كوسوفا (قوصوه) في (1389) مع الأتراك (العثمانيين) (الأرناؤوط: 1998، ص28).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول الفصل من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الواقع التاريخي والسياسي لدول البلقان.

المبحث الثاني: الواقع التاريخي والسياسي لكوسوفو/ حالة دراسية.

المبحث الأول

الواقع التاريخي والسياسي لدول البلقان

ركز المؤرخون الألبانيون على إثبات انحدار الألبان من الألبانيين، بما يعطيهم الأصالة والاستمرارية في المنطقة التي يعيشون فيها (وهذا قبل قدوم السلاف إلى المنطقة في القرنين السادس والسابع للميلاد)، بينما ركز المؤرخون الصرب (السلاف) على إثبات انحدار الألبان من أصل آخر (التراقي...الخ)، أو من أصل خليط من عدة شعوب (التراقيون والألبانيون والفلاشيون)، وقد أصبح الأصل "الألباني" يعبر عن الهوية القومية الألبانية الحديثة سواء في كوسوفو خلال وجودها في الإطار اليوغسلافي أو في ألبانيا خلال حكم الحزب الشيوعي خلال الأعوام (1945-1990) (الأرناؤوط: 2008، ص14).

وقد أكد المؤرخ السويدي (جون ثونمان) (J.Thonman) نظرية انحدار الألبان من الألبانيين في كتابه "أبحاث حول شعوب الشرق"، حيث ينتهي إلى أنه لم يجد في تاريخ الألبان ما يدل على هجرتهم من منطقة أخرى إلى المنطقة التي يعيشون فيها، كما أن مقارنة لغتهم مع ما بقي من كلمات ألبانية يدعم انحدارهم من الألبانيين. كما بين العالم الألماني جون فون هان (J. Hahn) في كتابه "دراسات ألبانية" عام (1854) انحدار الألبان من السكان الأقدم للبلقان (البلاسيون) وهي النظرية التي تعود من جديد بين الألبان الآن (الأرناؤوط: 2008، ص14).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الواقع التاريخي لدول البلقان.

الفرع الثاني: الواقع السياسي لدول البلقان.

الفرع الأول

الواقع التاريخي لدول البلقان

بعد حوالي (500) عام من الحكم العثماني المباشر (1455-1912)، تمخضت حرب البلقان في (1912) عن ضم معظم ولاية قوصوه (كوسوفو بالصربية وكوسوفا بالألبانية) إلى صربيا، ألا وهي الولاية التي كانت تسكنها أغلبية ألبانية وأقلية صربية في ذلك الحين، وقد أدت حرب البلقان إلى أزمة دبلوماسية بين القوى الكبرى نتيجة لتناقض مصالحها في البلقان، ونتيجة لذلك فقد انعقد مؤتمر لندن (1912-1913) لرسم خريطة جديدة توفق إلى حد ما بين مصالح القوى الكبرى ومصالح الدول البلقانية المتناقضة فيما بينها (صربيا، الجبل الأسود، بلغاريا، البوسنة، ألبانيا) (Miller: 1966, p508).

وقد ظهرت عدة كتابات تناولت الواقع التاريخي لدول البلقان، فقد وصفهم كلا الكاتبين (هيرودوت وليفني)، بأنهم كانوا على شكل قبائل ممتدة تتميز ببنية بطيركية دون وحدة سياسية، وفي حالة نزاعات فيما بينها ومن بين هذه القبائل (الانكليت، الألبان وغيرهم)، وفي هذا الإطار فقد تشكلت عدة دول يربية كان أولها دولة الانكليت في القرن الخامس ق.م، وفي سنة 335 ق.م) برزت مملكة التاولانت، ولكن الدولة الأليزية الأحدث والأشهر كانت تلك التي نشأت أولاً عند قبيلة الأرديان في سنة (231 ق.م) (بويبا: 2004، ص20).

وقد اندلعت بين قبيلة الأرديان والدولة الرومانية حروب عدة، عرفت باسم "الحروب الأليزية الرومانية"، وقد اندلعت الحرب الأولى في (229 ق.م)، بينما اندلعت الحرب الثانية في (219 ق.م)، على حين اندلعت الحرب الثالثة في (168 ق.م)، وفيها سيطرت الدولة الرومانية على الدولة الأليزية باحتلال عاصمتها (شكودرا) (خليفة: 2000، ص27).

وبعد أن سيطرت الدولة الرومانية على المنطقة تم تشكيل ولاية "إيليريا" التي امتدت من نهر (ماتي) إلى نهر (الدانوب)، وبهذا الاحتلال تحولت المدن المحتلة في الداخل والساحل إلى مراكز للثقافة اللاتينية الجديدة، أما المناطق الداخلية المرتفعة فهي التي حفظت العنصر الإليري الذي بقي محافظاً على ثقافته ومنتشياً بأرضه ضد الغرباء، كما كان للحكم الروماني دور في فتح هذه المنطقة على العالم من خلال شق الطرق الاستراتيجية وتشجيع التجارة، واجتذاب العنصر الإليري للجندية (الأرناؤوط: 2008، ص17).

وبعد أن انقسمت الإمبراطورية الرومانية إلى شرقية وغربية في (395م) خلال عهد تيودوسيوس، ومع سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية، دخلت المناطق الألبانية/الألبانية ضمن الإمبراطورية الشرقية/البيزنطية لتشكل بذلك خط الانقسام الديني والثقافي والسياسي بين الشرق والغرب (الأرناؤوط: 2008، ص18).

كما أن القبائل السلافية (السلافانية والكرواتية والصربية وغيرها) جاءت من موطنها الأصلي (ما وراء جبال الكارابات) مع غيرها من القبائل البربرية نحو نهر الدانوب، ولم تتمكن من الاستيطان في البلقان إلا في مطلع القرن السابع، حيث كانت الدولة البيزنطية منشغلة في حربها مع الدولة الفارسية في الشرق، وقد سيطروا على المناطق السهلية الخصبة وصهروا من بقي على قيد الحياة من السكان الأصليين (حنا: 1960، ص39).

وقد نشأت الدولة السلافية في الشمال والوسط والتي كان لها أيضاً الدور البارز في تغييب الإليريين/الألبانيين عن المسرح البلقاني، فبعد اعتناق السلاف للمسيحية/الأرثوذكسية نشأت في الدول الجديدة الهوية الجديدة التي تدمج ما بين الدولة والكنيسة واللغة/الثقافة الواحدة (السلافية) بحيث أن الألبانيين في المناطق السهلية أخذوا يذوبون بسرعة في هذه البوتقة السلافية الجديدة لعدم وجود دولة/كنيسة خاصة بهم (الأرناؤوط: 2008، ص19).

وكانت بلغاريا وهي من أوائل الدول السلافية التي توسعت وتحولت إلى إمبراطورية بلغانية تصارع الإمبراطورية البيزنطية على النفوذ والوجود و كانت بلغاريا قد ظهرت ككيان سياسي في عام (681م)، ولكن بيزنطة استطاعت تفادي الخطر البلغاري واستعادت المناطق التي فقدتها في غرب البلقان، ومنها كوسوفو وألبانيا، في عهد الإمبراطور البيزنطي (فاسيل الثاني) (الأرناؤوط: 2008، ص19).

وفي هذا الإطار يبدأ الظهور الجديد للألبان، أي لأحفاد الاليريين باسمهم الجديد الذي سيشتبهون به. وربما ساعد الألبان على الظهور من جديد الأوضاع الداخلية في بيزنطة التي كانت تتسم بضعف المركز والصراعات فيه، مما جعل الأطراف تقوى أو تجذب الطامعين إليها، وعندما سيطر النورمانديون بقيادة (جيسكارد) على جنوب إيطاليا عام (1071) أرسل (جيسكارد) ابنه (بوهمند) على رأس حملة كبيرة حيث تمكن الأخير من السيطرة على مدينة (فلورا) الساحلية جنوب ألبانيا، ومدينة (دروس) الساحلية شمال ألبانيا.

والمستفاد مما سبق ذكره، أن كل الأحداث السابقة كانت تدل على وجود الألبان، فقد أكدت (أنا كومنز)، في مؤلفها التاريخي (الكسيادا) أن هناك منطقة مجاورة لمدينة (دروس) هي "أربانون" وقد حدد المتخصصون أنها تقع بين نهري (ديفولي) و(ماتي)، أي حول قلعة مدينة (كرويا) حيث ذكر بطليموس فيها قبيلة "الألبان" في القرن الثاني الميلادي (الأرناؤوط: 2008، ص21).

وقد ساعدت التطورات الخارجية مرة أخرى على إبراز الألبان حيث قام ملك صقلية (مانفرد فون ستاوفر) بحملة للاستيلاء على ألبانيا عام (1258م) حيث نجح في السيطرة على طول الساحل الألباني من دروس في الشمال إلى فلورا في الجنوب، وتابع الملك (كارل) المهمة حيث أعلن عام (1272م) عن تشكيل مملكة ألبانيا (الأرناؤوط: 2008، ص22).

ولكن بيزنطة وجهت ضربة في (1286م) إلى الملك (كارل) حيث سيطرت على دروس عاصمة المملكة الألبانية، وارتبط مصير ألبانيا آنذاك ببروز القوة الصربية التي كانت تتوسع باستمرار نحو الجنوب، وكانت نواة الدولة الصربية (إمارة راشكا) والتي استقلت عن بيزنطة وأخذت تتوسع نحو الجنوب فضمت جزءاً من كوسوفو، وفي عهد الأمير (ستيفان) دخلت كل كوسوفو تحت حكمه، بينما في عهد الملك (أوروش) ضمت صربيا ألبانيا الشمالية حتى كرويا، وفي عهد الملك الصربي (دوشان) دخلت كل ألبانيا تحت سيطرته باستثناء دروس التي بقيت بيد الأنجويين، مما جعله يتوج نفسه في (1348) الإمبراطور والحاكم المطلق للصرب واليونان والبلغار والألبان. (الأرناؤوط: 2008، ص23).

ثم جاء الأتراك العثمانيون وأسسوا إمارتهم في آسيا الصغرى وجعلوا من قوصوه عاصمة لهم عام (1326م)، وقد ساعد العثمانيين على التوسع السريع في البلقان وجود الكيانات الكثيرة التي برزت لسد الفراغ الذي أحدثته تفتت الإمبراطورية الصربية بعد (1355م) والنزاعات الكثيرة بين هذه الكيانات، الأمر الذي دفعها لطلب المساعدة من العثمانيين والذين كانوا يكسبون في هذه الحالة مواقع جديدة لهم في البلقان (بويبا: 2004، ص66).

وفيما يتعلق بألبانيا الحالية فقد ظهر فيها آنذاك عدة حكام محليين على رأس كيانات جديدة متنافسة، ومن أهم هؤلاء (كارل ثوبيا) في ألبانيا الوسطى، بينما في الجانب الصربي وبعد وفاة الإمبراطور في (1355) استغل الأمير (بالشا) وهو أحد القادة العسكريين في إمبراطورية دوشان الصربية الفوضى التي حصلت فأحكم سيطرته على الجبل الأسود، حيث استقل هناك بإمارته التي أسسها حوالي (1360م)، وقد تمكن من ضم (شكودرا) وما حولها إليه في عام (1367م) واختارها عاصمة له، وقد خشي بعض الزعماء الألبان من التوسع الكبير (لبالشا الثاني) الأمر الذي دفعهم لدعوة العثمانيين لمساعدتهم، وهكذا ومع مساعدة القوات العثمانية التي

كانت بقيادة (خير الدين باشا)، اندلعت في شهر يونيو (1385م) معركة (سافرا) في جنوب ألبانيا انتهت بقتل (بالشا الثاني) الإبن وانتصار (كارل ثوبيا)، وهذا الانتصار كان له ثمنه بالنسبة للعثمانيين، إذ أنه كان يعني الخضوع للدولة العثمانية.

وعندما أدرك (كارل ثوبيا) الخطر العثماني كله عمد في (1386م) إلى عقد اتفاق مع البندقية للحصول على مساعدات خارجية مقابل تقديم امتيازات للبندقية في أراضيه، وهذا هو ما قام به أيضاً (جورج الثاني) الذي خلف (بالشا الثاني) في الحكم (الأرناؤوط: 2008، ص25).

الفرع الثاني

الواقع السياسي لدول البلقان

مرت يوغسلافيا بعدة تقلبات سياسية، حيث استولى عليها السلطان سليمان الأول سنة (1521) وسيطر على صربيا والجبل الأسود، وبعض بلاد يوغسلافيا، وذلك بعد أن انتصر العثمانيون على الشعوب السلافية في معركة مارिका، وبقي العثمانيون يسيطرون على يوغسلافيا حتى العام (1877م)، وبعد ذلك حكمت النمسا بعض أجزائها بموجب مؤتمر (برلين) عام (1878)، ثم أعلنت النمسا ضمها للبوسنة والهرسك وبقيت تحت سيطرتها حتى عام (1908) (الزعيبي: 2004، ص 17-37).

وبين الأعوام (1908-1912) ظهرت مصالح جديدة لدى الدول الأوروبية قلبت التحالفات وأدت إلى ظهور مشكلة البوسنة والهرسك من جديد، وفي أعقاب نهاية الحرب العالمية الأولى أُلحقت منطقة البوسنة والهرسك والشاطئ والدلماشي بصربيا، وتشكلت نتيجة معاهدات الصلح التي وقّعت بين الدول المتحاربة (المملكة الصربية الكرواتية السلوفينية)، وفيما بعد أعلن (بطرس الأول) استبدال اسمها (بمملكة يوغسلافيا) عام (1929)، واستمرت المملكة اليوغسلافية حتى عام (1945م)، وهي تعاني من قضايا داخلية جوهرية تهدد مسألة اللغة الصربية ومسألة القوميات فيها، ومرت الدولة بتقلبات سياسية كان من نتائجها ظهور جمهورية يوغسلافيا الاتحادية الاشتراكية في (29 تشرين الثاني عام 1945)، بقيادة المارشال (جوزف بروز) الذي عرف باسم تيتو، وحكم يوغسلافيا الاتحادية منذ إعلان تشكيلها حتى وفاته في (4 أيار 1980) (صاحب: 1998، ص 40).

وقد انطلقت الصراعات في جمهورية يوغسلافيا نتيجة الأوضاع الاجتماعية السيئة في العامين (1986-1987)، ولكن سرعان ما تشعب الصراع ليشمل العرق والدين كنتيجة للتكوين

التاريخي الخاص والعلاقات التاريخية بين شعوب يوغسلافيا. إن من يقرأ التاريخ (تاريخ شعوب يوغسلافيا) سيجد أن قيام هذه الدولة الفيدرالية حدث من تفكك وصراعات، وهو نتيجة طبيعية لزوال النظام الدولي الذي أوجدها، فعشية انهيار الشيوعية الأم، وظهر الشعور القومي والديني الكامن في نفوس شعوبها، وما تبعه من سقوط للشيوعية في أوروبا الشرقية ومنها يوغسلافيا التي تفككت بعد أن أعلنت سلوفينيا استقلالها، ثم تبعها كرواتيا، وبعد ذلك أعلنت جمهورية البوسنة والهرسك استقلالها عن الاتحاد المفروض عليها مستفيدة من دستور عام (1974) المقرر من (تيتو)، والمتضمن حق كل جمهورية بتقرير مصيرها وانفصالها عن الاتحاد متى رغبت في ذلك (التائب: 1992، ص51).

ونتيجة لتفكك يوغسلافيا بدأ الصراع يتمحور بين صربيا وحليفاتها من جهة وهي (جمهورية الجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا، وإقليم فيوغودينا) وبين (كرواتيا وسلوفينيا) من جهة أخرى حول لمن ستكون السيطرة في يوغسلافيا الجديدة، فقد تمسكت صربيا بفكرة أنها (الإقليم القاعدة) ليوغسلافيا الجديدة، وأنها الأكثر عدداً بالنسبة لمجموع السكان، وأنها الأجدر والأحق بقيادة وزعامة يوغسلافيا، أما باقي جمهوريات يوغسلافيا (كرواتيا وسلوفينيا) فكانتا تريدان الانفصال النهائي بحجة أنه لا شيء يجمع بينهم وبين جمهورية صربيا وحلفائها، وأعلنوا عزمهم على الاستقلال توطئة للانضمام إلى السوق الأوروبية المشتركة نتيجة قربهم من شعوب ألمانيا وإيطاليا، وقد رفضت صربيا وحليفاتها ذلك، وإلا فإنها ستطالب الجمهوريات والأقاليم الأخرى التي تريد الانفصال بإعادة رسم الحدود الداخلية بين الجمهوريات بحيث تستعيد صربيا أجزاءً من أراضي صربيا التاريخية والتي أقتطعت في عهد تيتو لإضعافها، في هذا الإطار العام السياسي والتاريخي من عوامل النشأة والتطور وعناصر الصراع والانقسام أدت جميعها إلى

الأحداث والتفاعلات العنيفة داخل يوغسلافيا مما أدى إلى نشوب الحرب الأهلية، وانتشار الاضطرابات على نحو شامل فيها (الزعبي: 2004، ص40).

لقد شهدت منطقة البلقان في بداية القرن الحالي حربين ضاريتين امتدت الأولى ما بين (9 تشرين الأول 1912) حتى (30 أيار 1913)، بين الاتحاد البلقاني والذي كان يضم كل من (بلغاريا، صربيا، اليونان، والجبل الأسود)، وبين الدولة العثمانية وانتهت تلك الحرب بهزيمة العثمانيين، فيما بدأت الحرب الثانية في (29 حزيران 1913) حتى (10 آب 1913) بين بلغاريا وكل من (اليونان، صربيا، الجبل الأسود، رومانيا، وتركيا) وانتهت بهزيمة بلغاريا، وتسببت هاتان الحربان في زيادة العداء بين تلك الدول وعجلت في قيام الحرب العالمية الأولى، وفيما بعد الحرب العالمية الثانية (صاحب: 1998، ص61).

ويعتبر إقليم كوسوفو في الأصل جزء من الأراضي الألبانية الذي اقتطع بموجب معاهدة لندن عام (1917)، وألحق بيوغسلافيا ضمن معاهدة سرية عقدتها الدول الكبرى (إيطاليا، روسيا، فرنسا وانجلترا) في لندن عام (1915)، نصت على تقسيم الدولة ذات الأغلبية المسلمة حيث تم تقسيم شمال وجنوب ألبانيا بين اليونان والصرب والجبل الأسود، على أن يبقى للألبان وطن صغير مستقل تسيطر إيطاليا على علاقاته الخارجية، غير أن قيام حكومة قوية في العاصمة الألبانية (تيرانا) أفسد ذلك المخطط، واستعادت الحكومة ما أخذ من أجزائها باستثناء (الجزء الشمالي والشمالي الشرقي لكوسوفو)، وقد تكرر هذا الانفصال بعد الحرب العالمية الثانية عندما تولى الرئيس اليوغسلافي (تيتو) الحكم في يوغسلافيا، حيث شكل ما يُعرف بالاتحاد اليوغسلافي، وأصبحت كوسوفو وحدة فيدرالية كباقي الوحدات الفيدرالية في البلاد، وبعد وفاة الرئيس (تيتو) عام (1980)، بدأت الأزمة اليوغسلافية حيث تفاقمت الأوضاع الاقتصادية، واندلعت المظاهرات وأعمال العنف التي تم قمعها من قبل الجيش الصربي، وفي

العام (1989) أشعل الرئيس الصربي شرارة الصراع بإثارة قضية القوميات في يوغسلافيا السابقة وألغى الحكم الذاتي الذي كان يتمتع به إقليم كوسوفو، وفي العام (1991) أعلن ألبان كوسوفو عن تشكيل حكومة برئاسة (إبراهيم دوغوفا) الذي أعلن استقلال الإقليم عن صربيا، وقد باءت المحاولات الألبانية نحو الاستقلال بالفشل وذلك بسبب اهتمام المجتمع الدولي بحل مشكلة الحرب الدائرة في البوسنة وكرواتيا، إلا أن مظاهرات عديدة كانت تحدث بين الحين والآخر تم سحقها من جانب القوات الصربية المنتشرة في الإقليم، وفي العام (1995) تم توقيع "اتفاق دايتون للسلام" والذي تم بموجبه منح البوسنة والهرسك الاستقلال عن جمهورية يوغوسلافيا، وتم تجاهل المطالب الشرعية لسكان كوسوفو الألبان، وفي العام (1998) بدأ الثوار الألبان في الإقليم بشن حرب عصابات من أجل الاستقلال حيث أطلقوا على أنفسهم اسم جيش تحرير كوسوفو (الزعبي: 2004، ص72).

المبحث الثاني

الواقع التاريخي والسياسي لكوسوفو/ حالة الدراسة

في حين كانت أنظار العالم تتركز على مأساة البوسنة والهرسك، كانت خيوط مأساة أخرى تنسج في كوسوفو، ولقد انكشف عنها الغطاء في نهاية عام (1997) لتبدأ انفجارها وليبدأ من جديد تركيز الأنظار على البلقان، أي على حلقة أخرى من حلقات تفكك اتحاد الجمهوريات اليوغسلافية (الأرناؤوط: 1998، ص5).

ومع اندلاع العنف من جديد في إقليم كوسوفو (جمهورية كوسوفو المعلنة من طرف واحد منذ 1990/7/2) والتدويل السريع لهذه القضية المتأزمة منذ حوالي عشر سنوات (1989-1998) حفلت وسائل الإعلام العربية بأسماء ومسميات جغرافية وأثنية متنوعة تتعلق بهذا الإقليم وما يوجد فيه، ويوجد في الواقع نموذج نادر ومثير للاختلاف حول الاسم والمكان بين الطرفين المتنازعين، الصرب والألبان، فقد استقر بالكاد الاسم (كوسوفو - كوسوفا) والمكان (10887 كم²) حوالي عشرون سنة (1968-1988) قبل أن يندلع الخلاف ثانية بين الطرفين المتشددين، فالصرب سيلغون الحكم الذاتي في عام (1989) ويعيدون الاسم الذي يفضلونه، كوسوفو وميتوهيا (Kosovi Metohija) (الذي يختصر عادة إلى كوسمت) ويعتبرون الإقليم (صربيا القديمة)، بينما سيبعث الألبان اسم (كوسوفا الشرقية) للدلالة على المناطق التي فقدوها في سنة (1878) واسم (ألبانيا الشرقية) للدلالة على هذا الإقليم المحاذي لألبانيا والمأهول بأغلبية ألبانية ساحقة (90%) (خليفة: 2000، ص91).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول الموضوع من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: الواقع التاريخي لكوسوفو.

الفرع الثاني: الواقع السياسي لكوسوفو.

الفرع الأول

الواقع التاريخي لكوسوفو

يمكن القول بأن إقليم كوسوفو كان ضمن داردانيا (Dardania) القديمة، والذين يُعدون أسلاف الألبان، وقد خضعت داردانيا للحكم الروماني سنة (168 ق.م) إثر معركة بيندا، إلا أن داردانيا تفتت كوحدة إدارية وكنسية وسكانية مع قدوم السلاف واستيطانهم في المنطقة خلال القرنين السادس والسابع، وقد ضمت الإمبراطورية البلغارية أراضي داردانيا منذ أواخر القرن التاسع وحتى مطلع القرن الثالث عشر بشكل متقطع، إذ كانت تعود بين فينةٍ وأخرى إلى الحكم البيزنطي، ولكن فترات الحكم البلغاري تركت وجوداً سلافياً واضحاً في أراضي داردانيا وحتى ألبانيا الحالية، ومن الممكن أنه في هذه الفترة أُطلق اسم كوسوفو (Kosovo) على أكثر من موضع، فقد أُطلق للدلالة على السهل الممتد على ضفتي نهر سيتيتيتسا (Sitinitca) في الشمال، كما توجد قرية بهذا الاسم قرب الباسان في ألبانيا الوسطى، وقرية أخرى بهذا الاسم قرب جيروكاسترا في ألبانيا الجنوبية (الأرناؤوط: 1998، ص22).

وقد برز الاسم الجديد للمنطقة (كوسوفو) لأول مرة في الوثائق في نهاية القرن الثاني عشر، عندما دخلت في إطار دولة صربيا الجديدة تحت حكم الأمير نيمانجا (Nemanja)، ومع الاهتمام الأوروبي بالمنطقة (لغناها بالمناجم وأهميتها السياسية - العسكرية)، فقد أخذ هذا الاسم يبرز في الوثائق والخرائط الأوروبية بأشكال مختلفة، وقد تحولت كوسوفو في ذلك الوقت إلى المركز السياسي والديني والاقتصادي للدولة الصربية، وفي عهد (دوشان) فقد أصبحت العواصم السياسية (بريزرن، بريتشينا، فوشترن) فيها للملوك الصرب، وتحولت إلى المركز الاقتصادي للدولة الصربية بسبب غناها بالمعادن المختلفة وموقعها التجاري وأراضيها الخصبة، أما السهل المجاور لكوسوفو فقد أُطلق عليه اسم (ميتوهيا)، وقد اشتهر عند الألبان باسم (دوكاجين) نسبة

إلى سلالة دوكاجين التي برزت في ألبانيا الشمالية خلال القرن الرابع عشر (بوياس: 2004، ص81).

وفي القرن التاسع عشر ظهرت أسماء جديدة دلت على التحولات التي أخذت تعم المنطقة، وهكذا برز اسم "صربيا القديمة" الذي يغطي كوسوفو/ كوسوفا ليعبر عن النزعة القومية التوسعية للدولة الصربية الجديدة، وقد شاع هذا الاسم في الربع الأخير للقرن التاسع عشر خلال فترة "الرومانسية القومية" الصربية، وساهم في إطلاق المشاعر القومية - الدينية الصربية نحو كوسوفو، التي كانت حينئذٍ بغالبية ألبانية ومهداً لحركة قومية ألبانية ضد الحكم العثماني (رابطة بريزرن الألبانية 1878-1881)، كما برز اسم قوصوه - كوسوفا بمضمون جديد نتيجة الإصلاح الإداري في الدولة العثمانية، وقد كان لهذا الاسم الجديد الذي أصبح يستعمل في الكتب والخرائط، دور مهم في توسيع المفهوم الجغرافي وتكريس الاسم العثماني - الألباني (قوصوه - كوسوفا) للمنطقة (الأرناؤوط: 1998، ص24).

وفي السنوات الأخيرة التي شهدتها الحكم العثماني (1910-1912) فقد كانت الصحافة العربية تحتفل باسم (قوصوه) وذلك بسبب الانتفاضة الألبانية المتواصلة فيها التي تتوجت في شهر (آب /1912م)، بالسيطرة على مركز الولاية (اسكوب)، الأمر الذي أرغم اسطنبول بالقبول بنوع من الحكم الذاتي للألبان في الولايات التي يعيشون فيها، ولكن بعد نهاية الحرب البلقانية (1912-1913) والتي انتهت الحكم العثماني تقاسمت كل من صربيا والجبل الأسود (قوصوه) التي دخلت كلها في إطار يوغسلافيا في العام (1918)، وفي عام (1920) أبرز التقسيم الإداري الجديد للدولة (محافظة كوسوفو) و(محافظة ميتوهيا)، الاسمان المفضلان لدى الصرب اللذان يثيران المشاعر القومية - الدينية المتداخلة، وذلك ضمن توجه الدولة لتأكيد الطابع الصربي على هذه المنطقة، وإلى جانب هذا الاسم الثنائي الذي أصبح يختصر إلى

(كوسمت) الذي شاع خلال العشرينات والثلاثينات في الصحف والأدبيات السياسية اسم آخر هو "صربيا الجنوبية" وقصد به كوسوفو/ كوسوفا ومكدونيا أيضاً باعتبار أن كل هذه كانت ضمن دولة صربيا في القرون الوسطى.

وعندما انهارت يوغسلافيا في الحرب العالمية الثانية، شاع استخدام اسم (ألبانيا الكبرى) حيث ضمت معظم كوسوفو إلى ألبانيا المجاورة، والتي كانت تحت سيطرة إيطاليا، ومع انطلاقة حركات التحرير اليسارية ضد إيطاليا وألمانيا في المنطقة برز اسم (كوسوفو وميتوهيا) و(كوسوفا ودوكاجين) ضمن التعاون بين الحزبين الشيوعيين في يوغسلافيا وألبانيا، وفي تموز (1945م) تم ضم هذه المنطقة إلى صربيا بعد مقاومة عنيفة، وبرز الاسم الثنائي (كوسوفو وميتوهيا) من جديد، ولكن في العام (1968) وبعد منح الحكم الذاتي للإقليم أُكتفي باسم واحد يكتب بشكلين (كوسوفو - كوسوفا) تعبيراً عن المساواة، وبقي هذا الاسم حتى العام (1989) حيث ألغي الحكم الذاتي للإقليم (الأرناؤوط: 1998، ص26).

الفرع الثاني

الواقع السياسي لكوسوفو

كانت كوسوفو تعتبر حلقة مهمة في تاريخ الدولة الصربية، وربما ساعدت بعض العوامل النفسية والدينية والسياسية على تضخيم مكانتها من وقت إلى آخر لخدمة معينة، وهكذا فإن كوسوفو تمثل حالة الانتقال من التشرذم الاثني والديني والثقافي والسياسي الصربي إلى التوحد الديني والسياسي والثقافي والتحول إلى دولة قوية وإمبراطورية واسعة مع أسرة (نيمانيا) التي يحتل أفرادها من ملوك وقديسين مكانة مرموقة في تراث الصرب (الأرناؤوط: 2008، ص32).

لقد طرحت مشكلة كوسوفو قضية الحكم الذاتي - الاستقلال - الاندماج الذي ميّز الربع الأخير من القرن العشرين، لقد ازداد الجدل حول الحكم الذاتي لكوسوفو على المستوى الإقليمي والدولي في سابقة لا مثيل لها، فصربيا ومعها (روسيا والصين) لاعتبارات معينة ترى أن كوسوفو (الحكم الذاتي) مسألة داخلية تخصها، بينما يتشكل ضغط أوروبي - أمريكي يهدد يوغسلافيا (الرئيس ميلوشيفتش بالاسم) بمنح كوسوفو حكماً ذاتياً في إطار يوغسلافيا (وليس صربياً بالتحديد) (الأرناؤوط: 1998، ص81).

لقد بدأت مشكلة كوسوفو عام (1989) بإلغاء الحكم الذاتي لهذا الإقليم، في الوقت الذي طالبت فيه الغالبية الألبانية من الشباب بتوسيع الحكم الذاتي للإقليم حتى تتحول كوسوفو إلى جمهورية متساوية مع بقية الجمهوريات، وقد أدى إلغاء الحكم الذاتي إلى زيادة الغضب حتى وصل إلى الانفجار في العام (1998)، وفي الواقع أن جذور هذا الحكم الذاتي تعود إلى مطلع القرن العشرين على الأقل (الأرناؤوط: 1998، ص82).

لقد كانت كوسوفو (قوصوه) إحدى الولايات العثمانية المميزة، مما أدى إلى إيجاد نواة كيان إداري وسياسي، وبالرغم من التنوع الاثني (الألبان والصرب والبلغار والمكدون والغجر واليهود)، إلا أن الواقع يثبت أن الألبان كانوا أكبر مجموعة أثنية، ومع استقلال صربيا في العام (1878) تحولت كوسوفو إلى مهد الحركة القومية الألبانية في الأعوام (1878-1912) والتي دخلت في صراع مسلح مع العثمانيين حتى تمكن الألبان من السيطرة على أهم مدن الولاية بما في ذلك العاصمة (اسكوب) الأمر الذي أرغم الحكومة العثمانية لإعطاء نوع من الحكم الذاتي للألبان في العام (1912)، وبسبب تنافس الألبان والصرب على كوسوفو، إذ كان كل طرف يعتبرها مهمة لمشروعه القومي، فإن الأحزاب الديمقراطية الاجتماعية في البلقان كانت تميل إلى تشكيل رابطة بلقانية فيدرالية أو كونفدرالية، لحل مثل هذه المشاكل بين المشاريع - الكيانات القومية في البلقان (الأرناؤوط: 1998، ص82).

وفي العام (1912) عندما أعلنت الدول البلقانية الحرب على العثمانيين سارعت كل من صربيا والجبل الأسود إلى تقاسم كوسوفو، لكن هذا الوضع لم يستمر بسبب اختراق القوات النمساوية صربيا في الحرب العالمية الأولى مما أدى إلى تقاسم كوسوفو حيث منحت الألبان نوعاً من الحكم الذاتي الثقافي، وفي العام (1918) دخلت كوسوفو مع صربيا في إطار الدولة الجديدة (يوغسلافيا)، ومع أن الحلفاء ألزموا يوغسلافيا في العام (1919) بالتوقيع على "اتفاقية الأقليات" إلا أن بلغراد استتنت الألبان في كوسوفو من تطبيق هذه الاتفاقية، وفي نهاية العام (1918) اندلعت المقاومة الألبانية المسلحة حينما ضُمَّت كوسوفو ثانيةً إلى صربيا واستمرت هذه المقاومة طيلة فترة العشرينات، وفي هذه الأثناء صعد الحزب الشيوعي اليوغسلافي معارضته للنظام القائم في يوغسلافيا الأمر الذي أدى به للمطالبة لتفتيت هذه الدولة وتأسيس كيانات قومية جديدة، وقد تبلور هذا الموقف في المؤتمر الرابع للحزب الذي عقد في (دروسدن عام 1928)

حيث تبني قراراً بتفتيت يوغسلافيا واستقلال كرواتيا والجبل الأسود وسلوفينيا ومكدونيا، بينما أيد (حركة التحرر القومي) في كوسوفو ونضال الشعب الألباني في سبيل ألبانيا المستقلة والموحدة أي انضمام كوسوفو إلى ألبانيا، وعندما تولى تيتو قيادة الحزب في العام (1936) بدأ يسود الحزب توجه جديد يدعو إلى إعادة بناء يوغسلافيا على أساس المساواة القومية، وفي عام (1937) تم تأسيس فرع خاص للحزب في إقليم كوسوفو بموافقة اللجنة المركزية الجديدة، مما أُعتبر بداية الاعتراف بخصوصية كوسوفو كإقليم له شخصية تاريخية وأثنية متميزة وأغلبية ألبانية والأساس الذي بُني عليه الحكم الذاتي اللاحق للإقليم (الأرناؤوط: 1998، ص84).

وعندما انهارت يوغسلافيا في الحرب العالمية الثانية وضُمت كوسوفو إلى ألبانيا، طرح موضوع مستقبل يوغسلافيا ومصير إقليم كوسوفو، وقد حدث تطور جديد في العام (1943) حين تركت قيادة الحزب الشيوعي اليوغسلافي لسكان الإقليم أن يقرروا لاحقاً مصيرهم ورجبتهم في البقاء مع ألبانيا أو الانضمام إلى يوغسلافيا، وبعد تحرير كوسوفو من الوجود الألماني اجتمع مجلس التحرير الشعبي في (تموز 1945) وعبر عن رغبة الإقليم في الانضمام إلى صربيا، وتمت الموافقة على ذلك في (آب 1945) من قبل مجلس الشعب الفيدرالي الجديد، وفي (أيلول 1945) وافق عليه مجلس الشعب في صربيا (الأرناؤوط: 1998، ص85).

وعندما صدر القانون الدستوري ليوغسلافيا في (13/1/1953)، صدر في وقت لاحق القانون الدستوري الصربي في (5/2/1953)، والذي تناول بتفصيل أكثر وأوضح مسألة الحكم الذاتي في كوسوفو، ومع الستينات دخلت يوغسلافيا منعطفاً جديداً بدخولها في الديمقراطية حيث تم إقصاء الرجل الثاني في الدولة (رانكوفيتش) وتم إدخال تعديلات دستورية هامة، وقد أدت هذه التعديلات إلى توسع مفهوم الحكم الذاتي حتى أصبح بمفهوم فيدرالي وهذا ما أكد عليه

دستور (1974)، وبهذا أصبح لكوسوفو دستورها الخاص وبرلمانها وحكومتها ورئاستها ومشاركتها في الحكومة الفيدرالية بوزير أو أكثر (التائب: 1992، ص 85).

وقد شاركت كوسوفو في الرئاسة الجماعية، حيث تم الاتفاق على دور معين بين الوحدات الفيدرالية بحيث يتولى ممثل كل وحدة فيدرالية رئاسة يوغسلافيا لمدة عام كامل، وبناءً على ذلك فقد وصل ممثل كوسوفو في الرئاسة (سنان حساني) إلى أعلى منصب (رئيس الجمهورية) خلال (1986-1987)، الأمر الذي أجاج المشاعر عند الصرب والمطالبة من جديد بإلغاء الحكم الذاتي لكوسوفو، وبسط سيطرة صربيا على الإقليم من خلال دعوة (ميلوشيفيتش) إلى ذلك وهو ما تحقق في العام (1989) (بويبا: 2004، ص 101).

وهنا ظهرت ردة فعل الألبان الذين أعلنوا الاستقلال عام (1990)، ومع تصعيد العنف وتزايد القلق الإقليمي/ الدولي من تطورات هذه المشكلة، لوحظ أن مجموعة دول الاتصال أخذت تعطي إشارات بضرورة منح الحكم الذاتي للألبان، ومع أن هذا الموقف يبدو أنه يميل لتهدئة مخاوف بلغراد من تبعثر الحدود القائمة إلا أنه يقترب أيضاً من موقف الألبان، فقد كان موقف العاصمة بلغراد (الصربية) يصر على أن كوسوفو جزء لا يتجزأ من صربيا، وبالتالي فهي مشكلة داخلية ويعود إلى صربيا فقط تقرير حجم الحكم الذاتي، أما الموقف الأوروبي فيميل إلى الحكم الذاتي للألبان في الإطار اليوغسلافي، وهو يختلف كثيراً بالنسبة للألبان عن القول بالحكم الذاتي في إطار صربيا (الأرناؤوط: 1998، ص 88).

الفصل الرابع

دور حلف شمال الأطلسي في البلقان ونتائج تدخله في كوسوفو

تمهيد:

لم يولد حلف شمال الأطلسي عام (1949) من فراغ، وإنما جاء استجابة لمواجهة تحديات كبرى برزت على الساحة الأوروبية في أعقاب الحرب العالمية الثانية، كما أن ذلك ارتبط بمستوى التفكير والإدراك الأوروبي والأمريكي لمظاهر الخطر الأمني الجديد المتمثل في تحول الاتحاد السوفيتي إلى قوة عظمى ذات قدرات عسكرية هائلة، متسلحاً بأيدولوجية عالمية متناقضة مع مفاهيم الغرب وقيمه.

وقد اتخذت هذه التحديات مستويات عدة؛ أهمها المستوى الايدولوجي، فالتحدي الشيوعي لقيم الغرب ومفاهيمه كان موجوداً من عهد نجاح الثورة الشيوعية في روسيا عام (1917)، لكنه لم يشكل خطورة على الأمن الأوروبي، لأن الاتحاد السوفيتي كان منشغلاً في فترة ما بين الحربين بتدعيم نظامه الداخلي ووضع المرتكزات الأساسية للتحول الاشتراكي، فاتبع على الصعيد الدولي سياسة العزلة وعدم الاهتمام بالشؤون الأوروبية، فضلاً عن أن الأوروبيين كانوا منشغلين في كيفية مواجهة النزعات المتطرفة والديكتاتورية التي أخذت تظهر في ألمانيا وإيطاليا، وكانت سبباً مباشراً لقيام التحالف الغربي - السوفيتي في الحرب العالمية الثانية (الحيالي: 2003، ص29).

وكان فشل الأمم المتحدة في التصرف لحماية المسلمين من بطش الصرب في البوسنة التي لا تزال تعيش على آثار ما شهدته من أحداث مروعة، العامل الذي حرك الرأي العام العالمي نحو إعادة التفكير في مبدأ طالما قيّد إرادة الدول في منع حدوث كوارث إنسانية مهما اختلف دافع كل منها. ثم جاء فشلها أيضاً في منع المذابح في راوندا ليزيد من أهمية النزوع إلى

تغيير إجراءات الأمم المتحدة أو على الأقل تكيفها مع الواقع الدولي الجديد، وجاء تدخل منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في دول البلقان وكوسوفو ليثير الجدل أكثر فيما يتعلق بشرعية التدخل باستخدام القوة وتبرير ذلك برفع لواء انتهاك حقوق الإنسان، وذلك دون تحريك آلية الأمم المتحدة في هذا الشأن، ولا سيما الحصول على تفويض من مجلس الأمن (بوساحية: 2001، ص11).

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول الفصل من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو.

المبحث الثاني: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو.

المبحث الأول

تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو

بعد فشل الجهود السياسية السلمية التي قادها زعيم ألبان كوسوفو (إبراهيم روغوف)، وبعد أن أيقن الألبان تشدد الصرب إزاء مطالبهم بالاستقلال أو استعادة الحكم الذاتي، قرر الألبان تأسيس جيش تحرير كوسوفو في اجتماع سري جرى في العاصمة الألبانية (تيرانا) في بداية شهر تموز عام (1997)، وقد تم خلال الاجتماع الاتفاق على مشاركة إيران في تمويل وتدريب جيش تحرير كوسوفو الذي يقدر عدده بحوالي (40 ألف) عنصر، ولهذا الجيش قاعدتان في ألبانيا تقع الأولى في سوريل وتستخدم للتدريب، والثانية مستودع للذخيرة ومركز للدعم وموقعها جنوب تيرانا (الزعيبي: 2004، ص96).

وقد عمد الصرب منذ اندلاع المعارك في الإقليم إلى طرد الألبان من منازلهم بثتى الأساليب واحلال الصرب مكانهم، حيث سعى الرئيس اليوغسلافي (سلوبدان ميلوسيفتش) إلى تكريس الغالبية الديموغرافية لصالح الصرب في هذا الإقليم الذي تتمركز فيه قوة صربية مؤلفة من (50 ألف) جندي مُعززة بالآليات المدرعة والمدفعية. وفي بداية عام (1998) ازدادت حدة التوتر في الإقليم وتمثلت عناصر الأزمة آنذاك بازدياد الاحتكاك بين جيش تحرير كوسوفو والشرطة اليوغسلافية مما أدى إلى تصعيد الموقف عسكرياً، وتعرض النظام اليوغسلافي إلى الاحراجات والانتكاسات على الصعيد الداخلي والخارجي بسبب المجازر التي نفذتها القوات الصربية في الإقليم، واستخدام العنف والقوة غير المبررة ضد المظاهرات التي نظمتها الأحزاب السياسية في الإقليم، ومطاردة وسجن عدد كبير من المتقنين الألبان وقادة الأحزاب السياسية، ومنع استخدام اللغة الألبانية في المدارس (عبد الحليم: 1999، ص91).

وقد استبعدت الحكومة الصربية أية تسوية للأزمة مع الألبان حول مستقبل الإقليم لحين تخليهم عن فكرة الاستقلال، وقد حاول الوسطاء الغربيون الذين يحملون جمهورية الصرب المسؤولية عن أعمال العنف في كوسوفو الضغط على القادة الألبان للتخلي عن مطالبهم بالاستقلال، وبتاريخ (19 آذار 1998) اجتمعت مجموعة الاتصال الدولي المنسقة لعملية السلام في يوغسلافيا والمؤلفة من (الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، بريطانيا، فرنسا، روسيا، إيطاليا) في بريطانيا، واتفق بالرغم من معارضة روسيا على اتخاذ التدابير ضد الصرب على (الأرناؤوط: 2000, ص37):

- 1- السماح لمفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بإجراء تحقيق حول الوضع في إقليم كوسوفو.
- 2- فرض حظر على تسهيل اعتمادات التصدير بتمويل حكومي لدعم التجارة والاستثمار في يوغسلافيا.
- 3- الطلب من مجلس الأمن القيام بحظر شامل على الأسلحة وبيع المعدات التي تستخدم في أعمال القمع في كوسوفو.
- 4- حرمان كبار مسؤولي الصرب المتورطين بأعمال القمع من الحصول على تأشيرات دخول إلى دول مجموعة الاتصال.
- 5- تجميد أرصدة حكومة الصرب والأرصدة اليوغسلافية إذا لم يوقف الرئيس اليوغسلافي أعمال القمع في الإقليم.

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول الموضوع من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان.

الفرع الثاني: أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو.

الفرع الأول

أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في البلقان

ازدادت الأوضاع سوءاً في منطقة البلقان حيث واصل الصرب عمليات التطهير العرقي ضد الألبان، الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية، إلى تفعيل مبادراتها الدبلوماسية والضغط على الطرفين لتقديم تنازلات في الوقت الذي كشف فيه حلف شمال الأطلسي تهديداته العسكرية للجانب الصربي لوقف عمليات التطهير والقتل في هذه المنطقة. وقد شهدت منطقة البلقان عدة تطورات يمكن إبرازها كما يلي (الأرناؤوط: 2000، ص40):

- 1- في (13 تشرين الأول 1998) نجحت المساعي الدبلوماسية في التوصل إلى اتفاق يقضي بنشر بعثة تحقيق تابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا مؤلفه من (1400) محقق برئاسة الدبلوماسي الأمريكي "وليام ووكر"، وذلك للتحقيق في أعمال العنف والمذابح التي شهدتها الإقليم، علاوة على القيام بدوريات استطلاعية فوق الإقليم بواسطة طائرات غير حربية.
- 2- أعد خبراء حلف شمال الأطلسي الدراسات اللازمة لإرسال قوة حفظ سلام أطلق عليها اسم (كفور) إلى كوسوفو يبلغ قوامها خمسة ألوية (30.000) ألف جندي.
- 3- بتاريخ (29 كانون الثاني 1999) اختتم وزراء خارجية دول مجموعة الاتصال (الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا الاتحادية، بريطانيا، فرنسا، إيطاليا، ألمانيا) الخاصة بمعالجة الأوضاع في كوسوفو اجتماعاً في لندن اتخذوا فيه عدة قرارات وتوصيات لإنهاء النزاع الدائر بين الأطراف المتنازعة كان أبرزها:
 - أ- وقف إطلاق النار في إقليم كوسوفو.

ب- منح الطرفين المتنازعين مهلة مدتها (21) يوماً اعتباراً من (كانون الثاني 1999) للتوصل إلى تسوية سلمية.

ج- البدء بمفاوضات مباشرة بين الطرفين في (السادس من شهر شباط 1999) للتوصل لتسوية سلمية.

د- منح إقليم كوسوفو حكماً ذاتياً واسع الصلاحيات.

هـ- تكليف وزير الخارجية البريطاني (روبن كوك) والفرنسي (هوبير فدرين) رعاية المفاوضات في فرنسا.

4- افتتح الرئيس الفرنسي (جاك شيراك) بتاريخ (6 شباط 1999) مؤتمر (رامبوييه 1) للسلام بحضور ممثلين عن جميع الأطراف المتنازعة، وفي ختام المؤتمر اتفق الجانبان الصربي والألباني على ما يلي:

أ- احترام وقف إطلاق النار في الإقليم.

ب- التوصل إلى تسوية سلمية عن طريق المفاوضات.

ج- عدم إدخال أية تغييرات أحادية الجانب على الوضع الانتقالي في الإقليم.

د- سيادة ووحدة وسلامة أراضي جمهورية يوغسلافيا الاتحادية والدول المجاورة.

هـ- حماية حقوق جميع العرقيات في الإقليم.

و- تنظيم انتخابات حرة ونزيهة في كوسوفو.

ز- الإفراج عن جميع السجناء السياسيين.

ح- منح إقليم كوسوفو الحكم الذاتي.

5- وبدأت الجولة الثانية من محادثات (رامبوييه 2) للسلام حول إقليم كوسوفو بحضور الجانبين

الصربي والألباني وبرعاية دول مجموعة الاتصال لمناقشة آخر المقترحات التي تم التوصل

إليها في مفاوضات (رامبوييه 1)، وفي تاريخ (19 آذار 1999) دخلت مفاوضات السلام حول إقليم كوسوفو طريقاً مسدوداً بعد رفض الجانب الصربي التوقيع على اتفاق السلام وذلك في ضوء الوثيقة التي قدمها وكان من أهمها (الأرناؤوط: 2008، ص 85):

أ- إعادة التفاوض مجدداً على ما تم الاتفاق عليه بمفاوضات (رامبوييه 1).

ب- تنظيم مفاوضات مباشرة مع ألبان كوسوفو دون مشاركة وسطاء دوليين.

ج- التوقف عن استخدام لغة التهديد من قبل حلف شمال الأطلسي.

د- رفض فكرة منح الإقليم حكم ذاتي واسع الصلاحيات.

هـ- رفض نشر قوات أطلسية في الإقليم والاستعاضة عنها بقوات كوسوفية.

الفرع الثاني

أسباب تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو

لقد أدت حملة القصف التي شنتها منظمة حلف شمال الأطلسي والتي دامت ثمانية وسبعين يوماً في يوغسلافيا إلى معضلة فقهية، وهي أول عمل عسكري يعد واسع النطاق قام به حلف شمال الأطلسي، فكيف يمكن لجهود يتلقى كل هذا الدعم الواسع لأهدافه المتمثلة في وقف طرد بلغراد للألبان من كوسوفا، ووضع حد للانتهاك الصارخ للقانون الدولي، أن يكون مشكوكاً في أساسه القانوني هذا الشك الكبير.

ربما كانت الحرب في كوسوفا مؤشراً على نهاية النزعة التقليدية لمجلس الأمن القائمة على الاعتقاد العام أن كل الاستعمالات الضرورية والشرعية للقوة خارج قرار المجلس تدخل بالضرورة في خانة الدفاع الشرعي عن النفس بين الدول، وربما تدل أيضاً على ظهور حق محدود ومشروط في التدخل الإنساني يُجيز استعمال القوة لحماية حياة سكان مهددين عندما يتم اتخاذ القرار من قبل جهة قد تعترف به أغلبية العالم باعتباره منظمة مسؤولة متعددة الأطراف ولا يعارض مجلس الأمن العملية (بوساحية: 2001، ص 21).

ولعل الأسباب الحقيقية وراء التدخل في كوسوفو معروفة، حيث حصلت كوسوفو على حكم ذاتي ضمن دولة صربيا في عام (1946)، وتم تأكيد هذا الوضع الخاص في دستور يوغسلافيا الذي وضعه (تيتو) عام (1974)، وفي العام (1989) ألغت بلغراد الحكم الذاتي لكوسوفو في أعقاب تأكيد الرئيس الصربي (ميلوسوفيتش) أن الأقلية الصربية في كوسوفا كانت في خطر، الأمر الذي دفع ألبان كوسوفو لإقامة مؤسسات قومية موازية، وسعى العديد منهم لنيل الاستقلال باستخدام الأساليب المألوفة في التمرد، وفي هذه الأثناء بدأ جيش تحرير كوسوفو مهماته، وردت القوات اليوغسلافية بهجمات عسكرية عشوائية. وفي العام (1998) أجبرت

الآلاف من ألبان كوسوفو على الهرب من القرى التي كانوا يتواجدون فيها، ثم وافقت بلغراد في تشرين الأول عام (1998) في حل مؤقت للأزمة، من خلال وجود مراقبين دوليين في كوسوفو لضمان عدم إساءة الشرطة الصربية معاملة المدنيين.

وفي كانون ثاني عام (1999) عقدت دول الاتصال مفاوضات بين ألبان كوسوفو وصربيا لوضع إطار سياسي لحكم ذاتي لكوسوفو ضمن صربيا لفترة مؤقتة تدوم ثلاث سنوات، على أن يكون لحلف شمال الأطلسي الحق في العمل في كل يوغسلافيا لضمان تنفيذها، وقد قبل الألبان بذلك بعد مفاوضات عديدة، وظلت الحكومة الصربية رافضة الأمر الذي دفع حلف شمال الأطلسي إلى قصف الأهداف في كوسوفو وبقية صربيا والجبل الأسود (بوساحية: 2001، ص22).

وقد تم التأكيد على أن وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة (مادلين أولبرايت) قد حددت في بداية المحادثات بأن أي فشل في التوصل إلى اتفاق فإن ذلك سيدفع بحلف شمال الأطلسي إلى شن حملة عسكرية، كما أن بدء الصرب لهجوم بري في الربيع، في عملية دعيت "حدوة الحصان" والتي شهدت تهجيراً لأكثر من ثمانمائة ألف شخص من ألبان كوسوفو، والاشتباه بقتل أكثر من (10) آلاف مدني من ألبان كوسوفو، قد أوضح بشكل جلي الدافع وراء تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو.

وعليه فإن الولايات المتحدة وبدلاً من توضيح أساس التفويض باستعمال القوة في القانون الدولي قد ركزت على توضيح التدخل العسكري في كوسوفو على أهداف عملية حلف شمال الأطلسي، وهنا صرّح الرئيس الأمريكي في ذلك الوقت (بيل كلينتون) بأن قيام حلف شمال الأطلسي بهذه العملية كان يهدف إلى تفادي كارثة إنسانية، والمحافظة على الاستقرار في جزء رئيسي من أوروبا مع الإبقاء على مصداقية حلف شمال الأطلسي (بوساحية: 2001، ص23).

ومما لا شك فيه أن تدخل حلف شمال الأطلسي عن طريق حملة القصف التي قام بها قد انتهك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ونتيجة لذلك فقد ضعفت قاعدة القانون الدولي التي تحرم على دولة أو مجموعة دول التدخل باستخدام القوة في دولة أخرى دون تفويض من مجلس الأمن أو في حالة الدفاع الشرعي عن النفس، وبغض النظر عن النية الحسنة في أعمال حلف شمال الأطلسي، فهي تشكل سابقة مؤسفة للدول لاستخدام القوة لقمع ارتكاب الجرائم الدولية في دول أخرى. وهذه أسباب قد يُساء استخدامها، وقد أدى هذا لتبرير "التدخل الإنساني" كما يتم تصويره الآن، إلى تصعيد العنف الدولي والنزاع والفوضى ويقلل من حماية حقوق الإنسان عبر العالم، وإذا لم يكن القانون الدولي الحالي والمنظمات الدولية الحالية ملائمين لحل مشكلات مثل حالة كوسوفو، فإنه يمكن وضع قواعد أفضل وإنشاء منظمات أحسن لتفادي مثل هذه المخاطر ولحماية حقوق الإنسان بشكل صحيح (بوساحية: 2001، ص34).

لقد كانت الولايات المتحدة الأمريكية غير مخطئة في إدعاء بعض الشرعية فيما صدر من قرارات عن مجلس الأمن الدولي، حتى في حالة غياب تفويض أممي لحملة حلف شمال الأطلسي، حيث وصف نزاع كوسوفا بأنه أزمة دولية وتهديداً للأمن والسلام الإقليميين، وذلك في عدة قرارات لمجلس الأمن الدولي. ففي آذار من العام (1998) تصرف المجلس في القرار (1160) وفق (الفصل السابع) لفرض حظر السلاح على يوغسلافيا حتى تقوم بلغراد "بسحب وحدات الشرطة الخاصة، وتوقف أعمال قوات الأمن التي تؤثر في السكان المدنيين، وتسمح بحضور دولي في كوسوفو لمجموعة الاتصال ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمفوضية العليا لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية" (بوساحية: 2001، ص23).

كما دعا مجلس الأمن بلغراد إلى إظهار مزيد من التعاون مع مجموعة الاتصال في المفاوضات التي أطلقت بما يخص المركز السياسي لكوسوفو، حيث "عبر المجلس عن مساندته

لمركز سياسي أفضل لكوسوفو يتضمن درجة أكبر من الاستقلالية وإدارة ذاتية واسعة". وفي (أيلول 1998) حذر مجلس الأمن في القرار (1199) بأنه "قلق للغاية بسبب استعمال قوات الأمن الصربية والجيش اليوغسلافي القوة بشكل مفرط وعشوائي، وما ترتب عنه من نزوح الآلاف من ديارهم، حيث تدفق اللاجئين إلى شمال ألبانيا والبوسنة والهرسك ودول أوروبية أخرى"، كما طالب مجلس الأمن الدولي بوقف فوري لإطلاق النار متصرفاً بذلك للمرة الثانية استناداً إلى (الفصل السابع). وفي (تشرين الأول 1998) - وحسب القرار (1203) حصلت الاتفاقيات، التي أبرمت بين بلغراد ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وحلف شمال الأطلسي لسحب معظم القوات اليوغسلافية على "دعم المجلس ومساندته" وطلب مجلس الأمن من بلغراد أن تتعاون مع جهود حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتحقق من ادعائها بما في ذلك قيام حلف شمال الأطلسي بتشكيل بعثة مفتشين جوية تحلق فوق إقليم كوسوفو (بوساحية: 2001، ص24).

وقد ظهر في أزمة كوسوفو مواقف متباينة للدول ذات الشأن، يمكن تلخيصها بما يلي

(الأرناؤوط: 2008، ص80):

1- الموقف الروسي:

أ- استدعاء السفير الروسي لدى حلف شمال الأطلسي و"طرده" سفير الحلف لدى موسكو.

ب- وقف التعاون مع دول حلف الأطلسي في مجال الشراكة من أجل السلام.

ج- تجميد عمل القوة الروسية العاملة ضمن إطار القوات الأطلسية (أسفور) في البوسنة وتم

ربطها بهيئة الأركان الروسية.

د- قيام رئيس الوزراء السابق (يفغيني بريماكوف) ووزير الدفاع ووزير الخارجية بزيارة جمهورية صربيا، بهدف إيجاد مبادرة دبلوماسية تهدف إلى نزع فتيل التوتر في الإقليم، ووقف الضربات الجوية الأطلسية، والعودة مجدداً إلى طاولة المفاوضات.

هـ- إرسال عدد من القطع البحرية من أسطولها المتواجد في البحر الأسود إلى البحر الادرياتيكي لمراقبة تطورات الموقف عسكرياً.

و- تعيين رئيس الوزراء الأسبق (فيكتور تشيرنوميردين) مبعوثاً خاصاً للرئيس (يلتسين) في البلقان الذي استطاع أن يحقق نجاحاً سياسياً ملحوظاً وساهم في وضع تصورات بلاده في خطة السلام الأخيرة.

2- **الموقف الأمريكي:** كانت السياسة الأمريكية خلال الحرب الباردة هي تحطيم الاتحاد السوفيتي، ولما تحقق لها ذلك بدأت العمل للقضاء على ما تبقى من الشيوعية في أوروبا، محاولة فرض استراتيجيتها المتمثلة بلعب دور الشرطي العالمي ضد كل من يهدد مصالحها مع الإقرار بدور حلف الأطلسي الذي تنزعمه في تحقيق ذلك. ومن جانبها فإن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تطالب بإيقاف العمليات العسكرية الصربية أو أنها ستلجأ لاستخدام القوة عبر حلف شمال الأطلسي في حال عدم توقف تلك العمليات.

3- **الموقف البريطاني:** كانت المملكة المتحدة من بين الدول التي شجعت التدخل العسكري في اجتماع وزراء دفاع حلف الأطلسي في البرتغال، لإقرار التدخل العسكري وضرب أهداف صربية في الإقليم.

4- **الموقف الفرنسي:** فرنسا دولة عضو في حلف الأطلسي، وهي من الدول الكبرى ولم تخف رغبتها في التدخل العسكري لوقف الحرب في يوغسلافيا خوفاً من امتداد القتال إلى دول البلقان الأخرى، وخصوصاً وان الحكومة الفرنسية كانت قد رعت المحادثات التي دارت بين ألبان

كوسوفو والصرب في (رامبويه)، وهي على علم تام بالتعننت اليوغسلافي (الصربي) في العديد من المسائل، لذلك فقد كانت تعلم جيداً أن الحل العسكري سيكون هو الطريقة الوحيدة لإنهاء الحرب.

5- **الموقف الصيني:** الصين كانت تعارض أي تدخل عسكري خارجي في إقليم كوسوفو وتطالب بتطويق وحل الأزمة دبلوماسياً عبر منظمة الأمن والتعاون الأوروبي والاتحاد الأوروبي.

6- **دول البلقان:** لم تكن في وضع يجعلها قادرة على اتخاذ تدابير عسكرية أو مواقف سياسية مؤثرة في المنطقة نتيجة للقوة الكبيرة التي يتمتع بها حلف الأطلسي، إضافة إلى أن معظم دول البلقان كانت تعارض أسلوب معالجة الصرب اللازمة التي تعيشها يوغسلافيا، وكانت هذه الدول أيضاً ترغب بانتهاء حالة عدم الاستقرار في يوغسلافيا بالسرعة الممكنة وذلك لتأثيرها المباشر على الناحيتين الاقتصادية والسياسية لبلدانهم، واحتمالات أن تمتد الحرب الأهلية إلى الدول المجاورة في البلقان (بوي: 2004، ص20).

المبحث الثاني

نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان وكوسوفو

إن التدخل في كوسوفو بيّن أن الدول الغربية ما زالت تسن القانون الدولي وبما يتماشى مع مصالحها الوطنية متجاهلة مصالح الآخرين ، وأكثر الأمثلة التي يستشهد بها بشكل متكرر منذ عام (1990) كدليل على أن "التدخل الإنساني" يخضع لمصالح الدول الغربية - المسيحية لعهد ما بعد الميثاق، هو تدخل في دول غير غربية مثل العراق والصومال وهاييتي. وثمة حالات أخرى نموذجية لتدخل دول جارة لم توصف بشكل صريح على أنها "تدخل إنساني" من قبل أنصارها غير الغربيين (الهند في عام 1971، وتنزانيا في عام 1979، وفيتنام في عام 1979)، بل تُصاغ بدلاً من ذلك في العبارات التقليدية "للدفاع عن النفس"، ويبدو أن المبدأ المزعوم يعطي مثلاً صريحاً للطريقة التي يسن بها الغرب القانون الدولي لتطبيقه لصالحه باسم مهمته في "تشر الحضارة" (خليفة: 2000، ص 27).

ويتم تفسير الفوضى الداخلية، وانتهاكات حقوق الإنسان، استناداً إلى القومية المحلية والصراع على السلطة، دون الإشارة إلى أسباب أخرى للعنف مثل "التدخل الاقتصادي"، فالغرب يفترض أن ثروته وقوته وثقافته تمنحه سلطة وصائية على الآخرين من شأنها أن تلغي الآراء البديلة. ووفقاً لذلك يصعب على المرء التصور أن بإمكان دول أخرى القيام بمثل هذه الحملة، سواء بشكل أحادي أو جماعي ضد رغبات أعضاء مجلس الأمن الدائمين دون أن يقوم هؤلاء بالتصدي لهم.

ولمزيد من التوضيح سيتم تناول هذا المبحث من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان.

الفرع الثاني: نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو.

الفرع الأول

نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان

على الرغم من أن القرار بمهاجمة كوسوفو قد صدر عن الأمم المتحدة إلا أن ذلك قد تم بإيحاء من الولايات المتحدة، حيث تتطوي خطورة حرب البلقان الأخيرة تحديداً أو تدخل حلف شمال الأطلسي بغطاء من مجلس الأمن على تصدير هذا النموذج إلى مناطق أخرى في العالم في ظل تفرّد الولايات المتحدة الأمريكية عسكرياً، ومن المحتمل في المرحلة المقبلة السعي إلى تكريس نموذج (ألبان كوسوفو) وحماية العرقيات، بوجود أقلية عرقية وطائفية تطالب بالاستقلال داخل الدولة تختلف ايدولوجياً مع الولايات المتحدة الأمريكية، ومن الأمثلة التي تطرح لهذا النموذج (الأكراد في شمال العراق، الشيعة في جنوب العراق، الجنوب السوداني والتي انفصلت عن السودان في عام 2011 وأصبحت تُعرف بجمهورية جنوب السودان وغيرها).

يلاحظ أن التحرك السياسي والعسكري الذي استخدم من قبل حلف الناتو في حرب البلقان، رافقه فيما بعد وما زال حرب إعلامية مناهضة ضد النظام الاشتراكي بالدرجة الأولى، يقصد من ورائه القضاء على شخص الرئيس اليوغسلافي (ميلوسوفيتش) ونظامه الاشتراكي، وذلك من خلال التأثير ومحاولة إقناع الشارع اليوغسلافي بالتحول إلى النظام الرأسمالي الحر، وعليه فإن توجيه الدعوة للمعارضة في بلغراد وإقصاء (ميلوسوفيتش) من خلال قمة اعمار كوسوفو، دليل واضح على ما ترمي إليه الإدارة الأمريكية في ظل النظام العالمي الجديد. حيث تحاول من جانبها جاهدة تطبيقه في خططها القادمة في كل من كوريا الشمالية والصين الشعبية وأي دولة ما زالت تحكم ضمن النظام الشيوعي وذلك بهدف تحقيق المزيد من مصالحها الاستراتيجية في العالم (الأرناؤوط: 2008، ص 82).

و قد أظهر التدخل في البلقان, نموذجاً آخر من نماذج التفرد الأمريكي خاصة والأطلسي عامة، في صياغة النظام العالمي الجديد، وتثبيت أسسه المبنية على القوة والتدخل المباشر أو غير المباشر في شؤون الدول الأخرى من حيث السياسة والاقتصاد والعلاقات الخارجية لإرغامها على التخلي فعلياً عن مبادئها التي تنادي بها وتغيير أيدولوجياتها السياسية، وما حرب البلقان إلا دليل على إسقاط معادل الشيوعية العالمية وحصرها في زاوية ضيقة يصعب عليها الخروج منها أو حتى المحافظة على ذاتها، ويتوقع أن يتحقق لمهندسي النظام العالمي الجديد النجاح لتأطير العالم بأسره بإطار أمريكي- أوروبي يصعب الإفلات من خلاله والعودة إلى الوراء (التائب: 1992، ص56).

فقد أظهرت حرب البلقان بأنها حرب غير متكافئة من الناحية العسكرية، ففي حين يمتلك حلف الأطلسي كافة مقومات النجاح، لم يكن اليوغسلاف يملكون أدنى مقومات النجاح أمام القوة العسكرية الأطلسية الهائلة والتي كانت مجهزة لمجابهة الاتحاد السوفيتي السابق، لذلك فقد كانت السياسة اليوغسلافية تعتمد في رفضها للقرارات الدولية على عدم إمكانية قوات حلف الأطلسي شن هجوم عليها، والاكتفاء فقط بإرسال قوات دولية لحفظ السلام كما كان عليه الوضع قبل الحرب.

بدأت الحرب بهجوم جوي مكثف قامت به طائرات حلف الأطلسي، وقد امتلك الحلف بناءً على ذلك زمام المبادرة وظل محتفظاً بها طوال فترة العمليات دون تمكن القوات اليوغسلافية من فعل شيء سوى تلقي الضربات والقيام ببعض الأعمال الدفاعية البسيطة، التي لم تكن مؤثرة ولم تشكل خطورة حقيقية على طائرات الحلف. إذ إن هذه القوات كانت تمتلك السيطرة الكاملة على الأجواء اليوغسلافية وكانت تتحرك بمرونة وتختار أهدافها بدقة سواء من الأهداف العسكرية أو الأهداف المدنية (كالقواعد العسكرية وأجهزة الرادار ومنظومة الدفاع

الجوي.....). وبذلك فقد بقيت تحتفظ بزمam المبادرة إلى أن قررت القيادة اليوغسلافية مجبرة القبول بالخطة الأوروبية للسلام.

لم يكن من الممكن أو من المعقول أن تقف القوات اليوغسلافية في وجه الآلة العسكرية الغربية المتقدمة في كافة المجالات، والتي حشدت كافة عناصر قوتها لنجاح عملياتها وتحقيق أهدافها بأقل الخسائر الممكنة وهذا ما حدث فعلاً، فقد أثبتت الحرب أن السلاح الجوي قادر على حسم المعركة دون تدخل القوات البرية، إذ أن دور القوات البرية في هذه الحرب قد اقتصر على احتلال الأرض بعد أن تمكنت القوة الجوية من تدمير شبه كامل للقوة العسكرية اليوغسلافية، وبصورة جعلتها غير قادرة على التصدي للهجوم البري من قبل القوات البرية لحلف شمال الأطلسي والذي كان عبارة عن دخول قوات عسكرية أطلسية لاحتلال مواقع جديدة في يوغسلافيا دون تعرضه لمواجهات مباشرة مع الجيش اليوغسلافي الذي كان غير قادر على المواجهة نتيجة لعدم التكافؤ ما بين الطرفين(بوياء: 2004، ص66).

كان للنقص في الإمدادات، وكذلك قيام طائرات الأطلسي بقصف الدفاعات الجوية والمواقع الحيوية للجيش اليوغسلافي ومراكز اتصالاته والقيادة والسيطرة والقواعد الجوية، كان لذلك كله أكبر الأثر في تحديد قوة المقاومة لدى الجيش اليوغسلافي وانهيار معنويات جنوده نتيجة علمهم المسبق بأنه من الصعب عليهم مواجهة قوات حلف الأطلسي بإمكانياته الكبيرة والمتطورة. اقتصر رد الفعل اليوغسلافي على عمليات الأطلسي بالدفاع السلبي الذي لا يملك المقومات اللازمة للصمود، كذلك فإن الحرب الأهلية اليوغسلافية كانت قد مزقت الجيش اليوغسلافي، مما أدى إلى تدني مستوى تدريبه وتسليحه، وكذلك عدم تمكن الدول الشرقية التي كانت تدعم الصرب من تقديم يد العون لهم، كما أن الأسلحة التي كانت بحوزة الجيش

اليوغسلافي شرقية دفاعيه فقط ولا تضاهي الأسلحة التي تمتلكها قوات الحلف المتطورة تكنولوجياً.

أدت العوامل التي ذكرت أعلاه والمتمثلة في ضعف الأسلحة وقتلتها، وكذلك انهيار المعنويات للجيش اليوغسلافي، إلى عدم قدرة القيادة العسكرية على تبني أية عقيدة قتالية تمكنها من أن تؤثر في قوة الخصم التي كانت مندفعة بكل قوتها وتدمر كل شيء يقف في طريقها دون أية مقاومة تذكر.

لقد شهدت جمهورية يوغوسلافيا السابقة أكبر واعنف حملة عسكرية قام بها حلف شمال الأطلسي منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، وخاض حلف الأطلسي لأول مرة في تاريخه حرباً على الساحة الأوروبية متجاوزاً المفاهيم والأهداف الاستراتيجية التي وضعت من أجله. تعتبر حرب البلقان تطوراً خطيراً في مفهوم الحلف للفلسفة الدفاعية التي نشأ عليها كما أن القمة التي عقدها الحلف يوم 24 أيار 1999 في واشنطن ساهمت في إظهار مبادئ وتوجهات جديدة للحلف كان من أهمها ما يلي (بويبا: 2004، ص 60):

- 1- حق التدخل العسكري دون الرجوع إلى مجلس الأمن.
- 2- التحول من استراتيجية الدفاع إلى استراتيجية الهجوم.
- 3- إسقاط مفهوم الجغرافيا الضيقة داخل أوروبا والتحرك عسكرياً خارج هذا الإطار.

الفرع الثاني

نتائج تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفو

أظهرت الأزمة السياسية والعسكرية في إقليم كوسوفو ومن قبلها حرب البوسنة والهرسك، ضعفاً واضحاً في إدارة الأزمات في أوروبا ولم تستطع وقف عمليات الإبادة الجماعية وعمليات التطهير العرقي في هذا الجزء من القارة بالطرق والوسائل السلمية وكان اللجوء إلى الخيار العسكري هو الوسيلة الوحيدة لوقف تلك العمليات.

ظهر بشكل واضح، ضعف وتراجع دور الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي بشكل خاص في وقف العمليات العسكرية ضد ألبان كوسوفو، الأمر الذي أعطى حلف شمال الأطلسي دوراً أكثر تشدداً وتحركاً عسكرياً ضد ما تبقى من جمهورية يوغسلافيا دون تفويض أو غطاء دولي.

ويمكن اعتبار حرب البلقان الأخيرة نوعاً جديداً ومنتظوراً على صعيد التخطيط التعبوي والاستراتيجي في ساحات الحروب، واستخدمت الحرب الذكية والتكنولوجيا المتطورة لخدمة المصالح والأهداف دون حدوث تماس عسكري مباشر (الحيالي: 2003، ص35).

لقد أظهرت حربا الخليج والبلقان تطوراً منظوراً في التكنولوجيا العسكرية، فقد تم في هذه الحروب وضع أهداف محددة تبدأ بتدمير الآلة العسكرية وجعلها عاجزة عن التأثير بمجريات المعركة، وتدمير البنية التحتية للدولة والعودة بها إلى عصور ما قبل التاريخ، بهدف شل مقومات التنمية في تلك الدول لفترة زمنية طويلة، بغض النظر عن القيادات السياسية في تلك الدول. وكذلك قتل روح المقاومة لدى القوات المسلحة التي وقفت سواء في حرب كوسوفو أو في حرب الخليج عاجزة عن فعل أي شيء.

نجح حلف شمال الأطلسي في تخطي "المفاهيم الإنسانية" التي كانت تؤخذ بعين الاعتبار في الحروب الكلاسيكية حيث جندت وسائل الإعلام لخدمة القرار العسكري.

(وبالرغم من وقوع ضحايا وخسائر مدنية كثيرة) في الحرب ضد العراق ويوغسلافيا الناتجة عن أخطاء فنية، إلا انه نجح إلى حد ما في التعامل مع تلك الأخطاء وذلك بتعويد الرأي العام الدولي على تقبل سقوط ضحايا بريئة طالما كان الهدف هو إسقاط الخصم.

وفيما يتعلق بکوسوفا، فإن التحليل الموضح هنا يستند إلى قبول "ضرورة إنسانية" وانتقاد الطريقة التي اعتمدت للرد؛ ومن الضروري الآن توضيح العناصر الرئيسية للانتقاد.

يجب الانتظار من أجل التقويم الموثوق به عقوداً حتى يتم الكشف عن سجلات الأرشيف للفحص الدقيق العام. ومع ذلك فإن ثمة نتائج أولية يمكن التوصل إليها على أساس المعلومات المتوافرة. ودون الخوض في التفصيل الواقعي الضروري لدعم مثل هذه التأكيدات. وعليه يبدو واضحاً أن الموقف الدبلوماسي لوزيرة الخارجية الأمريكية (مادلين أولبرايت)، كان يكمن في معارضة أي نوع من المرونة في التعامل مع بلجراد تحضيراً للحرب، ثم في معارضة أي محاولة جديدة لإشراك الأمم المتحدة في عملية حماية سكان كوسوفا. وقد تم إظهار هذا التصلب بعدة طرق بما في ذلك الاعتماد الحصري على مفاوضات أمريكي في المحادثات مع ميلوسوفيتش وإقصاء روسيا والصين من الجهد المبذول لإيجاد حل دبلوماسي يستند إلى اتفاق سياسي، والمغالاة في صياغة شروط لدور حلف شمال الأطلسي في كوسوفو لضمان استحالة موافقة بلجراد عليها (بوساحيه: 2001، ص70).

ويتعارض انطباع التشدد هذا مع المقاربة التي تم قبولها بعد فشل استراتيجية الحرب في تحقيق انهيار سريع للمقاومة في بلغراد، فقد أعطي دور أساسي لمفاوضات روسي بشأن هذا الأمر وتم دعمه بدبلوماسي فنلندي سابق. وأدت هذه الدبلوماسية إلى العودة إلى مجموعة من التسويات

التي تمت تحت رعاية الأمم المتحدة، بشكل صوري على الأقل. وقد منح ذلك الروس (رغم أنهم ليسوا أعضاء في حلف شمال الأطلسي) دوراً فاعلاً في عملية حفظ السلام في كوسوفو. وحتى أهل كوسوفو لم يستفيدوا بوضوح من استسلام بلغراد؛ وكانت كوسوفو قد تلقت وعداً في (رامبوييه الفرنسية)، بحكم ذاتي فوري وباستفتاء عام في غضون ثلاث سنوات، من شأنه أن يسمح للسكان بتقرير وضعهم المستقبلي، بما في ذلك خيار الانفصال والاستقلال. وقد اختفى هذا الوعد من قرار مجلس الأمن رقم (1244) المتفق عليه، رغم حقيقة أن الاستقلال الواقعي التام تقريباً الذي تم الحصول عليه نتيجة للحرب لم يكن ممكناً إنجازاً فيما سلف، حتى لو تم قبول شروط مؤتمر رامبوييه.

هناك عدة مسائل تتلاقى هنا، أولها أنه لم يتم إتباع الدبلوماسية المرنة أو الناعمة. وثانيها، هناك بعض الأسس التي تجعل المرء يفترض أن مقترباً أكثر مرونة ربما أدى إلى إنجاز نتائج مقبولة دون اللجوء إلى الحرب. وثالثها، وهو أكثر أهمية، فسواء أكان بوسع الدبلوماسية المرنة أن تتجح أم لا، وهو أمر لا يمكن معرفته في هذه المرحلة، فإن الفشل في عدم محاولتها يلقي ظللاً قاتماً على مبادرة حلف شمال الأطلسي. وتتطلب هذه النقطة الأخيرة بعض التوضيح؛ إذ يحتاج المرء إلى التذكير بأن المهمة الأساسية للأمم المتحدة، كما أعلن بوضوح في ديباجة الميثاق تكمن في "إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب". وفي الحقيقة لقد كان جل جهد القانون الدولي في القرن العشرين يكمن في حمل هذا التعهد على محمل الجد، وإن لم يكن بصورة مطلقة، مثل قبول الحاجة إلى منع الإبادة الجماعية. ويبدو أن لجوء حلف شمال الأطلسي إلى الحرب في هذه الظروف كان يعني التخلي عن الالتزام القانوني والأخلاقي والسياسي الذي يجعل من اللجوء إلى الحرب الملاذ الأخير. وهذا ادعاء خطير من وجهة نظر كل من القانون الدولي والنظام العالمي (بوساحيه: 2001، ص71).

ويلاحظ أنه غالباً ما يقال أن فشل الأمم المتحدة ذاتها في تطوير نظام أمن جماعي يُبرر حرية أكبر في تفسير المناسبات التي يكون فيها الأمر معقولاً لدولة معينة أن تستخدم القوة. وتتيح هذه الحرية لاستخدامات القوة دعم مصالح أمن حيوية أو خدمة قضية الحكومة الإنسانية، وهو الاستخدام الذي يبدو أن ظاهر الميثاق يمنعه. وفي هذا الصدد، رغم أن المادتين (4/2 و 51) من ميثاق الأمم المتحدة تمثلان موجّهات مهمة، فإنه لم يعد لهما شأن فيما يتعلق بالتحقق من مسألة الشرعية. وعلى أي حال، فإن اللجوء إلى القوة يجب أن يقدم بوضوح باعتباره نتيجة محاولة نشيطة وحسنة النية من خلال دبلوماسية مرنة للتوصل إلى حل سلمي. والفشل في القيام بهذه المحاولة يعرض للشبهات المكانية النموذجية لمبادرة حلف شمال الأطلسي بشدة، وذلك بغض النظر عن السبب القانوني المنطقي الذي اختير لتبرير العملية. كما أن طريقة عمل حلف شمال الأطلسي تضعف الحجة التي قيل بها لتجنب الأمم المتحدة والقيود الواردة في القانون الدولي. وقد تم انتقاد الأمم المتحدة، عن حق، على الأسس نفسها بسبب إحجامها الواضح عن اتباع دبلوماسية مرنة في أزمة الخليج الثانية، أو الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003 (التائب: 1992، ص 64).

والحالة أقل وضوحاً بعض الشيء فيما يتعلق بطرق استخدام القوة. وقد بدا أن اعتماد الحلفاء الواسع على استخدام القصف الاستراتيجي إبان الحرب العالمية الثانية، لم يأبه بالحظر الوارد على التكتيكات العسكرية العشوائية، ولكن بدا أيضاً أنه أرسى الأساس لنمط من الممارسات تم تكراره لأول مرة إلى درجة كبيرة في حرب فيتنام، وتكرر مرة أخرى في حرب الخليج الثانية والثالثة. وفي الوقت ذاته، لم تكن مبادرة حلف شمال الأطلسي حرباً بالمعنى التقليدي، بل كانت حرباً استندت إلى ادعاء "التدخل الإنساني". وبهذه الصفة تبدو خاضعة

لمقاييس تقييد أكثر صرامة فيما يتعلق باستخدام القوة، ولا سيما الإضرار بالمدنيين، خاصة فيما يتعلق بالسكان الذين كانوا تحت الحماية.

لقد كان أسلوب حلف شمال الأطلسي في القصف بعد الأيام القليلة الأولى، يهدف إلى إيقاع ضرر جسيم متعمد بأهداف مدنية متنوعة تنوعاً كبيراً بالاعتماد على التحكم في الجو والأسلحة الذكية، إلى جانب نية معلنة للاستمرار في القصف بدرجة مكثفة حتى "تستسلم" بلجراد دون قيود أو شروط. ومن الصعوبة التوفيق بين حجم مثل هذا القصف وآثاره وبين الادعاءات الإنسانية التي ساقها المتحدثون الرسميون باسم حلف شمال الأطلسي. وقد زاد هذه الصعوبة اعتماد حلف شمال الأطلسي، على تكتيكات الحرب التي قلصت من خطر إلحاق الضرر بالقوات المتدخلية، بينما تم تحويل ذلك الخطر إلى المدنيين في يوغسلافيا السابقة، بما في ذلك كوسوفو.

ومعنى ذلك أن عدم وجود خسائر في صفوف القوات العسكرية لحلف شمال الأطلسي خلال حملة القصف ومصرع ألفي مدني أو أكثر في صربيا وكوسوفو ضعضع "السبب الإنساني" للعملية بدرجة خطيرة. وقد يتساءل المراقبون المشككون فيما إذا كانت الدوافع الأساسية للتدخل مغايرة للدوافع التي اعتمدت علانية، مثل الإبقاء على حلف شمال الأطلسي حياً، واختبار أسلحة حديثة ومذهب جديد في القتال. وكان ثمة مبرر إضافي لبيان أنه تمكن من مواجهة النزاعات الداخلية والانتصار فيها بتكلفة معقولة، على عكس الدروس المستفادة من "متلازمة فيتنام". ويبدو من التقويم الشكلي لمبادرة حلف شمال الأطلسي عدة نتائج واضحة نسبياً، وهي (بوساحية: 2001، ص73):

1- ثمة عبء ثقيل في الإقناع ارتبط برفض إطار الأمم المتحدة الذي يحكم القيد القانوني

الوارد على استخدام القوة.

- 2- يمكن تحمل هذا العبء مبدئياً إذا كان هنالك ثمة توقع موثوق بأن كارثة إنسانية ستحدث مستقبلاً.
- 3- لا يمكن التحرر من مثل هذا العبء تحرراً كاملاً إذا لم يتم استكشاف كافة البدائل الدبلوماسية للحرب بإخلاق وبطريقة مقنعة.
- 4- يُمكن أيضاً مساندة السبب الإنساني الجوهرى أو تقويضه وفقاً للمدى الذى تراعى فيه تكتيكات الحرب سلامة المدنيين مراعاة تامة.
- 5- ويتعرض السبب الإنساني الجوهرى أيضاً للوهن، إذ كانت هناك وسائل أقل تدميراً من شأنها حماية السكان المهددين، بدلاً من تلك المعول عليها.
- وسوف تدفع تجربة ما بعد الحرب في كوسوفو للإدراك بخطورة الأحداث السابقة أيضاً، وسيكون ثمة عنصر مهم يتعلق بما إذا كان بإمكان عملية حفظ السلام أن تتجنب التطهير العرقى المضاد، بمعنى تجنب عملية قمعية جديدة تحمل الصرب على ترك كوسوفو، أو بالعكس فيما إذا كان حلف شمال الأطلسي يتحمل مسؤولية إعادة البناء الاقتصادى والاجتماعى، بما فى ذلك إعادة إدماج اللاجئين العائدين. ومن الأهمية بمكان أيضاً أن تُبقي قوة حفظ السلام على وجودٍ قوى كافٍ مدة سنوات حتى تضمن ألا تقوم بلغراد من جديد بإعادة فرض الحكم القمعى على كوسوفو. وأخيراً فإنه من الضرورى أن تتحمل دول حلف شمال الأطلسي مسؤولية استعادة البنية التحتية المدنية للصرب ودول البلقان المجاورة أيضاً.
- إن القول، إنه لا يمكن تقديم أي مساعدة إلى الصرب مادام (ميلوسوفيتش) فى الحكم معناه إضعاف أكثر، وبأثر رجعي، للإدعاء الإنساني للعملية برمتها، وذلك بجعل الشعب الصربي يستمر في تحمل أعباء الحرب في فترة "سلام صوري". وقد سبق لمقارنة مشابهه أن

رمت بظلالها على حرب الخليج الثانية، حيث جعلت السكان المدنيين العراقيين يدفعون ضريبة باهظة نتيجة الحفاظ على استمرارية العقوبات الاقتصادية المفروضة عليهم منذ عام (1990). و في سياق الختام فإن مبادرة حلف شمال الأطلسي باسم كوسوفو تقدم للأسف سابقة سيئة لتقويم مطالب مستقبلية للقيام "بتدخل إنساني" دون تفويض مناسب من الأمم المتحدة. لكن يمكن أن تشكل "دروس كوسوفو" ضغطاً في المستقبل للنظر إلى الحرب كملاذ أخير، ولدعم الطبيعة الإنسانية للتدخل الإنساني، ويمكن أن تشكل أيضاً ضغطاً لتزويد الأمم المتحدة بقدرات قمع مستقلة، تمكنها من القيام برد فعال إزاء الكوارث الإنسانية في ظل الحد الأدنى من الخضوع للجغرافيا السياسية. وإلى هذا الحد، قد تبدو مثل هذه المقاربة بعيدة المنال في الوقت الحالي، بالنظر إلى معاداة الأمم المتحدة التي تتواصل في واشنطن. ولكن مع مرور الزمن سيبدو أن كفاءة الحكم العالمي ومشروعيته يقعان على مثل هذه القدرة على وجه التحديد (بوساحية: 2001، ص74).

و خلاصة القول وللإجابة عن الإشكالية الرئيسية والتي تتمثل ببيان دور حلف شمال الأطلسي في استقرار دول البلقان منذ العام (1989-2011) بشكل عام وكوسوفو بشكل خاص فإنه رغم عدم شرعية تدخل حلف شمال الأطلسي في دول البلقان، إلا أن الحلف استطاع أن يحقق الاستقرار النسبي لفترة زمنية منظورة، لا يستطيع منها التيقن بما سيحصل مستقبلاً به.

وتبقى الضرورة الإنسانية هي الجوهر الذي أرتكز عليه حلف شمال الأطلسي للتدخل في كوسوفو بإستخدام القوة العسكرية بهدف تحقيق الأستقرار الأقليمي و المحافظة على سمعة الحلف.

أما بخصوص كوسوفو في الوقت الحالي، فيتمتع إقليم كوسوفو بالحكم الذاتي ضمن صربيا. وتوطن في الإقليم أغلبية البانية (نسبة 90 بالمائة) . أما عدد الصرب من مجموع سكان

الإقليم البالغ حوالي المليون نسمة فلا يتجاوز 100 ألف نسمة (أي نسبة 6 بالمائة) وهم يقطنون في المركز القومي ميتروفيتسا الكوسوفية. وعاصمة الإقليم هي بريشتينا. وتسمية الإقليم مأخوذة من كلمة "كوس" الصربية ومعناها الشحرور.

الخاتمة

الاستنتاجات والتوصيات

إجابة على إشكالية الدراسة فإن تدخل حلف شمال الأطلسي عن طريق حملة القصف الجوي التي قام بها قد انتهك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ونتيجة لذلك فقد وضع التدخل قاعدة القانون الدولي التي تُحرم على دولة أو مجموعة دول التدخل باستخدام القوة في دولة أخرى دون تفويض من مجلس الأمن أو في حالة الدفاع الشرعي عن النفس، وبغض النظر عن النية الحسنة في أعمال حلف شمال الأطلسي، فهي تشكل سابقة مؤسفة للدول لاستخدام القوة لقمع ارتكاب الجرائم الدولية في دول أخرى. وهذه أسباب يمكن بسهولة أن يساء استخدامها، وقد أدى هذا التبرير "التدخل الإنساني"، كما يتم تصوره الآن، إلى تصعيد العنف الدولي والنزاع والفوضى ويقلل من حماية حقوق الإنسان عبر العالم، وإذا لم يكن القانون الدولي الحالي والمنظمات الدولية الحالية ملائمين لحل مشكلات مثل حالة كوسوفو، فإنه يمكن وضع قواعد أفضل وتطوير أهداف المنظمات القائمة لتفادي مثل هذه المخاطر ولحماية حقوق الإنسان بشكل صحيح.

وقد هدفت الدراسة الحالية التعرف على الواقع الجيوسياسي والتاريخي للبلقان مع إبراز كوسوفو (كدراسة حالة) وآثار التدخل فيها، والتعرف على سياسات حلف شمال الأطلسي بعد انتهاء الحرب الباردة والتطور التاريخي له، والتعريف بالتدخل الدولي ومعرفة الجدل القانوني والسياسي في شرعية التدخل في دول البلقان، وبيان العوامل الداخلية والخارجية التي أدت إلى تدخل الحلف في إقليم كوسوفو، والتعرف على نتائج هذا التدخل واستناداً إليه تحديد مستقبل الإقليم.

إن مشكلة كوسوفو تعد إحدى المشكلات التي ظهرت في الوقت الراهن، وقد بدأت هذه المشكلة في الظهور بعد أن أجريت إصلاحات دستورية في الأعوام 1968-1974، وبموجبها فقدت الصرب كوسوفو بعد أن تم منح حكم ذاتي للألبان، فقد أدار الألبان شؤون الإقليم، وبعد موت (تيتو) أخذت الأمور تتصاعد في منطقة البلقان، مما أدى إلى نشوب حرب عرقية بين الفئات المتصارعة.

إن حل النزاعات الدولية في العالم والتي تؤثر على مصالح الدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي، ربما تكون هدفاً من أهداف الحلف في النظام الدولي الجديد، ولقد جاءت الأزمة اليوغسلافية كأحد بؤر الصراع السياسي التي تهدد الأمن الإقليمي الأوروبي في معناه الواسع، حيث أن لها آثاراً إقليمية سلبية عديدة وسيكون لها تأثير أكيد على الدول المجاورة من خلال خلقها توازناً جديداً للقوى السياسية بالمنطقة.

منذ أوائل التسعينيات من القرن العشرين، تبلور نظام دولي جديد، كانت أبرز مؤشراتته: انتهاء الكتلة السوفيتية المتمثلة في حلف وارسو، و انتهاء الشيوعية كقوة سياسية نتيجة تهاوي أنظمة الحكم في شرق أوروبا ووسطها، وتبدل طبيعة علاقات القوى العظمى وتوازاناتها، إذ انتهى الصراع الإيديولوجي وسباق التسلح بين الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا، والتحول إلى التكتلات الاقتصادية الكبرى، وتغير الخريطة السياسية لبعض الدول، حيث تفكك الاتحاد السوفيتي إلى خمس عشرة دولة، ويوغسلافيا إلى خمس دول، وانشطرت تشيكوسلوفاكيا إلى دولتين، وتوحدت ألمانيا... ومن ثم أثرت هذه المتغيرات في العقيدة الاستراتيجية وهيكل القوة وتقاسم الأعباء في الحلف، حتى يُمكنه من مواجهة التهديدات الجديدة لمرحلة ما بعد الحرب الباردة.

وكانت الأهداف الأساسية لتوسيع حلف شمال الأطلسي متعددة، فالولايات المتحدة التي توجت نفسها المنتصر الوحيد في الحرب الباردة، كان واضحاً منذ حرب الخليج الثانية أنها تطمح لإعادة صياغة العلاقات الدولية التي ترسخت بعد الحرب العالمية الثانية، بما يتناسب ووضعها الجيوسياسي الجديد في العالم.

ولقد بدأت مشكلة كوسوفو عام (1989) بإلغاء الحكم الذاتي لهذا الإقليم، في الوقت الذي طالبت فيه الغالبية الألبانية من الشباب بتوسيع الحكم الذاتي للإقليم حتى تتحول كوسوفو إلى جمهورية متساوية مع بقية الجمهوريات، وقد أدى إلغاء الحكم الذاتي إلى زيادة الغضب حتى وصل إلى الانفجار في العام (1998)، وفي الواقع أن جذور هذا الحكم الذاتي تعود إلى مطلع القرن العشرين على الأقل.

وزدادت الأوضاع سوءاً في منطقة البلقان حيث واصل الصرب عمليات التطهير العرقي ضد الألبان، الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية، إلى تفعيل مبادراتها الدبلوماسية والضغط على الطرفين لتقديم تنازلات في الوقت الذي كشف فيه حلف شمال الأطلسي تهديداته العسكرية للجانب الصربي لوقف عمليات التطهير والقتل في هذه المنطقة.

ولقد أدت حملة القصف التي شنتها منظمة حلف شمال الأطلسي والتي دامت ثمانية وسبعين يوماً في يوغسلافيا إلى معضلة فقهية، وهي أنه أول عمل عسكري يُعدُّ واسع النطاق قام به حلف شمال الأطلسي، فكيف يمكن لجهد يتلقى كل هذا الدعم الواسع لأهدافه المتمثلة في وقف طرد بلغراد للألبان من كوسوفا، ووضع حد للانتهاك الصارخ للقانون الدولي، أن يكون مشكوكاً في أساسه القانوني هذا الشك الكبير.

أولاً: الاستنتاجات:

في ضوء ما سبق الحديث عنه تم التوصل للاستنتاجات التالية:

1. أن الولايات المتحدة بعد انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي أصبحت هي القوة الوحيدة المهيمنة في العالم.
2. أن هناك ثمة عوامل داخلية وخارجية لتدخل حلف شمال الأطلسي في منطقة البلقان وخاصة إقليم كوسوفو. أما العوامل الداخلية فتتمثلت في ازدياد بؤرة الصراع في البوسنة والهرسك وتأثيرها المباشر في جنوب وشرق أوروبا والبلقان، وكذلك العدوان الصربي على كل من البوسنة والهرسك، وكوسوفو. أما العوامل الخارجية فتتمثل في خدمة مصالح الدول الأعضاء في حلف شمال الأطلسي وتحقيقها، وتعزيز الهيمنة الأمريكية في المنطقة خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي بقصد إبعاد روسيا الاتحادية عن المنطقة.
3. أخذ موضوع التدخل الدولي في شؤون الدول أثناء مرحلة الحرب الباردة بين القطبين (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي) يختلف عن التدخلات العسكرية السابقة، التي كان هدف معظمها الاحتلال وإلحاق أجزاء من أقاليم الدول لصالحها، مستندة على ما تملكه من قوة، حيث لم تكن باستطاعة المبادئ الفلسفية أو الدينية، أو القانون الدولي وقف التدخلات، وازداد التدخل الدولي بسبب تصاعد موجة الاضطرابات، وكثرة الصراعات العرقية والطائفية، والتي كان من نتائجها تزايد أعداد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.
4. إن مبدأ عدم التدخل في الموائيق الوطنية والدولية، ما زال حديث العهد، وقد بدأ بالانتشار منذ الثورة الفرنسية، وأخذت به الدول كافة من خلال العهود، والموائيق الدولية والإقليمية، قد ظهر مفهوم التدخل في قرارات الأمم المتحدة من خلال ما نصت عليه (المادة الثانية في

الفصل السابع) من ميثاق الأمم المتحدة. وتطويراً لذلك فقد أعطت الأمم المتحدة أهمية أكثر لمسائل حقوق الإنسان بعد نهاية الحرب الباردة.

5. يحظر القانون الدولي انتهاكات حقوق الإنسان، والقانون الإنساني كذلك، والتي ترتكبها الدول ضد مواطنيها، وتسري هذه الواجبات على الجميع، ويدين بها جميع الناس للعالم كافة، وكل دولة ملزمة بالرد على تلك الانتهاكات بشكل فردي أو جماعي من خلال أعمال وتدابير مضادة لا تنطوي على استخدام القوة.

6. يرى البعض من الفقهاء والشراح جواز التدخل دفاعاً عن الإنسانية في حالات الاضطهاد التي تمس حقوق الأقليات في دولة ما، وإن الاعتداء على حياتهم وحررياتهم وحقوقهم هو إخلال بقواعد القانون الدولي ومبادئ الإنسانية، وبالمقابل هناك من يرى بأن هذا الشكل من التدخل لا يستند على أساس قانوني، ومع ذلك من الجائز التدخل للحماية الإنسانية.

7. كان من أبرز التطورات الدولية في نهاية القرن العشرين، مشروع توسيع عضوية حلف شمال الأطلسي ليضم دولاً في شرق أوروبا، من بين تلك التي كانت في مرحلة الحرب الباردة تنتمي إلى المعسكر الاشتراكي وحلف وارسو سابقاً.

8. إن أبرز ما في المهمات الجديدة للحلف هو: حماية حرية أعضائه وأمنهم بالوسائل السياسية والعسكرية، والإسهام في تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة وردع التهديدات والعدوان ضد أي بلد من أعضاء الحلف والمشاركة في إدارة الأزمات والحوار، واتخاذ القرارات الخاصة بالأمن الأوروبي.

9. إن التدخل في كوسوفو بيّن أن الدول الغربية ما زالت تُشرع القانون الدولي وبما يتماشى مع مصالحها الوطنية متجاهلة الآخرين.

10. أظهرت حرب البلقان غير المتكافئة، نموذجاً آخر من نماذج التفرد الأمريكي خاصة والأطلسي عامة، في صياغة النظام العالمي الجديد، وتثبيت أسسه المبنية على القوة والتدخل المباشر أو غير المباشر في شؤون الدول الأخرى من حيث السياسة والاقتصاد والعلاقات الخارجية لإرغامها على التخلي فعلياً عن مبادئها التي تنادي بها وتغيير أيديولوجياتها السياسية.

11. ظهر بشكل واضح، ضعف وتراجع دور الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي بشكل خاص في وقف العمليات العسكرية ضد ألبان كوسوفو، الأمر الذي أعطى حلف شمال الأطلسي دوراً أكثر تشدداً وتحركاً عسكرياً ضد ما تبقى من جمهورية يوغسلافيا دون تفويض أو غطاء دولي.

12. إن مبادرة حلف شمال الأطلسي باسم كوسوفو تقدم سابقة لتقويم مطالب مستقبلية للقيام "بتدخل إنساني" دون تفويض مناسب من الأمم المتحدة. لكن يمكن أن تشكل "دروس كوسوفو" ضغطاً في المستقبل للنظر إلى الحرب كملاذ أخير ، وأن تدخل حلف شمال الأطلسي لم يكتسب الشرعية ومع ذلك فقد استطاع من خلال هذا التدخل أن يحقق نوعاً من الاستقرار النسبي لفترة زمنية ولذلك تبقى عملية التكهن بما سيحصل مستقبلاً مجهولة.

ثانياً: التوصيات:

رغم أن تدخل الدول في شؤون بعضها البعض هو قديم قدم المجتمعات الدولية، وأن المصلحة الوطنية المدعومة بالقوة هي المحرك لهذه التدخلات، ورغم وجود تشريعات وقوانين دولية تنص على عدم التدخل - فإن الباحث يوصي بما يلي:

1. العودة إلى الشرعية الدولية من خلال الأمم المتحدة والتقيد بميثاقها وإعطاءها الدور الأممي المطلوب لحل النزاعات في الدول وبين الدول بعضها البعض وإقرار السلم والأمن الدولي الذي نصّ عليهما ميثاقها.

2. نشر الديمقراطية وحقوق الإنسان ومراعاة كرامة المواطنين من قبل سلطاتهم الحاكمة وذلك لإبعاد أي مبرر كان لأي حلف أو دولة فاعلة للتدخل في الشؤون الداخلية التي تنص عليها المواثيق الدولية.

3. تعامل وتعاون المنظمات الدولية الإقليمية مع الأمم المتحدة وليس الاستفراد بقراراتها التي تهم المجتمع الدولي وابتعاد أعضائها عن تحقيق مصالحهم الوطنية باستخدام القوة وليس القانون الدولي.

4. قيام الباحثين بإجراء مزيد من الدراسات تكون الدراسة الحالية مرتكزاً لها لاستخلاص مزيد من الدروس والعبر حول ما حصل من أحداث في كوسوفو، وتقديم توصيات للمهتمين بالشؤون الدولية، لبيان الآثار الخطيرة التي تنجم عن "التدخل غير المشروع" في الدول وذلك لأخذ العبر والعظات في المستقبل.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

(1) الكتب:

- أبو عامر، علاء: (2003): "العلاقات الدولية الظاهرة والعلم، الدبلوماسية والاستراتيجية"، دار الشروق، عمان.
- أبو معالي، نذير: (2010): "التدخل الإنساني لحماية الأقليات بين القانون الدولي العام، ونظرية الاستنقاذ في الإسلام"، المركز الجامعي بالمدية، جمهورية الجزائر.
- أبو هيف، علي صادق: (1971): "القانون الدولي العام"، (الطبعة التاسعة)، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.
- أبو الوفا، أحمد: (2002): "الوسيط في القانون الدولي العام"، دار النهضة العربية، القاهرة.
- الأرنأوط، محمد: (2000): "كوسوفو/ كوسوفا 1989-1999"، دار الشرق للنشر والتوزيع، إربد، الأردن.
- الأرنأوط، محمد: (2008): "كوسوفو ما بين الماضي والحاضر"، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان.
- إسماعيل، بكر: (2003): "العلاقة بين اللغة العربية واللغة الألبانية وأثر ذلك في الدراسات اللغوية"، (الطبعة الأولى)، دار النهضة العربي، القاهرة.
- الأيوبي، هيثم وآخرون: (1981): "الموسوعة العسكرية"، (ج1)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.
- بدر الدين، صالح: (1999): "الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية"، دار النصر للتوزيع والنشر، حلوان، مصر.

- برجنتال، توماس: (1979): "حقوق الإنسان"، ترجمة جورج عزيز، مكتبة غريب، القاهرة.
- بريجنسكي، زيبجينو: (2001): "رقعة الشطرنج العظمى"، ترجمة سليم إبراهيم، دار علاء الدين، دمشق.
- بريجنسكي، زيبجينو: (2004): "الاختيار: السيطرة على العالم أم قيادة العالم"، ترجمة عمر الأيوبي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- بوكرا، إدريس: (1990): "مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
- بوياء، رجب: (2004): "الألبانيون والسلام"، دار السلام، القاهرة، مصر.
- التائب، محمود علي: (1992): "ألبانيا عبر القرن العشرين"، منشورات جمعية الدعوة، طرابلس، لبنان.
- جاد، عماد: (2003): "نظرية العلاقات الدولية"، (ط1)، دار أمواج للنشر، بيروت.
- الجاسور، ناظم عبد الواحد: (2004): "موسوعة علم السياسة"، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان.
- الجنزوري، عبد العظيم: (2004): "مبادئ العلاقات الدولية الإسلامية والعلاقات الدولية المعاصرة"، (ط1)، مكتبة اللالات الحديثة، أسبوط، مصر.
- حافظ، محمود: (1985): "القانون الدولي العام"، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.
- حسين، عدنان السيد: (2003): "نظرية العلاقات الدولية"، دار أمواج للنشر، بيروت.
- حسين، مصطفى سلامة: (1985): "التنظيم الدولي، المنظمات الدولية، المنظمات الاقتصادية"، منشأة المعارف، الإسكندرية.

- حلیم، إبراهيم بك: (2002): "تاريخ الدولة العثمانية العلية"، (الطبعة الأولى)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.
- حنا، جورج: (1960): "البنانيا بلاد النصور"، دار الثقافة، بيروت، لبنان.
- حيدري، نبيل: (1988): "حرب بلا نهاية، التدخل الأمريكي في بلدان العالم الثالث"، (الطبعة الأولى)، ميرا للطباعة والنشر، دمشق، سوريا.
- الدقاق، محمد سعيد: (1973): "النظرية العامة لقرارات المنظمات الدولية ودورها في إرساء قواعد القانون الدولي"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- الزعبي، الأرقم: (2004): "قصة البوسنة والهرسك"، دار النفائس، بيروت، لبنان.
- سرحان، عبد العزيز: (2003): "الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والقواعد المكملة لها طبقاً للمبادئ العامة للقانون الدولي"، دار النهضة العربية، القاهرة.
- سليم، محمد السيد: (2000): ورقة عمل مقدمة حول "الشراكة الأوروبية - المتوسطية في القرن الحادي والعشرين"، لندن، ماكميلان.
- الشحف، فريد: (2005): "العلاقات الروسية - الإيرانية وأثرها على الخريطة الجيوسياسية في منطقة الخليج العربي ومنطقة آسيا الوسطى والقفقاس"، (ط1)، دار الطليعة الجديدة، دمشق.
- شطناوي، فيصل: (2001): "حقوق الإنسان والقانون الدولي"، دار الحامد، عمان.
- شيحة، إبراهيم عبد العزيز: (1992): "القانون الدستوري والنظم السياسية"، الدار الجامعية، بيروت.

- الشيخ، فتح الرحمن عبد الله: (1998): "مشروعية العقوبات الدولية والتدخل الدولي"، دون دار نشر، الدوحة.
- صاحب، جعفر: (1998): "مشكلة كوسوفو"، دار النخلة، طرابلس، لبنان.
- الصمد، رياض: (1983): "العلاقات الدولية في القرن العشرين"، المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.
- الطقوش، محمد سهيل: (1995): "العثمانيون من قيام الدولة إلى الانقلاب على الخلافة"، الطبعة الأولى، دار بيروت المحروسة، بيروت.
- طوالبه، حسن: (2005): "نظام الأمن الجماعي في النظرية والتطبيق"، عالم الكتب الحديث، عمان.
- عامر، صلاح الدين: (1995): "مقدمة لدراسة القانون الدولي العام"، دار النهضة العربية، القاهرة.
- عبد الحميد، محمد سامي: (1984): "أصول القانون الدولي"، (ج2)، القاعدة القانونية، (ط6)، دار النهضة العربية، القاهرة.
- عصفور، سعد: (1999): "المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والأنظمة السياسية"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- علوان، محمد يوسف: (1978): "القانون الدولي"، وثائق ومعاهدات، دار الشروق، عمان.
- عمر، حسين حنفي: (2005): "التدخل في شؤون الدول بذريعة حماية حقوق الإنسان"، دار النهضة العربية، القاهرة.
- الغنيمي، محمد طلعت: (د.ت): "الوجيز في قانون السلام"، منشأة المعارف، الإسكندرية.

- فهمي، عبد القادر: (1995): "النظام السياسي الدولي: دراسة في الأصول النظرية والخصائص المعاصرة"، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق.
- فهمي، عبد القادر: (1999): "النظام الإقليمي العربي: احتمالات ومخاطر التحول نحو الشرق أوسطية"، دار وائل للنشر، عمان.
- فهمي، عبد القادر: (2006): "المدخل إلى الاستراتيجية"، دار مجدلاوي، عمان.
- فولد، أي وأوليسر، أيان: (1997): "أساطير الخليج الفارسي نحو سياسة متعايشة مع المتغيرات"، ترجمة خليجية، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق.
- قادري، عبد العزيز: (2003): "حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات الدولية"، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.
- القطيفي، عبد الحسين: (1968): "القانون الدولي العام"، مطبعة بغداد، العراق.
- متولي، عبد الحميد: (1989): "القانون الدستوري والأنظمة السياسية مقارنة مع المبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- المجذوب، محمد: (2002): "التنظيم الدولي"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
- محمد، جبر أحمد: (2003): "المركز الدولي للأقليات في القانون الدولي العام مع المقارنة بالشريعة الإسلامية"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- مقلد، إسماعيل صبري: (1979): "الاستراتيجية والسياسة الدولية، المفاهيم والحقائق الأساسية"، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت.
- مقلد، إسماعيل صبري: (1990): "منظمة شمال الأطلسي"، مؤسسة الصباح، الكويت.
- مقلد، إسماعيل صبري: (1991): "التكتلات الإقليمية ودول عدم الانحياز"، مؤسسة الصباح، الكويت.

- مكانمارا، دوبرت: (1990): "ما بعد الحرب الباردة"، ترجمة محمد حسين يونس، دار الشروق، عمان، الأردن.
 - المنوفي، كمال: (1987): "أصول النظم السياسية المقارنة"، الربيعان للنشر والتوزيع، الكويت.
 - ناصيف، يوسف حتى: (1985): "النظرية في العلاقات الدولية"، دار الكتاب العربي، بيروت.
 - نعمة، كاظم هاشم وآخرون: (1992): "النظام الدولي الجديد آراء ومواقف"، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق.
 - نور، عصام: (2004): "الصراعات العرقية المعاصرة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.
 - هلال، علي: (1994): "معجم المصطلحات السياسية"، مطبعة أطلس، بيروت.
- (2) الدوريات:
- ابن عنتر، عبد النور: (1995): "الأطلسية الجديدة في المتوسط وانعكاسها على الأمن العربي"، شؤون الأوسط، (العدد7)، كانون الأول 1995.
 - أبو طالب، حسن: (1997): "توسيع الناتو ومستقبل الأمن الأوروبي"، مجلة السياسة الدولية، (العدد 129)، القاهرة، مصر.
 - أحمد، مصطفى نبيل: (1995): "وأخيراً روسيا على مائدة الأطلسي"، مجلة الدفاع، (العدد 11)، القاهرة.
 - اشتي، فارس: (1998): "النظام الدولي الجديد بين النظام والهيمنة"، مجلة المنار، (العدد56)، بيروت.

- بوساحية، الطاهر: (2001): "تدخل حلف شمال الأطلسي في كوسوفا"، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، (العدد 40)، أبو ظبي دولة الإمارات العربية المتحدة.
- جاد، عماد: (1997): "الجدل حول المفهوم الاستراتيجي الجديد لحلف الأطلسي"، السياسة الدولية، القاهرة.
- جاد، عماد: (2002): "التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية"، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة.
- جلال، عزة: (1999): "كوسوفا: جذور الصراع في البلقان"، السياسة الدولية، (العدد 137)، تموز 1999.
- الجندي، غسان: (1987): "نظرية التدخل الإنساني المسلح لصالح الإنسانية في القانون الدولي العام"، المجلة المصرية للقانون الدولي، (العدد 43)، القاهرة.
- الحسيني، زهير: (1996): "الرقابة السياسية الدولية لحماية حقوق الإنسان"، المجلة المصرية للقانون الدولي، القاهرة، (العدد 2).
- الحمش، منير: (1999): "التحدي الصهيوني وتحدي المشروعات الإقليمية المشبوهة"، الفكر السياسي، (السنة 2)، (العدد 6)، دمشق.
- الداوق، إبراهيم: (1997): "التصعيد إلى حافة الهاوية"، مجلة قضايا دولية، (العدد 369)، إسلام آباد، باكستان.
- الدسوقي، أبو بكر: (1999): "البنان كوسوفو بين التفاوض والقتال"، السياسة الدولية، (العدد 137)، القاهرة.
- ذياب، محمد: (1999): "توسع حلف شمال الأطلسي وحرب البلقان: أهداف استراتيجية وجيوسياسية"، مجلة شؤون الأوسط، (العدد 83)، أيار 1999.

- ربيع، محمد: (1993): "النظام العالمي الجديد: رؤية لمرحلة ما بعد الحرب الباردة"، مجلة شؤون عربية، (العدد 73)، القاهرة.
- الشاهد، جاسر: (1997): "تأثير استراتيجيات السياسة الأمريكية على توجهات حلف شمال الأطلسي"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، (العدد 29)، تموز 1997.
- الشالدة، محمد: (1998): "دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي الإنساني المطبق في النزاعات المسلحة"، مجلة السياسة الدولية، (العدد 2)، القاهرة.
- شميث، بيتر: (1997): "مستقبل حلف الأطلسي والجماعة الأوروبية"، عرض نهى المكاوي، مجلة السياسة الدولية، (العدد 128)، القاهرة.
- عطوان، خضر: (2007): "حلف شمال الأطلسي والتوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، المجلة العربية للعلوم السياسية، (العدد 16).
- فتحي، ممدوح أنيس: (1997): "إجراءات عملية توسيع حلف شمال الأطلسي"، السياسة الدولية، القاهرة، (العدد 129).
- كشك، أشرف: (2007): "إسرائيل وحلف شمال الأطلسي ... من التعاون إلى الشراكة"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، (العدد 168)، نيسان 2007.
- ليك، أنتوني: (1993): "استراتيجية التوسع الأمريكية"، عرض كتاب، مجلة قضايا دولية، (العدد 202)، إسلام آباد، باكستان.
- المختار، مطيع: (1992): "تفسير طبيعة النظام الدولي الجديد وموقع العرب فيه"، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، القاهرة، (العدد 90).
- مساعد، كمال: (1999): "الأطلسي والرؤية الأمريكية لإخضاع أوروبا"، الدفاع العربي، عمان، (السنة 23)، (العدد 10)، تموز 1999.

- المصري، شفيق: (2000): "الأطلسي والمحاولات الجديدة"، شؤون الأوسط، (العدد 83).
 - مظلوم، جمال: (2006): "حلف شمال الأطلسي ودوره الجديد في المنطقة"، شؤون خليجية، (العدد 44).
 - مقلد، إسماعيل صبري: (1994): "النظام العالمي الجديد والخليج"، مجموعة ملاحظات مجلة شؤون اجتماعية، (العدد 43)، الشارقة.
 - نافعة، حسن: (1985): "العالم الثالث في التنظيم الدولي"، مجلة السياسة الدولية، إبريل، (العدد 80).
 - نعمة، كاظم هاشم: (1995): "الاستراتيجية الأمنية في عالم أحادي القطب"، مجلة دراسات استراتيجية، (العدد 1)، بغداد، العراق.
 - هندي، إحسان: (1992): "أثر الثقافة والأخلاق والدين في القانون الدولي الإنساني"، مجلة السياسة الدولية، (العدد 20).
 - الهواري، عبد الرحمن: (1999): "المهام المحتملة لحلف شمال الأطلسي في الشرق الأوسط"، السياسة الدولية، القاهرة، (العدد 137).
- (3) الرسائل والدراسات:**
- الأرنأوط، محمد: (1998): "كوسوفو/ كوسوفا بؤرة النزاع الألباني - الصربي في القرن العشرين"، مركز الحضارة للدراسات السياسية، القاهرة، مصر.
 - الحياي، نزار إسماعيل: (2003): "دور حلف شمال الأطلسي بعد انتهاء الحرب الباردة"، (ط1)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي.
 - خلاف، هاني ونافع، أحمد: (1997): "توسيع حلف الأطلنطي: ما له وما عليه"، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة.

- خليفة، محمد: (1994): "الإسلام والمسلمون في بلاد البلقان"، (الطبعة الأولى)، مركز دراسات العالم الإسلامي، مالطا، اليونان.
- خليفة، محمد: (2000): "المسألة الألبانية في إطارها الإسلامي ونطاقها البلقاني"، مركز فلسطين للدراسات والبحوث، غزة، فلسطين.
- الدرادكة، إبراهيم عطا الله حسن: (2002): "التدخل الأمريكي في الصراعات الإثنية: دراسة حالات العراق، البلقان، وتيمور الشرقية في الفترة من 1990 إلى 1999". رسالة ماجستير غير منشورة، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
- الدعجة، حسن عبد الله: (2003): "انعكاسات العولمة على السيادة"، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة.
- الزمالي، عامر: (1997): "مدخل إلى القانون الدولي الإنساني"، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للصليب الأحمر، تونس.
- السيد، رشاد: (2001): "القانون الدولي العام في ثوبه الجديد"، كلية الحقوق، الجامعة الأردنية.
- عارف، نصر محمد: (1998): "تظريات السياسة المقارنة ومنهجية دراسة النظم السياسية العربية: مقارنة ابيمولوجية"، (ط1): جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية، ليزبرج/ فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.
- عبد الله، محمد يعقوب عبد الرحمن: (2001): "نظرية التدخل الإنساني في العلاقات الدولية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن.

- العنزي، خالد حسين: (2004): "حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام مع التطبيق على حماية الأقليات في كوسوفا والعراق"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، القاهرة.
- عواد، نسرين محمد نمر: (2006): "السياسة الخارجية الأمريكية تجاه أوروبا الغربية: دراسة في استمرارية حلف النيتو بعد انتهاء الحرب الباردة"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بيرزيت، فلسطين.
- القلاب، موسى أحمد: (2005): "أدوار حلف شمال الأطلسي الإقليمية"، مركز الخليج للأبحاث، دبي.
- محمد، عصام: (2007): "نظرية الدور في علم السياسة المعاصر"، مدونة الدكتور عصام محمد، مدونة علمية سياسية اجتماعية تحليلية، فلسطين.
- المعاينة، تامر سليم: (2003): "العوامل المؤثرة على قرارات الأمم المتحدة في التدخل الدولي في الفترة: (1990-2002) دراسة مقارنة لحالتي كوسوفو وتيمور الشرقية"، رسالة ماجستير، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
- نعمة، كاظم هاشم: (1987): "العلاقات الدولية"، جامعة بغداد، بغداد.
- النعيرات، رجب: (1995): "مستقبل حلف شمال الأطلسي في ضوء انتهاء الثنائية القطبية"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- هلال، علي الدين ومسعد، نيفين: (2008): "النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- هويدي، أمين: (1983): "الصراع العربي الإسرائيلي بين الرادع التقليدي والرادع النووي"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

4) التقارير والمؤتمرات:

- التقرير الاستراتيجي العربي 1997، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية في القاهرة، القاهرة، 1998.
- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة - الدورة 47 - عام 1992.
- تقرير في مجلة آراء حول الخليج الصادرة عن مركز الخليج للأبحاث، العدد الأول مايو / يونيو 2004.
- تقييم استراتيجي لتطورات الصراع العربي الإسرائيلي عام 1997، إعداد معهد البحوث الاستراتيجية والأمن القومي الأمريكي،: (تعليق) محجوب عمر، ترجمات : استراتيجية،: (12)، دمشق، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، 1997.
- مؤتمر هرتزليا السنوي السابع " ميزان الأمن القومي في إسرائيل"، ترجمة وإصدار باحث للدراسات، بيروت، 2007.
- مؤتمر هرتزليا السنوي الثامن، "إسرائيل في خطر وجودي"، ترجمة وإصدار باحث للدراسات، بيروت، 2009.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

(1) الكتب:

- Claude, I.: (1955): "**National Minorities: an International Problem**". Cambridge, mass: Harvard, up.
- Kagan, Robert: (2004): "**Of Paradise and Power**": (America and Europe in the New World Order), Random house , INC, new York
- Miller, William: (1966):" **The Ottoman Empire and its Successors**". London.
- Noel, Malcolm: (1999): "**Kosovo: A Short History**". Harper Perennial. 2nd edition. New York.
- Thornberry, Patrick: (1999): "**International Law and the Rights of Minorities**".

(2) الدوريات:

- Bahmani, Mansour: (2005): "**NATO's involvement in Iraq and Euro-American Relations**", Iranian journal of international Affairs, (No.4), Winter 2005.
- Calleo, Daivid: (1998): "**NATO Enlargement: as problem for Security in Europe**", Aussen Political, vol. 73, No. 4. October 1998.
- Cornish, Paul: (1997): "**NATO at Millenniums: New Members, New Strategy**", Webedition, (Vol. 45), October 1997.
- Cornish, Paul: (1996): "**European Security: The End of Architecture and the New NATO**", International Affairs, (Vol. 72), (No. 4), October 1996.
- Eyal, Jonthan: (1997): "**NATO Enlargment: Anatomy of a precision**", International Affairs, (Vol. 46), (No. 1), October 1997.

- Wetting, Gerhard: (1998): "**Moscow's Perception of NATO's Role**"
Aussen Politick, (Vol, 45), (No. 1).

(3) التقارير:

- Brzezinski, Zbigniew "**The United States. The European Union, and NATO: After the coldwar and Beyond Iraq**".
- "**Poland Assumes Command of Multi national Division in Iraq with NATO Support**", NATO pres release: (2003) 093, 3 September (2003).

(4) مواقع الإنترنت:

- **Nato's Role in Relation to the Conflict in Kosovo** p1 Internet,
File:A//A: Nato 20 %&% 20 Kosovo % 20 Historical %20
Overview.htm.
- <http://www.cause.org/publications/bulletins/Nato/medit/html.p3>.